

فَضْلُ الْمُنْعَرِ

فِي سِرِّهِ

صَحِيحُ مُسْلِمٍ

تَأَلَّفَ

الْقَاضِي شَمْسُ الدِّينِ الْهَرَوِيُّ

أَبِي عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَطَاءِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْهَرَوِيِّ الْحَنْفِيِّ ثُمَّ الشَّافِعِيِّ

الْمُرُورُ بِهَرَاةَ سَنَةِ ٧٦٧ هـ وَالتَّرْفَى بِالْقُدْسِ سَنَةِ ٨٢٩ هـ

رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى

تَحْقِيقَ وَدِرَاسَةَ

مُخْتَصَّةً مِنْ الْحَقِيقَةِ
بِإِشْرَافِ
أَبِي الْقَاسِمِ مُحَمَّدِ بْنِ
أَبِي الْقَاسِمِ مُحَمَّدِ بْنِ



الحمد لله الذي رفع لواء الشرائع بالأحاديث المرفوعة إلى الأنبياء،
وفتح أبواب معرفتها بالأسانيد المعروفة بالأتقياء، وأحكم ما تشابه من
متون الرواية بإلهام الدراية للأذكياء، وأحسن على البرية بعد فشو ضعف
المذاهب وسقم الآراء، بإنزال الشريعة الصحيحة المستقيمة السمحة
اليضاء، وجعلها كشجرة أصلها ثابت وفرعها في السماء.

وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، شهادة راسخ بالقول
الثابت في دار الابتلاء، راجح بها الفوز الأوفر يوم السعادة والشقاء.

وأشهد أن محمداً عبده ورسوله، الذي خلق نوره قبل جميع
الأشياء، وأعطاه المقام المحمود والشفاعة العظمى يوم الجزاء، وأنزل
عليه الناموس الأعظم وهو متعبّد في غار حراء، وأرسله رحمة
للعالمين في زمان فترة الرسل وأتباع الأهواء، وأسرى به ليلاً من
المسجد الحرام إلى المسجد الأقصى الذي بارك حوله بمشاهدة
الأصفياء، وأوحى إليه ما أوحى، ما كذب الفؤاد ما رأى، ولقد رأى
من آيات ربه الكبرى في تلك الليلة الشهباء، ونسخ جميع الشرائع،

وجعل شريعته كاملة دائمة البقاء، كذلك يفعل الله ما يشاء في إظهار الحكم عند الانتهاء.

صلى الله عليه وعلى آله الذين حفظوا ما نطق به وفعل وأمر ونهى، وقتلوا نهبهم في استنباط الأحكام بالتَّبَع الأوفى، ومنحوا ما حفظوا، واستنبطوا على أهل الدراية والتقى.

ومنَّ الله تعالى على الآخذين بمنح غاية السعي وكمال الحفظ والنهي، فرحلوا في أقطار الأرض، وسمعوا من أهل العدل، وأصحاب العُلا، ودَوَّنوا كلَّ ما أحاط به علمهم من أنواع شتى، وبيَّنوا حال الجميع ونزَّلوا كلاً منزلةً تليق به ويرضى، وأصبح العلم راسخة الأساس شامخة البناء، وأمسى الجهل خارسةً السَّياسي خامشةً الصُّوى^(١)، جزاهم الله - تعالى - عنا وعن الإسلام خيراً وعزاً وسناء، وجعل لهم لسان صدق في الحياة الدُّنيا، وأعدَّ لمتقلِّبهم الفردوس الأعلى، فإنَّ ذلك عطاؤه الذي يعطيه من يريد، وفضله الذي يؤتيه من يشاء، ما اهتدى سالكٌ بالنُّجوم في مَهَامِه البیداء، واقتفى غاربٌ أثرَ طالعٍ في مواقع الأنواء.

وبعد:

فإنَّ كمالَ الأناسيِّ تحصيلُ المعارف والحقائق، ومراتبهم تبيُّنٌ بقدرِ اكتساب الفضل والغوصِ على الدَّقائِق، وتباينت الرُّتب، وتَحَاكَّتِ الرُّكَب في غوامض العلوم والأسرار، ومالت أنفس الكلِّ إلى

(١) كذا في الأصل.

كشف الأستار، واختار كلُّ طالبٍ علماً من العلوم، ومرتبةً من المراتب، وللنَّاس فيما يعشقون مذاهب.

ولا خفاء أنَّ علم الشَّرائع والأحكام، ومعرفة ما كَلَّف الله به الأنام، هو أصل العلوم على الإطلاق، والحائز لاسم العلم بالاستحقاق، وما عداه إمَّا ضئيلٌ لديه، أو سبيلٌ إليه، وما كُلفَ إلى معرفة شيءٍ غيره الخلقُ أجمعون ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾ [الذاريات: ٥٦].

وإنَّ علم الحديث من أقسامه أعلاه، ومن أنواعه أسماه؛ إذ هو الكاشف عن حقائق التَّنزيل، والمطلَّع على دقائق التَّأويل، وما صار الكتاب تبياناً لكلِّ شيءٍ إلَّا به، وما استُخرج بغيره لبٌّ من ألبابه، وما سلك سالكٌ طريقاً أهدى به، وما أخذ قول أحدٍ بدون التَّشبيث بأهدابه، وقد جمع السَّلف أشتاتِه من كلِّ أوبٍ وصوب، وبَيَّن الخلف أسبابه وعِلَّله في كلِّ سهلٍ منه وصعب.

وإنَّ صحيحَي الإمامين البحرين الأعظمين، والهما مَين الحَبْرين الأقدمين بين الكتب المصنَّفة في هذا الشأن كالقمرين بين نجوم السَّماء، وهما بين الأمثال والأقران كالعُمَريْن بين أئمَّة الهدى.

وإنَّ صحيح الإمام أبي الحسين مسلم أمتنهما روايةً وتقريراً، وأحسنهما ترتيباً وتحريراً، وأكثرهما تفريقاً وتحقيقاً، وأقلُّهما تقطيعاً وتعليقاً، في كلِّ سفرٍ منه عقدٌ من الدُّرِّ، وفي كلِّ سطرٍ منه روضٌ من المنى.

ولم يزل المهرة المتقون أناخوا ركابهم نحو جنابه، والسحرة
المُفلقون أناخوا ركائبهم حول بابه، وغاصوا في لُجج بحاره، وسهروا
في ذلك الليالي والهواجر، وأخرجوا منها اللآلئ والجواهر،
وأوضحوا ما خفي من معضلاته، وشرحوا ما التبس من مشكلاته.

وإنَّ الشُّروح الثلاثة المنسوبة إلى الأئمة العظام والفحول الكرام؛
الإمام العلامة الحافظ القاضي أبي الفضل عياض بن موسى بن عياض
اليحصبي السبئي الذي سَمَّاهُ: «إكمال المُعَلِّم» فإنه أكملَ شرحَ شيخه
وإمام أهل الحديث في وقته أبي عبدالله محمد بن علي بن إبراهيم
المازري التميمي المسمَّى بـ «المُعَلِّم»، بضمِّ فوائد شريفة إليه، وزيادة
فرائد مُنيقة عليه.

والشيخ الإمام العالم أبي العباس أحمد بن عمر بن إبراهيم
الأنصاري القرطبي الذي وَسَمَّاهُ بـ «المفهم في شرح تلخيص مسلم».
والإمام الفاضل العالم العامل محيي الدين أبي زكريا يحيى بن
شرف بن مُرِّي بن حسن النوي = سارت في الآفاق وحازت قسبات
السُّبق بالاستحقاق.

والمشايخ المذكورون تغمّدهم الله تعالى بغفرانه [وأسكنهم]
بحابح جنانه؛ قد بذلوا جُهدهم، وأفرغوا وُسْعهم^(١) في الإيضاح
والتبيين، ومنحوا ما رزقهم الله تعالى على كافة الطالين، وأودع كلُّ

(١) في الأصل: «جهدهم».

واحدٍ منهم في شرحه خلاصة الأنظار ونتائج الأفكار، ولو لم يكن منهم إلا الإيماء إلى مظان الكلام والإرشاد إلى تقريب المرام لكفاهم، وكيف ولهم مع فضيلة السبق وإظهار الحق حقائق نفيسة يميل إليها اللبيب، ودقائق أنيسة يرتاح فيها الفطن الأريب، ولكن لما كان الفن باحثاً عن أقوال سيد المرسلين وأقواله، كاشفاً عن سيرته وأحواله، وهو البحر الذي لا يرحى سواحله، والرهب الذي لا ينتهي مساجله، وكان الفيض من الله تعالى فائضاً على التواتر والتوالي، وبقدر الكد تكتسب المعالي، وكان الكتاب المشار إليه - كما علمت - علماً شامخاً في بابه، بالغاً أعلى مراتب نصابه، وبكثرة ترداده تزداد عجائبه، وبإدامة النظر فيه تظهر غرائبه، وكان الشارع فيه يحتاج في معرفة سند الأحاديث ومنتها المخرجة فيه إلى كتب كثيرة طويلة، وأسفار عديدة جليلة، وكانت الشروح المذكورة - وإن كانت مشتملة على بعض المطالب - خالية عن أكثر المآرب، فإنهم ما بينوا حال رجال الأسانيد في أكثر المواضع، وما تعرضوا لطرق ورود الحديث في المواقع، وما ذكروا وجه الترتيب والترجيح والتفضيل، وما حاموا حول دقائق المعاني والبيان الحاصلة في الأحاديث بالجملة والتفصيل.

وكان من فضل الله تعالى عليّ أن وفقني بحفظ هذا الكتاب، وإجالة النظر في الكتب المصنفة في هذا الباب، وطير برد الشباب في اقتناء نكت هذا العلم من الكتب وأفواه الرجال، وقطع التعلّق من جميع الأسباب، سوى خدمة هذا العلم وتحقيق هذا الكتاب = أردت أن

أشرحه شرحاً جامعاً لفوائد المتقدمين، حاوياً على فرائد المتأخرين .

مشتملاً على ما في الشروح الثلاثة المذكورة بالطف العبرة .

منطوياً على تحقيقات خلت عنها الكتب بأرشق الإشارة .

وأن أكشف حال جميع رجال الإسناد وما قيل في كل واحد منهم من المذمة والإحماد .

وأبين طرق كل حديث من أحاديث الكتاب المخرجة في الكتب الخمسة الباقية من الستة، ومواقع التعريب وما تفرّد به المصنّف من بينهم بالتخريج .

وأضيف إلى ذلك كل ما في الكتب الخمسة من الأحاديث التي ليست من الكتاب، وأبين ما فيها من الكلام والأبواب، وليكون هذا الكتاب شرحاً للكتب الستة التي عليها مدار الإسلام، راوياً كل زيادة واقعة في مسند الإمام أحمد والمعاجم الثلاث للطبراني ومسند البزار وأبي يعلى الذي يتعلق به من الأحكام، أو يكون مظنة لورود شيء من الكلام .

وكل زيادة ليس لها مدخل في هذا الخطاب، أو الحديث بجملته غير مخرج في الكتاب تركت ذكره في التذييل خوفاً من التطويل .

وأنبه على ترتيب الأحاديث والروايات من الأصل والمتابعة والشاهد .

وفوائد اختيار المصنّف الألفاظ التي هو فيه كالعامد .

وأُورِدَ كُلَّ كَلَامٍ يَلِيقُ بِالْكَشْفِ وَالتَّبْيَانِ، وَأُفْرِغَ الْمَبَاحِثَ فِي
قَوَالِبِ الْمَعَانِي وَالْبَيَانِ، وَأُبْرَزَ الْجَوَاهِرَ الَّتِي لَازَلْتَ فِي الْحُجُبِ
مَخْزُونَةً، وَعَنْ أَيْدِي الْإِشَاعَةِ فِي الْأَزْمَنَةِ مَصُونَةً، وَقَصْدِي بِذَلِكَ أَنْ
يَكُونَ هَذَا مِنْ سَحَائِبِ الْأَفْكَارِ غَدَقَةً، وَبَيْنَ يَدَيِ نَجْوَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ
صَدَقَةً، وَأَنْ يَكُونَ مَسْرَحاً لَأَنْظَارِ الْمُتَأَمِّلِينَ فِي الْقَفْرِ وَالْمَغَالِبِ،
وَمَشْرَعاً لِلسَّالِكِينَ فِي بَيْدَاءِ الْمَطَالِبِ، وَأَنْ يَكُونَ بُلْغَةً لِمَقْصُودِ الشَّارِعِ
فِي هَذَا الْكِتَابِ، بِحَيْثُ لَا يَحْتَاجُ إِلَى غَيْرِهِ فِي شَيْءٍ مِنَ الْأَبْوَابِ، وَأَنْ
يَكُونَ تَحْفَةً يَعْرِفُ قَدْرَهَا الْعَالَمُونَ، وَلِمَثَلِ هَذَا فَلْيَعْمَلِ الْعَامِلُونَ، فَإِنْ
بَقِيَ مَعَ هَذَا رَبُّ لِقَوْمٍ يَجْحَدُونَ، فَبِأَيِّ حَدِيثٍ بَعْدَهُ يُؤْمِنُونَ؟
وَسَمَّيْتُهُ:

فَضْلُ الْمُنْعَمِ فِي سِرِّجِ صَبْحِ مَسِيرِ الْمَسِيرِ

وَالْمَرْجُوُّ مِنْ أُمَّةِ الْأَمْصَارِ وَعُلَمَاءِ الْأَقْطَارِ أَنْ يَنْظُرُوا فِيهِ بَعِينَ
الْإِنْصَافِ وَالرِّضَا، وَيَسُدُّوا مَا ظَهَرَ لَهُمْ مِنَ السَّهْوِ وَالخَطَا، فَإِنَّ وَقُوعَ
الْهَفْوَةِ مِنَ الْبَشَرِ لَيْسَ عَلَى خِلَافِ الْقِيَاسِ، وَإِنَّ أَوَّلَ النَّاسِ أَوَّلُ نَاسٍ،
وَعَلَى اللَّهِ أَتَوَكَّلُ فِي أَنْ يَهْدِيَنِي سَوَاءَ الطَّرِيقِ، وَيَرْزُقَنِي حَلَاوَةَ
التَّحْقِيقِ، وَيَعْصِمَنِي مِنَ الْخَطَا وَالزَّلَلِ فِي الْقَوْلِ وَالْعَمَلِ، وَيُوفِّقَنِي
لَأَدَاءِ الشُّكْرِ لِمَا مَنَحَ مِنَ النِّعَمِ، وَيَخْتِمَ لِي بِالْخَيْرِ عِنْدَ الْخُرُوجِ مِنْ دَارِ
السَّقَمِ، وَأَنْ يَجْعَلَ مَا تَعَبْتُ فِي هَذَا الْكِتَابِ خَالِصاً لَوَجْهِهِ الْكَرِيمِ،

ونوراً لي يسعى بين يديّ في الموقف العظيم، وما توفيقي إلا بالله عليه
توكلت وإليه أنيب.

وقبل الخوض في الكلام، نورد نبذاً من الكلام فنقول:

قد جرت العادة في البحث عن حال المصنّف، والمصنّف، وبيان
اصطلاحات أهل هذا العلم من السلف، وبيان الأسامي من المؤتلف
والمختلف، قبل الشروع في شرح الكتاب وتحقيق الأحاديث الواردة
في الأبواب، فلهذا عقدتُ لذلك ثلاثة أبواب.





* أما المصنّف: فهو أبو الحسين مسلم بن الحجاج بن مسلم
القشيريّ نسباً الصّميمُ منهم، النيسابوريّ داراً، الحافظُ، أحدُ الأعلام
وأوحدُ علماء الإسلام.

رحل في طلب الحديث، وسمع الكبار من مشايخ عصره،
وسمع بخراسان من يحيى بن يحيى، وإسحاق بن راهويه، ومحمد بن
رافع، وغيرهم.

وبالريّ من محمد بن مهران، وأبي غسان، وجريّر بن عبد
الحميد، وغيرهم.

وبالعراق من أحمد بن حنبل، وجريّر بن حازم، وعبدالله بن
مسلمة، وغيرهم.

وبالحجاز من سعيد بن منصور، وأبي مُصعب، وابن أبي عمّر،
وغيرهم.

وبمصر من عمرو بن سواد، وحرّملة بن يحيى، ومحمد بن رُمح
وغيرهم.

وكتابه يفصح عن بيان أكثر شيوخه، فلا حاجة إلى الإطالة
بذكرهم ههنا.

روى عنه خلائق منهم الترمذي، ويحيى بن محمد بن صاعد،
وأبو عبدالله محمد بن مخلد العطار، وإبراهيم بن محمد بن سفيان
الفيهي، وإبراهيم بن محمد بن حمزة، وإبراهيم بن أبي طالب، وابن
خزيمة، وأبو عمر، وأحمد بن نصر الحفاف، وصالح بن محمد
جزرة، وعلي بن الحسين بن الجند، ومحمد بن عبد بن حميد،
وأحمد بن حمدون، وأبو حامد الشرقي، وأبو عوانة يعقوب بن
إسحاق الإسفراييني، وأبو العباس محمد بن إسحاق السراج، وعبد
الرحمن بن أبي حاتم، ونصر بن أحمد الحافظ البغدادي، وإبراهيم بن
إسحاق الصيرفي، وعبدالله بن يحيى السرخسي، ومكي بن عبدان،
وأبو عثمان سعيد بن عمرو بن عمار البردعي الحافظ، وأبو محمد
أحمد بن علي القلانسي، وآخرون.

وهو باتفاق العلماء وأهل الفضل والمعرفة من كبار الأئمة،
وصناديد الأمة.

قال أحمد بن سلمة: رأيت أبا زرعة وأبا حاتم يقدمان مسلماً في
معرفة الصحيح على مشايخ عصرهما.

وقال أبو عبدالله الحاكم: إن إسحاق بن راهويه نظر إلى مسلم
يوماً في شببته؛ فقال بالفارسية كلاماً معناه: أي رجل هو؟

وقال أبو عمرو المستملي: قال سعيد بن منصور لمسلم: لن تعدم

الخيرَ ما أبقاك الله للمسلمين .

وثناءُ القوم عليه كثير .

وله مصنفاتٌ أُخرُ في علم الحديث منها :

كتاب «المسند الكبير على أسماء الرجال» .

وكتاب «الجامع الكبير على الأبواب» .

وكتاب «العلل» .

وكتاب «أوهام المحدثين» .

وكتاب «التمييز» .

وكتاب «الوحدان» .

وكتاب «طبقات التابعين» .

وكتاب «المخضرمين» .

وكتاب «شيوخ مالك، وسفيان، وشعبة» .

وكتاب «رجال عروة بن الزبير»، وغير ذلك .

ومناقبه لا تُعدُّ ولا تُحصى .

وُلد سنة أربع ومئتين، وقيل : سنة ست ومئتين .

وتوفيَّ عشيةَ الأحد، ودُفِنَ يوم الاثنين لخمسٍ بقين من رجب

سنة إحدى وستين ومئتين هـ .

* ولما كانت رواية هذا الكتاب في الآفاق مشهورةً من طريق

الفراوي، عن الفارسي، عن الجلودي، عن إسحاق بن إبراهيم الفقيه،

عن مسلم، نذكر نبذاً من أحوالهم على سبيل الاختصار:

- أمّا الفُراوِيّ، فهو أبو عبدالله محمّد بن الفضل بن أحمد بن محمد بن أحمد الصّاعديّ الفُراوِيّ - نسبة إلى فراوة؛ بُلَيْدَة في ثغر خراسان - النيسابوريّ الحافظ .

كان إمامَ وقته في العلوم الدّينيّة، ويقال له فقيهُ الحَرَم لإشاعته العلومَ بمكّة شَرَّفها الله تعالى، قال ابن عساكر: هو إمامٌ بارعٌ في الفقه والأصول، حافظٌ لقواعد المنقول والمعقول، نشأ بين أهل التّصوُّف ووصل إليه بركاتُ أنفاسهم الشريفة، سمع زَيْن الإسلام أبا القاسم القُشَيْرِيّ، وقرأ عليه الأصول والتفسير، ثم لازم درس إمام الحرمين وعلّق عنه الأصول، ثم خرج حاجّاً وعقد المجالس في طريقه ببغداد وغيرها، وجاور مدّةً بمكّة زادها الله شرفاً، واشتغل بدرس العلوم، ثم عاد إلى نيسابورَ واشتغل بالتدريس في المدرسة النّاصحيّة .

واجتمع فيه علومُ الإسناد ووفورُ العلم وصحّةُ الاعتقاد، وحُسْنُ الخُلُق ولينُ الجانب والإقبالُ على الطّالب بالكلية .

وأثنى عليه ابنُ عساكر كثيراً، وبالجملّة لا ريب في أنّه إمامٌ وقته، وإليه الرحلة من الأقطار، وانتفع به جمعٌ كثيرٌ من العلماء وانتشرت رواياته في جميع البلاد، حتى قيل: للفُراوي: ألفُ راوي .

توفيّ بنيسابورَ في شوال سنة ثلاثين وخمس مئة ودُفِنَ بجنب أبي بكر بن خُزيمةَ رحمهما الله .

قال السَّمْعاني: سألتُ عن مولده فقال: مولدي تقديرًا سنة إحدى وأربعين وأربع مئة.

- وأما شيخه: فهو أبو الحسين عبدُ الغافر بنُ محمد بن عبد الغافر بن أحمد بن محمد بن سعيدِ الفارسيِّ الفَسَوِيِّ ثم النيسابوريِّ، التاجر.

سمع الجُلُوديَّ والخطَّابيَّ وغيرهما من علماء وقته، وكان شيخاً ثقةً صالحاً محظوظاً من الدِّين والدُّنيا.

سمع منه أئمةُ زمانه من الغرباء وغيرهم، واشتهر براوية «صحيح مسلم» و«غريب الخطَّابي».

وممن سمع منه من الأئمة زينُ الإسلام أبو القاسم القُشَيْرِيُّ والواحدِيُّ وغيرهما، وقرأ عليه الحافظ الحسن السمرقنديُّ صحيحَ مسلمَ نيِّفاً وثلاثين مرَّةً، وأبو سعيدِ البحريُّ نيِّفاً وعشرين مرَّةً.

تُوفِّي يومَ الثلاثاء السادس من شَوَّالِ سنة ثمانٍ وأربعين وأربع مئة، واستكمل خمساً وتسعين سنة، وألحق أحفاد الأجداد.

- وأما شيخه: فهو أبو أحمدَ محمدَ بن عيسى بن محمد بن عبد الرحمن بن عمرو بن منصور الزاهد النيسابوريِّ المعروفُ بالجُلُوديِّ، بضم الجيم نسبةً إلى سَكَّةِ الجُلُوديِّين بنيسابور، أو يكون من آبائه من يشتغلُ بعملها أو يبيعها، وليس بمنسوبٍ إلى الجلود اسم قرية بإفريقية والشام؛ فإنَّها بفتح الجيم لا غير، كما نصَّ عليه ابنُ السَّكِّيت وابنُ قُتَيْبة وغيرهما.

وأبو أحمدَ هذا من كبار المشايخ وخيار عباد الله الصّالحين،
سمع أبا بكر بن خزيمة وغيره، وعنه جماعة كثيرة، وكان يشتغل بنسخ
الكتب ويأكل من كسب يده.

تُوفِّي يومَ الثلاثاء الرابع والعشرين من ذي الحِجَّة، سنة ثمانٍ
وستين وثلاث مئة، وهو ابن ثمانين سنة.

- وأما شيخه: فهو السيّد الجليل أبو إسحاق إبراهيم بن محمّد
ابن سفيان النيسابوري، الفقيه الزاهد.

كان من العباد المجتهدين والعلماء الصالحين، أخذ الحديث من
مسلم، والفقه من أيوب بن الحسن الزاهد، وكان مشغلاً بالعلوم
الظاهرة والباطنة، وانتشر منه صحيح مسلم.

قال محمّد بن يزيد العدل: كان إبراهيم بن محمّد مجاب
الدّعوة.

وبالجملة ثناء القوم عليه كثير.

تُوفِّي في رجب سنة ثمانٍ وثلاث مئة.

فبهذا الطريق اشتهر هذا الكتاب في البلاد شرقاً وغرباً، وفي
المغرب مع هذا الطريق طريقُ القلانسيّ، فإنَّ أبا عبد الله محمّد بن
يحيى بن الحذاء وغيره سمعوا الصحيح بمصرَ من أبي العلاء عبد
الوّهّاب بن عيسى بن عبد الرحمن بن همامان البغداديّ، وأدخلوا روايته
في بلاد المغرب.

وابنُ هَامَانَ سَمِعَ مِنْ أَبِي بَكْرٍ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ يَحْيَى الْأَشْقَرِ
الْفَقِيهِ الشَّافِعِيِّ، وَهُوَ مِنْ أَبِي مُحَمَّدٍ أَحْمَدَ بْنِ عَلِيٍّ الْقَلَانِسِيِّ، وَهُوَ مِنْ
الْمُصَنِّفِ مُسْلِمَ بْنِ الْحَجَّاجِ.

* وَأَمَّا حَالُ الْمُصَنِّفِ :

فَإِنَّ الْقَوْمَ طَائِفَةٌ اتَّفَقُوا عَلَى أَنَّ أَصْحَابَ الْكُتُبِ الْمُصَنِّفَةَ فِي عِلْمِ
الْحَدِيثِ صَحِيحًا الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ، وَأَنَّ الْأُمَّةَ تَلَقَّتْهُمَا بِالْقَبُولِ، ثُمَّ
افْتَرَقُوا فِي تَفْضِيلِ أَحَدِهِمَا عَلَى الْآخَرِ، فَقَالَ الْأَكْثَرُ: أَصَحُّهُمَا رَفْعًا
وَأَكْثَرُهُمَا نَفْعًا صَحِيحُ الْبُخَارِيِّ، وَعَلَّلُوا ذَلِكَ بِكَوْنِ الْبُخَارِيِّ أَجَلَّ
مِنْ مُسْلِمٍ؛ فَإِنَّ مُسْلِمًا كَانَ مِنْ أَصْحَابِهِ، وَقَدْ لَازَمَهُ مَدَّةً وَأَخَذَ عَنْهُ
الْحَدِيثَ بُرْهَةً، وَقَدْ اشْتَغَلَ الْبُخَارِيُّ فِي تَأْلِيفِ صَحِيحِهِ وَتَهْذِيبِهِ
سِتَّ عَشْرَةَ سَنَةً، وَجَمَعَهُ وَأَخْرَجَهُ مِنَ أَلُوفِ الْأَحَادِيثِ الصَّحِيحَةِ،
وَيَكُونُ تَحْقُوقُ اللَّقَاءِ شَرْطًا عِنْدَهُ فِي الْمَعْنَعَيْنِ، وَلَا يَكْفِي مُجَرَّدُ
إِمْكَانِهِ.

وَعِنْدَ مُسْلِمٍ مُجَرَّدُ الْإِمْكَانِ يَكْفِي عَلَى مَا سَيَجِيءُ بَيَانُهُ.

وَقَدْ رُوِيَ عَنِ الْإِمَامِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ النَّسَائِيِّ أَنَّهُ قَالَ: مَا فِي
هَذِهِ الْكُتُبِ كُلِّهَا أَجُودُ مِنْ كِتَابِ الْبُخَارِيِّ.

وَقَالَ أَبُو زَيْدٍ الْمَرْوَزِيُّ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فِي الْمَنَامِ فَقَالَ لِي: إِلَى
مَتَى تَدْرُسُ الْفَقْهَ وَلَا تَدْرُسُ كِتَابِي؟ قُلْتُ: وَمَا كِتَابُكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟
قَالَ: جَامِعُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ الْبُخَارِيِّ، أَوْ كَمَا قَالَ.

وقال قومٌ: صحيح مسلم أصحُّ، وإليه ذهب جمعٌ من مشايخ المغرب وغيرهم.

قال أبو عليّ الحسين بن عليّ النّيسابوريّ شيخُ الحاكم أبي عبد الله بن البيّع: ما تحت أديم السّماء أصحُّ من كتاب مسلم في الحديث.

وقال مكّي بن عبدان: سمعتُ مسلماً يقول: عرضتُ كتابي هذا على أبي زُرعة الرّازي، فكلُّ ما أشار أنّ له عِلَّةً تركته، وكلُّ ما قال إنّه صحيحٌ وليس له عِلَّةٌ أخرجته.

وقال مكّي أيضاً: وسمعتُه يقول: لو أنّ أهل الحديث يكتبون مئةَ سنةٍ فمدارهم على هذا المسند؛ يعني: صحيحه.

وقال محمّد بن الحسين: أراد محمّد بن إسحاق بن خزيمة أن يُخرجَ على كتاب مسلم شيئاً فقال له عبد الله بن الرّازي: لا تفضح نفسك، فترك.

وذكر أبو بكر الخطيبُ بإسناده عن مسلم أنّه قال: صنّفتُ هذا المسندَ الصحيحَ من ثلاث مئة [ألف] حديثٍ مسموعة.

وقال عمر بن أحمد الرّاهد: سمعتُ أبا سعيد بن يعقوب يقول: رأيت فيما يرى النّائم كأنّ أبا عليّ الدّعوري بمصرَ في شارع الجيزة ويده جزءٌ من صحيح مسلم، فقلت: ما فعل الله بك؟ قال: نجوت بهذا، وأشار إلى ذلك الجزء.

وكلام القوم في هذا الموضع كثير، وثناؤهم عليهما طويل،
والحاصل أنهما فرسا رهان، وأنه ليس لأحد من جليتهما بمسابقتهما
ولا مساوقتهما يدان. وانعقد الإجماع على تلقيب كتابيهما
بالصَّحيحين وإن كان قد جمع الصحيح نحو شرطهما جماعة غيرهما؛
كأبي بكر الإسماعيلي، وأبي الشيخ بن حيان الأصفهاني، وأبي بكر
البرقاني، والحاكم أبي عبد الله، وإبراهيم بن حمزة، وأبي ذر الهروي
وغيرهم، لكنَّ الإمامين أحرزا قَصَب السِّباق، ولُقِّب الكتابان
بالصَّحيحين بالاتفاق.

ولا يخفى على المتأمل فيهما من أن كتاب البخاري أكثر فائدة،
وأوفر عائدة، فإنَّ في تراجم أبوابه أنواعاً من الفقه والمعاني الدَّقيقة،
وفي ذكر الآثار المروية عن الصَّحابة فيه حكماً وتنبهاتٍ على الرموز
الخفيّة.

وأنَّ كتاب مسلم أسدُّهما تنقيحاً؛ فإنَّه لم يورد فيه الآثار الكثيرة،
ولا الروايات بصيغة التَّمريض، وقلَّ التَّعليق فيه جدّاً، كما كثر في
كتاب البخاري.

وأحسنهما ترتيباً؛ فإنَّه أورد كلَّ حديثٍ في موقعه وجمع طُرُقَه
في محلٍّ واحد، وراعى التَّرتيب في تقديم ما يجب تقديمه من قوَّة في
السَّنَد، ونكته في المتن.

وأكثرهما تفريقاً؛ فإنَّه يفرِّق في جميع المواضع بين الألفاظ
المتداولة من أخبرنا، وحدثنا، وقال، وعن، وسمعت ونحوها، ويبيِّن

ذلك في كتابه في ذكر الأحاديث .

وأشدهما تعاهداً على لفظ السَّماع، فإنه لا يورد^(١) لفظةً غيرَ مسموعةٍ من المشايخ وإن كان ممّا لا بدّ منه إلّا ببيانه؛ مثل أن يقول: يعني، ونحوه.

وسيجيء التّنبية على كلّها في مواضعه إن شاء الله تعالى.

وما قيل في المعنّن من أنّه اكتفى بإمكان اللّقاء، فغيرُ قادحٍ ذلك في صحيحه، فإنّه ما أخرج شيئاً في كتابه من المعنّن إلا بعد ثبوت اللّقاء على ما يُعرّف بالتّدليس. وسنشير إلى كل ذلك في مواضعها إن شاء الله تعالى.

وأما إيرادُه هذا الكلامَ في مقدّمة صحيحه والمبالغة فيه، فغرضُه بيانُ مذهب القوم؛ لا أنّه يريد العمل به في كتابه، فتدبّر.

وبالجملة ما اشتمل عليه هذان الكتابان هو أرفع أنواع الصحيح وأوّل أقسامه المتّفق عليه، ويجب العمل به، وهو يفيد الظنّ إلا ما تواتر منه؛ فإنّه يفيد العلم.

والفرق بين أحاديث الكتّابين وبين أحاديث غيرهما - مع أنّ شأن كلّ حديثٍ متواترٍ إفادة العلم وآحادٍ إفادة الظنّ - أنّ ما فيهما لا يحتاج إلى النّظر والتّصحيح، فإنهما أقاما التّصحيح حقّ القيام، بل يكفي النّقلُ منهما، وأمّا ما كان في غيرهما فيحتاج إلى النّظر والتّصحيح،

(١) في الأصل: «لا يريد».

ولا يُعْمَلُ به حتى توجد شروطُ الصَّحَّةِ .

وقال قومٌ منهم الشيخ أبو عمرو بن الصَّلَاح: إِنَّ كُلَّ ما حَكَمَ البخاريُّ ومسلمٌ في هذين الكتابين بصَّحَّتْهُ فهو مقطوعٌ بصَّحَّتْهُ، ويفيد العلم النظريُّ لتلقِّي الأُمَّة ذلك بالقبول، وهو في إفادة العلم كالمتواتر؛ إِلَّا أَنَّ المتواترَ يفيد العلمَ الضَّروريَّ، وتلقِّي الأُمَّة بالقبول يفيد العلمَ النظريَّ، ثمَّ قال: وهذا الذي ذكرنا في غير الأحاديث التي أُخِذَ عليهما وَقَدْحٌ فيه مُعْتَمَدٌ من الحفَّاظ؛ فَإِنَّهُ مُسْتَشْنَى ممَّا ذكرنا لعدم الاجتماع على تلقِّيه بالقبول، وما ذلك إِلَّا في مواضع يسيرةٍ.

وقال في موضعٍ آخر: كُلُّ ما وقع في صحيح البخاريِّ ومسلمٍ ممَّا صورتهُ صورةُ المنقطع ليس مُلْحَقاً بالمنقطع في خروجه من حيِّز الصحيح إلى حيِّز الضَّعيف؛ فَإِنَّهُ عُرِفَ اتِّصَالُهُ من وجوهٍ أُخرى، وإخراجُ الشيخين ذلك بصيغة الجزم يخرجُه عن الضَّعيف.

ثمَّ ذَكَرَ نَقْلاً عن إمام الحرمين: أَنَّهُ لو حَلَفَ إنسانٌ بطلاق امرأته أَنَّ ما في كتابي البخاريِّ ومسلمٍ ممَّا حَكَمَ بصَّحَّتْهُ من قول النبي ﷺ: لا يَلْزَمُهُ الطَّلَاقُ؛ لاجتماع العلماء على صَحَّتْهُما.

ثمَّ اعْتَرَضَ بأنَّه لا يَخْتَصُّ بالكتابين ولا يُوجِبُ قطعَ الصَّحَّةِ؛ لِأَنَّ الحِثَّ يتوقَّفُ على القطعِ بأنَّه ليس بصحيحٍ، فأَمَّا ما فيه الشكُّ، فلا، حتى لو علَّقَ بحديثٍ رواه فاسقٌ لم يحنثَ حتى يتحقَّقَ أَنَّهُ ليس من كلام النبي ﷺ.

وأجاب بأنَّ المرادَ عدمُ الحِثِّ ظاهراً وباطناً، وهذا مختصٌّ
بالكتابين.

وأما في غيرهما فلا يُحكَّمُ بالحِثِّ ظاهراً مع احتمال وجوده
باطناً، وهذا الجواب مبنِيٌّ على أنَّ أحاديث الكتابين تفيد العلم.

وبالجملة يظهر من أقواله: أنَّ مذهبه: أن ما اشتمل عليه الكتابان
من المتواتر يفيد العلمَ الضَّروري، ومن غيره ما اتَّصلَ إسنادُهُ وسَلِمَ
من طعنٍ حافظٍ معتمِدٍ يفيد العلمَ النَّظري.

ما فيه انقطاعٌ أو طعنٌ، أو واقعٌ في الكتابين بصيغة الجزم يفيد
الظنَّ فيجب العمل به ولا يضرُّه الانقطاع؛ لأنَّه علم اتَّصلَ من وجوه
أُخر.

وما أورد الشيخان بصيغة الجزم إلَّا فيما صحَّ سندُهُ ولا يضرُّ
الطعن أيضاً فإنَّ جميع الأحاديث التي طعن فيها النِّقاد مثلُ أبي الحسن
عليّ بن عمر الدَّارَقُطَنِيِّ وأبي مسعود الدُّمشقيِّ وأبي عليّ الغَسَّاني إنَّما
يكون في مئتي حديثٍ في الكتابين، وأكثرُها واقعةٌ في المتابعات وثابتةٌ
من طرقٍ أُخر.

وما أوردا بصيغة التَّمريض لا يجب العملُ به، فإنَّهما إنَّما أوردا
متابعةً واستئناساً لما في الأبواب من الأمور.

وهذا الذي ذكره كلُّه موافقٌ لمذهب الجمهور، إلَّا قوله: غيرُ
المتواتر السَّالم من الانقطاع والطَّعن يفيد العلمَ النَّظري، فإنَّه على
خلاف مذهبهم؛ لأنَّهم قالوا: إنَّه يفيد الظنَّ لا العلمَ كما مرَّ.

وَأَمَّا اشْتِرَاطُ الشَّيْخِينَ فِي إِخْرَاجِ أَحَادِيثِ الْكُتَّابِينَ ، فَالظَّاهِرُ أَنَّهُ اتِّصَالُ الْإِسْنَادِ بِنَقْلِ الثَّقَّةِ عَنِ الثَّقَّةِ مِنْ مَبْتَدَأِهِ إِلَى مُنْتَهَاهِ مِنْ غَيْرِ شَذُوذٍ وَلَا عِلَّةٍ .

وَقَالَ الْحَاكِمُ فِي كِتَابِ «الْمَدْخَلِ إِلَى الْإِكْلِيلِ» : إِنَّ شَرْطَ الْبُخَارِيِّ وَمُسْلِمٍ فِي صَحِيحَيْهِمَا أَلَّا يَذْكُرَا إِلَّا مَا رَوَاهُ صَحَابِيُّ مَشْهُورٌ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ لَهُ رَاوِيَانِ ثِقَتَانِ وَأَكْثَرُ ، ثُمَّ يَرَوِيهِ عَنْهُ تَابِعِيٌّ مَشْهُورٌ بِالرِّوَايَةِ عَنِ الصَّحَابَةِ لَهُ أَيْضاً رَاوِيَانِ ثِقَتَانِ وَأَكْثَرُ ، ثُمَّ يَرَوِيهِ عَنْهُ مِنْ أَتْبَاعِ الْأَتْبَاعِ الْحَافِظُ الْمُتَقِنُ الْمَشْهُورُ عَلَى ذَلِكَ الشَّرْطِ ، ثُمَّ كَذَلِكَ حَتَّى يَبْلُغَ إِلَى الشَّيْخِينَ .

ثُمَّ قَالَ : وَالْأَحَادِيثُ الْمَخْرُجَةُ بِهَذِهِ الشَّرِيطَةِ لَا يَبْلُغُ عَدْدُهَا عَشْرَةَ آلَافٍ حَدِيثٍ .

وَهَذَا الَّذِي ذَكَرَهُ مِنَ الشَّرْطِ اسْتَشْكَلَهُ الْقَوْمُ وَقَالُوا : هُوَ مُتَنَفٍّ فِي بَعْضِ الْأَحَادِيثِ الْمَخْرُجَةِ فِي الْكُتَّابِينَ ، مِنْهَا حَدِيثُ عُمَرَ : «إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ» وَحَدِيثُ الْمَسِيَّبِ بْنِ حَزْنٍ فِي وَفَاةِ أَبِي طَالِبٍ ، فَإِنَّهُمَا فِي الصَّحِيحَيْنِ ، وَهُمَا مِنَ الْأَفْرَادِ .

وَحَدِيثُ حُمَيْدِ بْنِ هَلَالٍ ، عَنْ أَبِي رِفَاعَةَ الْعَدَوِيِّ فِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ ، فَإِنَّهُ أَيْضاً مِنَ الْأَفْرَادِ ، فَإِنَّهُ لَمْ يَرَوْهُ عَنْهُ غَيْرُ حَمِيدٍ ، وَكَذَا غَيْرُ ذَلِكَ مِنَ الْأَحَادِيثِ الَّتِي نَبَّهَ عَلَيْهَا الْقَوْمُ وَدَوَّنُوهَا فِي كُتُبِهِمْ .

وَقَالَ أَبُو عَلِيٍّ الْجَيْيَانِيُّ : لَيْسَ مَرَادُهُ أَنْ يَكُونَ كُلُّ خَبَرٍ رَوَاهُ

يجتمع فيه راويان من الصَّحابة والتَّابعين ومَن بعدهم، فَإِنَّ ذَلِكَ يَعِزُّ وجوده، بل مرأته: أَنَّ هذا الصحابيَّ وهذا التابعيَّ قد روى عنه رجلان فصاعداً، وَخَرَجَ بِذَلِكَ عَنْ حَدِّ الْجَهَالَةِ.

وهذا التأويل مع كونه مخالفاً لظاهر قول الحاكم غيرُ مَطْرُدٍ في جميع رجال الصَّحيحين، فَإِنَّ أبا أحمدَ بنَ عَدِيٍّ ذَكَرَ شيوخ البخاريِّ وذكر فيهم أقواماً لم يرو عنهم إلا راوٍ واحدٌ وسَمَّاهم عينا.

هذا والظاهر من كلام الحاكم مَنعُ وجود الأفراد في الكتابين، ولعلَّه أَطْلَعَ على كُلِّ ما ذَكَرَ القومُ أَنَّهُ من الأفراد بمتابعة، فَإِنَّ الحكم بأنَّ هذا الحديثَ لم يروهِ^(١) عن فلانٍ إلاَّ فلانٌ يحتاج إلى تَبْعٍ عظيم، وعدمُ وجود الرِّواية في الكتب المشهورة لا يقتضي عدمَ الرِّواية مطلقاً، وسنذكر نبذاً من ذلك ليكون تنبيهاً على غيره.

فَمِنْ ذَلِكَ أَنَّ ابْنَ الصَّلَاحِ والنَّوَوِيَّ وَمَنْ تَبِعَهُمَا عَدُّوا حَدِيثَ عمرو بنِ ثعلبٍ «إِنِّي لأُعْطِي الرَّجُلَ» وحديثَ مِرْدَاسِ الأَسْلَمِيِّ «يَذْهَبُ الصَّالِحُونَ الْأَوَّلُ فَلَا أَوَّلُ» من الأفراد، وقد أخرجهما البخاريُّ، وقالوا: لم يروِ الأوَّلَ غيرُ الحسنِ البصريِّ، والثَّانِي غيرُ قيسِ بنِ أبي حازم، وحديثَ عبدِالله بنِ الصَّامِتِ عن رافعِ بنِ عمرو الغفاريِّ: «إِنَّ نَفَرًا مِنْ أُمَّتِي يَقْرَءُونَ الْقُرْآنَ لَا يَتَجَاوَزُ حُلَاqِيمَهُمْ» أخرجه مسلمٌ في الزَّكَاةِ، وحديثَ أبي بُرْدَةَ عن الأغرِّ المُرْنِيِّ: «إِنَّهُ لَيَغَانُ عَلَى قَلْبِي» منه، وقد

(١) في الأصل: «لم يرو».

أخرجه مسلم، ولم يروِ الأوَّل غيرُ عبد الله بن الصَّامت، والثَّاني غيرُ أبي بُرْذَةَ.

وليس الأمرُ على ما قالوا:

فإنَّ حديثَ عمرو بنِ ثعلبٍ قد روى عنه أيضاً الحكمُ بنُ الأَعْرَجِ، كما نصَّ عليه ابنُ أبي حاتم.

وحديثُ مِرْدَاسٍ قد روى عنه أيضاً زيادُ بنُ علاقة كما نصَّ هو أيضاً.

وحديثُ رافعِ بنِ عمرو أُخْرِجَ في «الغَيْلَانِيَّاتِ» من حديثِ سليمان بنِ المُغيرة قال: ثنا ابنُ أبي الحَكَمِ الغِفاريُّ قال: حدَّثني جدِّي، عن رافعِ بنِ عمرو.

وحديثُ الأَعْرَجِ ذَكَرَ العسْكَرِيُّ: أنَّ ابنَ عمرَ روى عنه أيضاً، وقال ابنُ قانعٍ في «معرفة الصَّحابة»: قال ثابتُ البُنانيُّ، عن الأَعْرَجِ أُعْرِجٌ مُزَيَّنَةٌ.

وبالجملة يُحَكَّمُ بصحَّةِ أحاديثِ الكتَّابين من غيرِ خلاف، وأمَّا الحكمُ بوجود الأفراد فيهما وعدم وجودها مع كونه غيرَ محتاجٍ إليه كثيرَ احتياجٍ = يحتاجُ إلى تتبُّعٍ بليغٍ، وهو مُشْكَلٌ.

وأما تفرُّد أحدِ الشَّيْخين بإخراج بعضِ الأحاديثِ فلاجلُ ثبوتِ الشُّرُوطِ المذكورة من كونِ الرَّاوي ثقةً، وكونِ الحديثِ خالياً عن عِلَّةٍ وشذوذٍ عند أحدهما، وعدم ثبوتها عند الآخر، وكذا كون الجرح في

الرَّأوي ثَبَتَ عندَ أَحَدِهِمَا مفسِّراً، ولم يَثْبُتْ عندَ آخَرٍ، وبسبب ذلك اختلفَ حالُ الرِّجالِ قَبولاً وردّاً، فمسلّمٌ أخرجَ في صحيحه عن أبي الزُّبَيْرِ المَكِّيِّ، وسهيلِ بنِ أبي صالحٍ، والعلاءِ بنِ عبدِ الرَّحْمَنِ، وحمَّادِ بنِ سَلَمَةَ وغيرِهِم، ولم يُخرجْ عَنْهُمُ البخاريُّ، وهو أخرجَ عن عِكْرِمَةَ مولى ابنِ عَبَّاسٍ وإسحاقَ بنِ مُحَمَّدٍ العَدَوِيِّ، وعمرو بنِ مَرْزُوقٍ، وجماعةٍ غيرِهِم، ولم يُخرجْ عَنْهُمُ مسلمٌ.

قال الحاكم أبو عبد الله: عَدُدُ من أخرجَ لَهُمُ البخاريُّ في «الجامع الصحيح» ولم يُخرجْ لَهُمُ مسلمٌ أربعُ مئةٍ وأربعةٌ وثلاثونَ شيخاً، وعدُدُ من أخرجَ لَهُمُ في المَسْنَدِ الصَّحِيحِ ولم يُخرجْ لَهُمُ البخاريُّ ستُّ مئةٍ وخمسةٌ وعشرونَ شيخاً، وهذا هو المراد بقولهم: فلانٌ على شرط البخاريِّ، وفلانٌ على شرط مسلمٍ.

وينبغي أن يُعْلَمَ أَنَّهُ ليس كُلُّ ما أخرجَ عَنْهُ البخاريُّ أو مسلمٌ يكونُ على شرطه، فَإِنَّهُ إِنَّمَا يُحْكَمُ عَلَيْهِ بكونه من شرطه إذا أخرجَ عَنْهُ في الأصول لا في المتابعات والشواهد، ويؤيِّدُ هذا ما قال سعيدُ بن عمرو البردَعِيُّ: أَنَّ أبا زُرْعَةَ الرَّازِيَّ أَنْكَرَ على مسلمٍ إخراجَه في صحيحه عن أسباطِ بنِ نَصْرٍ، وقَطَنِ بنِ نُسَيْرٍ، وأحمدَ بنِ عيسى المصريِّ وأضرابِهِم، وقال: هذا فَتَحَ باباً لأهلِ البِدْعِ؛ فَإِنَّهُمْ يَنْقُلُونَ عن هؤلاء الجماعةِ أَحاديثَ لا أَصْلَ لَهَا ويتمسَّكونَ بِأَنَّهُمْ ثِقَاتٌ حيثُ أخرجَ عَنْهُمُ في الصَّحِيحِ.

قال سعيدٌ: فلمَّا رجعتُ إلى نَيْسَابُورَ ذكرتُ ذلكَ لمسلم فقال: ما أخرجتُ عن هؤلاء القوم في الأصول شيئاً، وإنَّما أخرجتُ فيها من رواية الثقات، وإنَّما حدثتُ عن هؤلاء متابعه، فإنَّه ربَّما وقع إليَّ عنهم بارتفاع، وإنَّما الاعتمادُ على ما أخرجته من أحاديث رواها الثقات عن شيوخهم، هذا كلام سعيد بن عمرو.

ولعمري إنَّ مَنْ تدبَّرَ كتابَ مسلمٍ حقَّ التدبُّرِ ظَهَرَ له حقيقةُ هذا الكلام، وثبتَ عنده حُسْنُ مواقعِ هؤلاء القوم في صحيحه، وكيفيةُ ترتيبه الأحاديث في كلِّ باب، وسنَّيْنُ كلِّ ذلك إن شاء الله تعالى في مواضعه.

وأيضاً جمعُ من الثقات حصلَ لهم اختلاطٌ في أواخرِ مُدَّتْهم، وهؤلاء ممَّا لا ريبَ فيهم قبل حصول ذلك ممَّا أخرج في الصحيحين عنهم = مأخوذٌ عنهم قبل الاختلاط، ويُعرفُ ذلك بالراوي وزمانِ الأخذ، ولهذا نبَّيْنُ في كلِّ رجلٍ من هؤلاء زمنَ الاختلاط وما أُخِذَ عنهم قبله، وما أُخِذَ عنهم بعده، لِيَتَمَيَّزَ القويُّ عن الضَّعِيفِ.

وأما إلزامُ جَمْعٍ من الحفاظِ منهم الحاكمُ والدارقطني وغيرُهما البخاريَّ ومسلماً بتركهم كثيراً من الأحاديث الصَّحاح بل صرَّحاً بأنَّ المُخرجَ بعضُ من الكلِّ، كما يُحكى عن البخاريَّ أنَّه قال: ما أدخلتُ في هذا الكتاب - يعني «الجامع الصحيح» - إلَّا ما صحَّ، وتركْتُ من الصَّحاح بحالِ الطول.

وعن مسلمٍ أنَّه قال: ما كلُّ حديثٍ صحَّ عندي أخرجته في هذا

الكتاب؛ يعني «المسند الصحيح»، وإنَّما أخرجتُ هذا من الصَّحاح ليكونَ مجموعاً عندي وعندَ من يكتُبُه عني، ولا يَرتاب في صَحَّتْها، وهذا ظاهر.

وكذا حالُ كلِّ من صَنَّف كتاباً في علم = فإنَّه ليس غرضُه استيعابَ جميعِ مسائلِ هذا العلم، وإنَّما مقصودُه جمعُ الأصول، والذي هو العمدَةُ في الفنِّ.

ثمَّ الظَّاهرُ من حالِ الشَّيخين من غايةِ تَتَبُعْهم وكثرةِ أَطْلَاعِهم أنَّ كلَّ حديثٍ هو أصلٌ في بابٍ وتركاً لإِخْرَاجِه ولم يُخْرَجْ له نظيراً أو ما يقومُ مقامُه = فإنَّهما أَطْلَعَا فيه على عِلَّةٍ لا يَطَّلُعُ عليها مَنْ بعدهم.

وأما تركُّهم الأحاديثَ الصَّحاحَ إثْثاراً للاختصارِ بأنَّها ليست من الأصول، أو في الأبواب ما يقومُ مقامُها، ويسدُّ مسدَّها، أو ليس في أحكامِ الدِّينِ بل في القَصَصِ والعِبَرِ ونحوِ ذلك = فكثير.

ثمَّ لا شكَّ في صحَّةِ كتابِ مسلم، وكونه علماً في بابِه، جامعاً الأحاديثَ التي هي أمَّهاتُ أمورِ الإسلامِ في جميعِ الأقسام.

وقد صَنَّفَ قومٌ من الحُفَّاظِ بعدَ مسلمٍ على هذا الكتابِ كُتُباً، وأخرجوا أحاديثَه بطُرُقٍ كثيرةٍ تحُصَّلُ منها زيادةُ قوَّةِ الحديثِ المخرَجِ فيه بكثرةِ طرقِه وزيادةِ ألفاظٍ صحيحةٍ مفيدةٍ، تكونُ منافعاً للأحكامِ أو مبيناً يخفى.

منها كتابُ أبي جعفرٍ أحمدَ بنِ حمدانَ النِّسَابُوريِّ الزَّاهدِ العابدِ.

ومنها: «المسند الصحيح» لأبي بكرٍ محمد بن محمد بن رجاء النيسابوري الحافظ، وهو يشارك مسلماً في أكثر شيوخه.

ومنها «المختصر المسند» للحافظ أبي عوانة يعقوب بن إسحاق الإسفرائيني، وهو يشارك بعض شيوخ مسلم أيضاً.

ومنها: كتاب أبي حامد الشاركي الفقيه الشافعي الهروي.

ومنها: «المسند الصحيح» لأبي بكرٍ محمد بن عبد الله الجوزقي النيسابوري.

ومنها: «المسند الصحيح» للحافظ أبي نعيم أحمد بن عبد الله الأصبهاني.

ومنها: «المسند» للإمام أبي الوليد حسّان بن محمد القرشي. وغير ذلك.

و«المسند الصحيح» هو العُمدَة، والكلُّ يتفرّع عليه، وحصل له القبولُ العامُّ، والشُّهرةُ التَّامةُ، وحصل العلم القطعيُّ بأنّه تصنيفُ أبي الحسين مسلم بن الحجاج هذا العالم المتقن العلامة، واشتهرت روايته من طريق أبي إسحاق إبراهيم بن محمد بن سُفيان كما ذكرنا، وهو قد سَمِعَ هذا الكتاب من مسلمٍ إلا في ثلاثة مواضع، فإنّه ما سمعها من مسلم، وإنّما حصل له بالإجازة، فلا يقال في تلك المواضع: أخبرنا إبراهيم، أخبرنا مسلم، بل يقال: أخبرنا إبراهيم عن مسلم.

أولها: في كتاب الحجّ من حديث ابن عمر برواية ابن نمير: أنّ

رسول الله ﷺ قال: «رَحِمَ اللهُ الْمُحَلِّقِينَ» إلى أوَّلِ حديثِ ابنِ عمرَ أنَّ رسولَ الله ﷺ «كان إذا استوى على بعيره كَبَّرَ ثلاثاً». وهذا الفائتُ يجيء ثمانِي ورقات تقريباً، فإنَّه يقال في جميع هذه الأحاديث: أخبرنا إبراهيمُ بنُ سفيانَ عن مسلم.

الثاني: في أوَّلِ كتابِ الوصايا من حديثِ ابنِ عمرَ: «مَا حَقَّ أَمْرِي مُسْلِمٍ لَهُ شَيْءٌ يُرِيدُ أَنْ يُوصِيَ فِيهِ» إلى آخرِ حديث، رواه في قِصَّةِ حُوَيْصَةَ وَمُحَيِّصَةَ فِي الْقِسَامَةِ من روايةِ إسحاقَ بنِ منصور، عن بشرِ بنِ عمرَ. وهو مقدارُ عشرِ ورقات.

والثالث: في كتابِ الإمارة والحكومة من حديثِ أبي هريرة: «إِنَّمَا الْإِمَامُ جُنَّةٌ»، إلى حديثِ أبي ثعلبةِ الْخُسَنِيِّ في كتابِ الصيدِ والذَّبائح: «وَإِنْ رَمَيْتَ سَهْمَكَ» من روايةِ مُحَمَّدِ بنِ مِهْرَانَ الرَّازِيِّ عن حمَّادِ بنِ خالدِ الْخِثَّاطِ. وهو مقدارُ ثمانِي عشرة ورقة.

وهذه هي المواضعُ الثلاثةُ التي حصلَ له من مسلمٍ إجازةٌ أو وِجادةٌ، فإنَّ في الأصولِ المعتمدةِ مثلَ أصلِ الْعَبْدَرِيِّ وابنِ عساكرَ وغيرهما مِبين حالِ هذه المواضعِ ومصرَّحَ بلفظة (عن) بين إبراهيمَ ومسلم، وفي سائرِ المواضعِ في تمامِ الكتابِ لفظة (أخبرنا) بينهما. وأما كيفيَّةُ أَخْذِ الْجُلُودِيِّ عن إبراهيمَ فاختلفَ فيه أيضاً فقليل: سماعاً، وقيل: قراءة.

ومن ثَمَّ اختلفَ في التَّلَفُّظِ في: حَدَّثَنَا، وأخبرنا. وقال قومٌ:

الجمعُ أَحَوَطُ. وقال آخرون: يكفي أخبرنا؛ فإنه يقال في السَّماع أيضاً، وهو موجودٌ في الأصول المعتمدة القديمة.
هذا ما يتعلّق بحال الكتاب جملةً.

✽ وأما عددُ الأحاديثِ المخرّجة فيه فقد نقل الشيخُ أبو عمرو بنُ الصَّلَاح عن أبي قريشٍ الحافظِ أنّه أربعةُ آلافٍ حديثٍ.
وقال: كتابُ البخاريّ أيضاً كذلك، والغرضُ أنّ في كلّ واحدٍ منهما هذا العددُ من الأحاديثِ الأصولِ دونِ المكرّرات. هذا كلامُهُ وهو حديثٌ مُجَمَّلٌ.

وأما التفصيلُ فينبغي أن يُعلمَ أنّ الناظرين في هذا الكتاب اختلفوا في أنّ مسلماً هل أوردَ لفظةَ الكتب في هذا الكتاب مثل: كتاب الإيمان، كتاب الطّهارة، كتاب الصّلاة... إلى آخرها، أو لم يذكر، وإنّما ذكرها الناظرون فيه، الآخذون منه بعد اتّفاقهم على أنّه ما أورد لفظةَ الأبواب اختصاراً، بل رتبَ الأحاديثَ ترتيبَ الأبواب بدونِ ذكر بابٍ مُترجمٍ بشيءٍ في الوسط، وإنّما حصلتِ التّرجمةُ من الشّراح بحسبِ آرائهم؛ ولهذا اختلفتِ التّراجم في النّسخ.

ونحن أيضاً إن شاء الله تعالى نختار من التّراجم ما هو الأليقُ بالأحاديثِ الواردة فيها.

ثمّ الظّاهرُ أنّ مسلماً رحمه الله ذكرَ الكتبَ دونَ الأبوابِ لأنّها قليلةٌ وتراجمها ظاهرةٌ، وهو الموجود أيضاً في الأصول القديمة

المعتمدة دون الأبواب، فلأجل هذا يبيّن عدد الأحاديث في الكتب
دون الأبواب.

وجملَةُ الأحاديث مع الأصول والمتابعات والمكرّر وغيره ستَّة
آلافٍ وخمسة مئة وخمسة وعشرون حديثاً.

المقدمة سوى الآثار في حال الرجال : تسعة عشر.

الإيمان : مئتان وخمسة وسبعون.

بدء الوحي : ثمانية أحاديث.

المعراج وما يتعلّق به : أربعة وثلاثون.

الرؤية وما يتعلّق بها : عشرون.

الشفاعة وما يتعلّق بها : أربعة وخمسون.

الطّهارة : مئة وخمسة وعشرون.

الحيض والغسل وما يتعلّق بهما : مئة واثنان وسبعون.

التيّم وما يُستحبّ الوضوء فيه وغير ذلك : عشرون.

الأذان : أحد وعشرون.

الصلاة : تسع مئة وأربعة وأربعون.

صلاة الخوف : ثمانية أحاديث.

صلاة الجمعة : ثمانون.

صلاة العيد : أربعة وعشرون.

الاستسقاء : سبعة عشر.

الكُسوف : تسعة وعشرون .
 الجنائز : مئة وثلاثة وعشرون .
 الزكاة : مئتان وحديثان .
 الصَّوم : مئتان وستون .
 المناسك : أربع مئة وتسعة وخمسون .
 فضائل الحرمين : سبعة وثمانون .
 النِّكاح وما يتعلَّقُ به من الرِّضاع والقَسَم وغيرهما : مئتان وثمانية
 وعشرون .
 الطَّلاق : مئة وأربعة أحاديث .
 العِتاق : ثمانية وعشرون .
 البيوع : مئتان وثلاثة وثلاثون .
 الشُّفعة والغصب وما يتعلَّقُ بهما : عشرة أحاديث .
 الفرائض : عشرون .
 الهبة والوصية وما يتعلَّقُ بهما : أحد وستون .
 النُّذور والأيمان : اثنان وخمسون .
 صحبة المماليك : أربعون .
 الجنايات والذِّيات : خمسون .
 الحدود : ستون .
 الأقضية والشَّهادات : ثلاثة وعشرون .

اللُّقْطَةُ والضَّيَّافَةُ وما يتعلَّقُ بها : عشرون .

السَّيْرُ والمَغَازِي : مئةٌ وسبعةٌ وستون .

الإِمَارَةُ : مئةٌ وثمانيةٌ وعشرون .

الجِهَادُ : خمسةٌ وتسعون .

الصَّيْدُ والدَّبَائِحُ : اثنانٌ وسبعون .

الأُضْحِيَّةُ : خمسةٌ وخمسون .

الأَشْرِبَةُ : ثمانيةٌ وستون .

الأَطْعِمَةُ : مئةٌ وأربعةٌ عشر .

اللبَّاسُ : مئةٌ وتسعةٌ وستون .

الأَسْمَاءُ والكُنَى : أربعون .

الاستِثْذَانُ وما يتعلَّقُ به : ثلاثةٌ وستون .

الطَّبُّ والرُّقَى : مئةٌ وأحدٌ عشر .

قتل المؤذيات : سبعةٌ وثلاثون .

ألفاظ الأدب : ثلاثون .

الرُّؤْيَا : أربعةٌ وثلاثون .

فضائل نبينا عليه السَّلام وسائر الأنبياء عليهم السَّلام : مئةٌ وخمسةٌ

وتسعون .

فضائل الصَّحابة وما يتعلَّقُ بها : مئتان وخمسةٌ وثمانون .

الرِّقَاق : مئةٌ وتسعون .
 القَدَر : ثمانيةٌ وأربعون .
 العِلْم : اثنان وعشرون .
 الأدعية والأذكار : مئةٌ وخمسةٌ عشر .
 التَّوْبَة وأحوال التَّائِبِينَ والمنافقين : ثمانون .
 عِظْمَة الرَّبِّ والإِذْعَانُ لِلآيَات : ثلاثون .
 صِفَة الْمُؤْمِنِ وَالْكَافِر : اثنان وأربعون .
 صِفَة الْجَنَّةِ [وأهلها] - جعلنا الله تعالى بفضلِهِ مِنْهُمْ - : ثلاثون .
 صِفَة النَّارِ وَأَهْلِهَا - أعاذنا الله بلطفِهِ مِنْهَا - : ثلاثون .
 صِفَة فَنَاءِ الدُّنْيَا وَأَهْوَالِ الْقِيَامَةِ : خمسةٌ وثلاثون .
 أَشْرَاطُ السَّاعَةِ وَالْفِتَنِ : مئةٌ وستةٌ وخمسون .
 الزُّهْدُ وَمَا يَتَعَلَّقُ بِهِ : اثنان وستون .
 الْأَحَادِيثُ الْمُتَفَرِّقَةُ مِنْ تَشْمِيتِ الْعَاطِسِ ، وَبَدْءِ الْخَلْقِ ، وَالنَّهْيِ
 عَنْ الْمَدْحِ ، وَكُتِبَ الْعِلْمُ وَغَيْرِ ذَلِكَ : خمسةٌ وعشرون .
 التَّفْسِيرُ : سبعةٌ وثلاثون .
 وَيَنْبَغِي أَنْ يُعْلَمَ أَنَّ تَكَرُّرَ الْإِسْنَادِ وَالتَّحْوِيلَ فِي هَذَا الْكِتَابِ
 كَثِيرٌ .
 وَقَدْ ذَكَرَ مُسْلِمٌ - رَحِمَهُ اللَّهُ - فِي الْمَقْدَمَةِ : أَنَّ الْمَعْنَى الزَّائِدَ فِي
 الْحَدِيثِ الْمَحْتَاجِ إِلَيْهِ يَقُومُ مَقَامَ حَدِيثٍ تَامٍ . وَالْمَقَرَّرُ مِنَ الْقَاعِدَةِ : أَنَّ

كلَّ إسنَادٍ ينتهي إلى صحابيٍّ غيرِ المذكورِ في الإسنادِ قبله، وإن لم يكن فيه زيادةٌ لفظٍ أو تغييرٌ لفظٍ = فإنه يُعدُّ حديثاً آخر.

وكلَّ إسنَادٍ ينتهي إلى الصَّحابيِّ المذكورِ قبله، ولكنَّ التَّغييرَ في رجالِ الواسطة، فإن كان في المتن تغييرٌ بزيادةٍ أو نقصانٍ يُعدُّ حديثاً آخر.

وقد جَرِينَا في هذا العدِّ على مذهبهم، وجميعُ الأسانيدِ المؤكَّدة والمحوَّلة التي ليس فيها تغييرٌ في المتن في هذا الكتاب زهاء ألفٍ آخر، سوى المعدود الذي يُعدُّ حديثاً برأسه، فتدبَّر.

وهذه الأحاديثُ المذكورة كلها مسندةٌ متَّصلة، ليس في شيءٍ منها انقطاعٌ إلا في اثني عشر حديثاً:

الأوَّل: في (كتاب التيمُّم) في حديث أبي الجهم بن الحارث بن الصَّمَّةِ الأنصاريِّ حيثُ قال: وَرَوَى اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ.

والثَّاني: في (كتاب الصَّلَاة) في الشُّكُوتِ بين التَّكْبِيرِ والقراءة، حيثُ قال: وَحَدَّثْتُ عَنْ يَحْيَى بْنِ حَسَّانَ وَيُونُسَ الْمُؤَدِّبِ.

والثَّالث: في (الجنائز) في حديث عائشةَ في خروجِ النَّبِيِّ ﷺ إلى البقيع ليلاً حيثُ قال: وَحَدَّثَنِي مَنْ سَمِعَ حَجَّاجاً الْأَعْمُرَ.

والرَّابِع: في (باب وَضْعِ الجَوَائِحِ) في حديث عائشةَ حيثُ قال: وَحَدَّثَنِي غَيْرُ وَاحِدٍ مِنْ أَصْحَابِنَا قَالُوا: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ.

والخامس: في هذا الباب أيضاً في حديث كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ في
تقاضي ابنِ أبي حَذَرٍ حيث قال: وَرَوَى اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ: حَدَّثَنِي
جَعْفَرُ بْنُ رَبِيعَةَ.

والسَّادس: في (احتكار الطَّعام) في حديثِ مَعْمَرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ
الْعَدَوِيِّ حيث قال: وَحَدَّثَنِي بَعْضُ أَصْحَابِنَا عَنْ عَمْرِو بْنِ عَوْنٍ.
والسَّابع: في (صفة النبي ﷺ) حيث قال: وَحُدِّثْتُ عَنْ أَبِي
أُسَامَةَ.

والثَّامن: في آخر (كتاب القَدَر) في حديث أبي سعيد:
«لَتَتَّبِعَنَّ»^(١) سَنَنَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ» حيث قال: حَدَّثَنِي عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا
عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي مَرْيَمَ.

وهذه الثمانية منقطعةٌ ليس في الكتاب وصلها من طريق آخر،
وإنما وصل بعضها الجُلُودِيُّ وإبراهيم بن سفيان على ما سيجيء في
موضعه، والأربعة الأخرى في الكتاب وصلها من طرق أخرى، وإنما
الانقطاع فيما أخرج متابعة.

فالأول: في آخر (الفضائل) في حديث ابن عمر: «أَرَأَيْتَكُمْ
لَيَلَّتْكُمْ هَذِهِ»... الحديث، فرواه متصلاً أولاً، ثم أورده من طريق
عبد الله بن عبد الرحمن الدَّارِمِيِّ منقطعاً.

(١) في الأصل: «لتركن».

والثاني : في (الصلاة الوسطى) بعد أن رواه موصولاً قال : وَرَوَاهُ
الْأَشْجَعِيُّ عَنْ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ .

والثالث : في الذي اعترف على نفسه بالزنا في حديث أبي هريرة
بعد ما رواه متصلاً قال : وَرَوَاهُ اللَّيْثُ أَيْضاً عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ .

والرابع : في (كتاب الإمارة) في حديث عوف بن مالك «خِيَارُ
أَيْمَتِكُمُ الَّذِينَ تُحِبُّونَهُمْ» بعد ما ذكره متصلاً قال : وَرَوَاهُ مُعَاوِيَةُ بْنُ
صَالِحٍ عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ يَزِيدَ .

فهذه هي المواضع التي ذكر القوم أنها منقطعة، والظاهر أن
الانقطاع في الثمانية الأول دون الأربعة الباقية ؛ لأنها تورّد متابعة .

وأما ما قيل : إنها في أربعة عشر موضعاً، ونقل ذلك عن الإمام
أبي عبد الله المازريّ = فَوْهَمٌ، قيل : منشؤه أنه عدّد حديث ابن عمر في
الفضائل مرتين، وعدّد حديث كعب بن عُجْرَةَ في الصلاة على النبي ﷺ
في رواية إسماعيل بن زكريا، فَإِنَّ الْوَاقِعَ فِي نَسْخَةِ ابْنِ مَاهَانَ (حدثنا
صاحبنا لنا عن إسماعيل بن زكريا)، وفي نسخة الْجُلُودِيِّ ليس
كذلك، بل هو مبين حيث قال : (حدثنا محمد بن بَكَّار قال : حدثنا
إسماعيل بن زكريا)، ثم الظاهر أن الأول أيضاً إنما وقع منقطعاً في
حديث آخر إذ في طريق حديث ابن عمر الذي وقع متصلاً إنما هو في
نسخة الْجُلُودِيِّ، فعده الإمام اثنين بحسب الطريقتين، وأما عدّد
الانقطاع الواحد اثنين فبعيد جداً خصوصاً عن مثله، ثم هذا الانقطاع

في هذه المواضع ليس ملحقاً بالمنقطع في خروجه عن حيز الصحيح، ولا يُوهم خللاً، فإنها متصلة بطرق أُخَرَّ صحيحة، وكذلك الواقع في كتاب البخاري مع كثرته، اللهم إلا أن يكون بصيغة التمريض، فإنه ليس لأجل أخذ الحكم عنه، بل لأجل المؤانسة كما بينا، والله أعلم.



الباب الثاني

في قواعد أرباب هذا الفن

واصطلاحاتهم

وهي إمّا أن تتعلّق بحال الحديث، أو بحال الرواية، أو بحال الراوي فأوردناها في ثلاثة أبحاث:

* الأول: فيما يتعلق بالحديث:

اعلم أنهم قسموا الحديث إلى ثلاثة أقسام وأكثر، والاختلاف بالاعتبار.

قال أبو سليمان أحمد بن محمد بن إبراهيم الخطّابي: الحديث ثلاثة أقسام:

صحيح: وهو ما اتصل سنده، وعُدّلت نقلته.
والحسن: ما عُرف مخرجه، واشتهرت رجاله، وعليه مدار أكثر الحديث والمستعمل عند أكثر العلماء.
وسقيم: ويقال له: الضعيف أيضاً، وهو ما عُدّ فيه شروط الصحة والحسن، وهو أنواع:
شرّها الموضوع، ثم المقلوب، ثم المجهول، ثم الشاذ، ثم المنكر، ثم المعلّل، ثم المضطرب، إلى غير ذلك.

ونُقل عن أبي عيسى الترمذي التقسيمُ إلى ثلاثة أقسام، وتعريف الصحيح على ما مرّ.

وقال: والحسن: ما ليس في إسناده من يُتهم، وليس بشاذ، وروي من غير وجه، وهذا أعمُّ من تفسير الخطابي.

وقال الشيخ أبو عمرو بن الصلاح: الحسن قسمان:

أحدهما: الذي لا يخلو إسناده من مستور لم تتحقق أهليته، وليس كثير الخطأ فيما يرويه، ولا ظهر منه تعمُّد الكذب، ولا أمرٌ مفسّق، ويكون متن الحديث قد عرف بأن يُروى مثله، أو نحوه من وجه آخر.

والثاني: أن يكون رواه من المشهورين بالصدق والأمانة، ولم يبلغوا درجة رجال الصحيح؛ لقصورهم في الحفظ والإتقان، إلا أنه مرتفع عن حالٍ من بعدَ تفرُّده منكرًا.

وعلى الأول ينزل كلام الترمذي، وعلى الثاني كلام الخطابي.

ومراده: أن الحسن يُطلق على معنيين: أعمّ، وأخصّ، فأراد الترمذي الأول، والخطابي الثاني، وهو ما زاد على قيود القسم الأول قيد الشهرة في الراوي، لا أن كلام كل واحد منهما تفسيرٌ لقسم من قسميه حتى يحتاج المقسم إلى تفسير آخر، وإن كان يسبق إلى الوهم من ظاهر كلامه ذلك، فإنه ليس كذلك، فتدبر.

وبالجملة بحسب الراوي تتعدّد الأقسام:

فإنه إذا كان ثقة كاملاً في الشهرة، فالحديث صحيح .
وإذا كان مشهوراً ولكن لا يبلغ حدَّ الأول في الشهرة، والضبط،
والإتقان، فالحديث حسن .
وإن لم تكن له شهرة ولا تهمة؛ فمنهم مَنْ سمَّاهُ حَسَناً أيضاً،
ومنهم من ألحقه بالضعيف، والمبهم ضعيف بلا خلاف .
وكذا يختلف أنواع الصحيح والحسن بحسب الراوي قوياً وأقوى،
ولهذا اختلف القوم في أصح الأسانيد:
فقال أحمد، وإسحاق: أصحُّها: الزُّهريُّ، عن سالم، عن أبيه .
وقال أبو بكر بنُ أبي شَيْبَةَ: الزُّهريُّ، عن علي بن الحسين، عن
أبيه، عن علي .
وقال البخاري: مالك، عن نافع، عن ابن عمر .
وقال ابن مَعِين: الأعمش، عن إبراهيم، عن علقمة، عن ابن
مسعود .
وقال ابن المَدِينِي: محمد بن سيرين، عن عبيدة السَّلْماني، عن
علي .
وقال جمعٌ غير ذلك .

والحَسَنُ أيضاً أنواعٌ مترتبة بعضها فوق بعض .
وأما جمعُ الترمذي الصحيح مع الحسنِ في حديث واحد في
«جامعه» فذلك بالنظر إلى الإسناد، فإنه صحيح بإسناد حسنٍ آخر، أو

يريد بالحسن: المعنى اللغوي.

وقال أبو علي الغساني: الناقلون سبع طبقات: ثلاث مقبولة، وثلاث متروكة، والسابعة مختلف فيها:

فالأولى: أئمة الحديث وحُفَاطَهم، وهم الحُجَّة على مَنْ خالفهم،
ويُقبل انفرادهم.

الثانية: دونهم في الحفظ والضبط، والغالب على حديثهم الصحة، وربما يقع في بعض رواياتهم وهمٌ أو غلطٌ.

والثالثة: قوم مالوا إلى بعض المذاهب الباطلة غيرَ غالين فيه، ولا داعين إليه، وثبت صدقهم وقلّ وهمهم.

فهذه الطبقات الثلاث احتمَل أهل الحديث الرواية عنهم، وعليها يدور نقل الحديث بحسب المراتب.

والثلاث التي أسقطها أهل الحديث عن درجة الاعتبار:

الأولى: من وُسِمَ بالكذب وَوَضَعَ الحديث.

والثانية: طائفة غلت في البدعة، ودعت إليها، وحرّفت الروايات،

وزادت فيها للاحتجاج بها.

والثالثة : من غلب عليه الوهم والغلط .

والرابعة: المختلف فيها، قوم مجهولون انفردوا بروايات لم

يَتَابِعُوا عَلَيْهَا، فَقَبْلَهُمْ قَوْمٌ، وَرَدَّهُمْ آخِرُونَ.

وقال الحاكم: الصحيح من الحديث عشرة أقسام؛ خمسة متفق

عليها، وخمسة مختلف فيها:

فالأول من المتفق: اختيار البخاري، ومسلم، وفسره بما مر من اشتراط الشهرة في الصحابي، والثنية في الرواة، وقال: وهي الدرجة الأعلى من الصحيح.

والثاني: مثل الأول إلا أن راويه من الصحابة ليس له إلا راوٍ واحد.

والثالث: مثل الأول إلا أن راويه من التابعين ليس له إلا راوٍ واحد.

الرابع: الأحاديث الأفراد التي رواها الثقات العدول.

الخامس: جماعة من الأئمة عن آبائهم، عن أجدادهم، ولم يبلغ التواتر والشهرة كصحيفة عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، ورواية بهز بن حكيم، عن أبيه، عن جده، وإياس بن معاوية بن قرة، عن أبيه، عن جده.

قال الحاكم: فهذه الأقسام الخمسة مخرجة في كتب الأئمة يُحتج بها، وإن لم يخرج منها في الصحيحين إلا القسم الأول. وأما الخمسة المختلف فيها:

فمنها المرسل، وأحاديث المدلسين إذا لم يذكروا سماعهم، وما أسنده ثقة، وأرسله جماعة من الثقات، وروايات الثقات عن الحفاظ العارفين، وروايات المبتدعة إذا كانوا صادقين، هذا كلامه.

وقد عرفت أن الاختلاف والتعدد في الأقسام بحسب الاعتبار،

وأن مدار أمر الحديث على معرفة حال الراوي، ولأجل هذا نريد أن نبينُ حال جميع رجال هذا الكتاب، ورجال طرق أحاديث الكتاب المخرجة في سائر الكتب الخمسة، فإنَّه بهذا يُعرف القوي من الضعيف، ويحصل الترجيح عند التعارض.

وقد يُقسم الحديث باعتبار آخر إلى :

مسند : وهو ما اتصل سنده إلى رسول الله ﷺ.

منقطع : وهو ما انقطع سنده بأي طريق كان، ولمَّا كان الانقطاع يكون بواحد أو أكثر، والمتروك في البين صحابيٌّ أو غيره = عبَّر القوم عن كل قسم بعبارة، فقالوا :

المرسل : ما أخبر التابعي عن رسول الله ﷺ، وشرط بعضهم أن يكون تابعياً كبيراً.

والمعضل - بفتح الضاد - : مَنْ سَقَطَ مِنَ الإسناد رجلٌ أو أكثر، وقد يُسمَّى إذا كان الساقط من أول الإسناد تعليقاً؛ تشبيهاً بتعليق الجدار في قطع الاتصال، ولا يقال إذا كان الساقط في الوسط أو في الآخر ذلك.

والمرفوع : ما أضيف إلى رسول ﷺ خاصَّةً قولاً أو فعلاً أو تقريراً، متصلاً كان، أو منقطعاً، أو مرسلًا.

وقال الخطيب : هو ما أضافه الصحابيُّ. فخرج مرسل التابعي.

والموقوف : ما أضيف إلى الصحابة كذلك، ويُستعمل في غيرهم مقيّداً، يقال : وقفه فلان على فلان مثلاً.

والمقطوع : ما أضيف إلى تابعي ، أو مَنْ هو دونه كذلك .

فهذا اصطلاح القوم في تخصيص الألفاظ .

وأما الواقع في الأصول من البحث في قبول المرسل ، وعدم قبوله ، وسيجيء في ديباجة الكتاب نُبذ منه أيضاً = فالمراد به ضد المسند ، وتندرج تحته هذه الأقسام .

ثم ههنا كلام للقوم لا بد من معرفته .

فنقول : إذا روى بعض الثقات الحديث متصلاً ، وبعضهم مرسلًا ، أو بعضهم مرفوعاً ، وبعضهم موقوفاً ، أو وصله شخصٌ في وقت ، وأرسله في آخر = فالصحيح الذي عليه الفقهاء وأكثر أهل الأصول والمحققون من أهل الحديث أنه يُحكم بالوصل ، والرفع ؛ لأنه زيادةٌ ثقة ، وهي مقبولة على ما سيجيء حكمه إن شاء الله تعالى .

ونقل الخطيب عن أكثر المحدثين أنه يُحكم بالإرسال ، وهو الأحوط .

وقيل : يؤخذ برواية الأحفظ .

وقيل : الأكثر .

وإذا قال الصحابي : أمرنا بكذا ، أو نهينا عن كذا ، أو من السنة كذا ، أو أمر بلال أن يشفع الأذان ، أو نحو ذلك من الألفاظ = فالصحيح الذي عليه الجمهور أنه مرفوعٌ ، سواء قال ذلك في حياة رسول الله ﷺ ، أو بعده .

وقيل : موقوف .

ونصَّ الإمام الشافعي رحمه الله في «الأم» : بأن مثل ذلك مرفوع ،
حيث قال في باب (عدد ما كفن الميت) ، بعد ذكر ابن عباس
والضحَّاك : أنَّ ابن عباس ، والضحَّاك رجلين من أصحاب النبي صلى الله عليه وآله ،
لا يقولان السَّنة إلا سَنة رسول الله صلى الله عليه وآله .

ونقل ابن داود من أصحاب الشافعي رحمه الله في شرحه للمختصر :
أن الشافعي رحمه الله رجع عن هذا ، وقال : قد يُطلقون السَّنة ويريدون به
سنة البلد . والمشهور من مذهبه : هو الأول .

وإذا قال التابعي هذه الألفاظ ، فالصحيح أنه موقوف .

وقيل : مرفوع موقوف ، وهو شاذ .

وإذا قيل عند ذكر الصحابي : يرفعه أو يَنميه ، أو يبلِّغ به ، أو
رواية ، فمرفوع بالاتفاق .

وإذا قال الراوي : عن التابعي يرفعه ، أو يبلِّغ به ، فمرفوع
مرسل .

وإذا قال الصحابي : كنا نقول ، أو نفعل ، أو كانوا يقولون ، أو
يفعلون كذا ، أو لا يرون بأساً بكذا ، إن لم يصفه إلى حياة رسول الله صلى الله عليه وآله
أو عهده ، أو نحو ذلك = فموقوف .

وإن أضافه بأن قال : كنا ، أو كانوا يفعلون في حياة رسول الله صلى الله عليه وآله ،
أو عهده ، أو هو فينا ، أو بين أظهرنا = فمرفوع على الصحيح .

وقيل : موقوف .

وقيل : إن كان أمراً يظهر غالباً فمرفوع ، وإلا فموقوف .
وقيل : إن كان الراوي أبو بكر الصديق فمرفوع ، وإن كان غيره
من الصحابة فموقوف ، وهو غريب .

وأما قول التابعي : كانوا يقولون ، أو يفعلون = فلا يدل على فعل
جميع الأمة ، بل على البعض ، فلا حجة فيه إلا أن يصرح بنقله عن
أهل الإجماع .

وهل يثبت الإجماع بخبر الواحد؟ فيه خلاف ، والمشهور : أنه
لا يثبت به ، ثم لا خلاف في حجية المرفوع .

وأما الموقوف فقد اختلف فيه ، والمشهور من مذهب الشافعي رحمته الله
أنه ليس بحجة ، فالقياس مقدّم عليه ، ويجوز للتابعي مخالفته ، وذهب
في القديم على أنه حجة مقدّم على القياس ، ولزم التابعي وغيره العمل
به ، ولم يجز مخالفته .

وهل يخص به العموم؟ فيه وجهان .

وأما إذا اختلفت الصحابة على قولين .

قيل : لم يجز تقليد واحد من الفريقين بل يُطلب الدليل ، وهو
المشهور من مذهب الشافعي رحمته الله .

وقيل : دليلان تعارضاً فرجح بكثرة العدد ، وبوجود إمام في
أحدهما عند استواء العدد ، وبوجود أحد الشيخين عند استواء العدد ،
والأئمة .

هذا إذا لم ينتشر ، أو انتشر وخولف ، فإن لم يخالف فالمشهور

أنه حجة، وإجماع.

وقيل عكسه.

وقيل: إن كان فتوى فقيه فحجة، وإن كان حكم إمام، أو حاكم فلا، وقيل بالعكس.

وقيل: حجة، وليس بإجماع.

وقول التابعي إذا لم ينتشر، أو انتشر، وخولف، فليس بحجة بلا خلاف.

وإن لم يخالف، فهو مثل قول الصحابي من الأقوال المذكورة فيه، وقيل: ليس بحجة.

وتفاصيل هذه الأبحاث في كتب الأصول.

ثم قد يعرض في الأحاديث التعارض، فحكمه: أنه إن أمكن الجمع يجمع بينهما، ويحمل كلام الشارع على وجه يكون أعم فائدة، فإن لم يكن، يُرجح بكثرة الرواة وقوتهم إن لم يُعلم نسخ، فإن علم صير إليه.

وهو في اللغة يطلق على الإزالة، يقال: نسخت الشمس الظل، ونسخت الريح آثار القدم.

وعلى النقل يقال: نسخت الكتاب، ونسخت النخل، ومنه المناسخات في المواريث.

واختلف في أنه مشترك بينهما، أو حقيقة في أحدهما، مجاز في الآخر.

وفي الاصطلاح: رفع الحكم الشرعي بدليل شرعي متأخر، ويعرف ذلك بتصريح الشارع، وقول الصحابي. والتاريخ، وغير ذلك مما ذكر في كتب الأصول، وسيجيء في كل حديث من أحاديث الكتاب ما يليق إن شاء الله تعالى.

ثم أكثرُ الأبحاث السابقة تتعلق بمعرفة الصحابي، والتابعي. واختلف القوم في التعريف، والصحيح: أنَّ الصَّحَابِيَّ: كلُّ مسلم رأى النبي ﷺ. وهذا هو المنقول عن الإمام أحمد، والبخاري، وعليه المحدثون، والمحققون من الفقهاء، وأهل الأصول. والمراد من الرؤية: الحضور في مجلسه، فدخل فيه من حضر مجلسه مسلماً وهو أعمى.

وأطلق بعضهم الرؤية ولم يقيّد بفهم الرائي، فأدخل في الصَّحَابَةِ كلَّ مَنْ حَنَكَه رسول الله ﷺ، أو أحضر بين يديه، وهو لا يعرف شيئاً قط لغاية صغره.

وقيل: من رآه، وروى عنه.

وقيل: من رآه، وطالت صحبته.

وقيل: طالت صحبته، وعُلمت روايته.

وقيل غير ذلك.

والتابعي: من رأى الصحابي وهو مسلم، وفيه الأقوال المذكورة في الصَّحَابَةِ.

* الثاني : ما يتعلق بالرواية لاختلاف بين العلماء في عدم جواز نقل حديث رسول الله ﷺ بالمعنى لغير الخبر بالألفاظ ومواقعها، غير العارف بما يختلف به دلالتها :

ولا نزاع أيضاً في أولوية النقل بلفظه عليه السلام للخبر العارف، وإنما الخلاف في جوازه له .

فعن محمد بن سيرين، وأبي بكر الرازي منعه، ووجوب نقله بصورته .

وروي عن مالك التشدد في مثل الباء، والتاء في نحو: بالله، وتالله .

والصحيح المشهور عند الجمهور جوازه .

استدل المانع بقوله عليه السلام: «نَضَرَ اللهُ امْرَأً سَمِعَ مِنَّا حَدِيثاً»^(١) فَبَلَّغَهُ كَمَا سَمِعَهُ، فَرُبَّ مُبَلِّغٍ أَوْعَى مِنْ سَامِعٍ»، أخرجه الترمذي عن ابن مسعود، وقال: حديث حسن صحيح .

وأخرجه هو، وابن حبان، والحاكم من حديث زيد بن ثابت، أنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «نَضَرَ اللهُ عَبْدًا سَمِعَ مَقَالَتِي فَحَفِظَهَا وَوَعَاهَا فَأَدَّاهَا إِلَى مَنْ لَمْ يَسْمَعْهَا، فَرُبَّ حَامِلٍ فَقْهِ غَيْرُ فَقْهِهِ، وَرُبَّ حَامِلٍ فَقْهِهِ إِلَى مَنْ هُوَ أَفْقَهُ مِنْهُ»، قال الترمذي: حديث حسن، وقال الحاكم: على شرط الشيخين .

(١) في الأصل: «شيئاً» .

وبأن المقصود فهم المعنى، واستنباط الأحكام منه، والعلماء متفاوتون في ذلك فلو جَوَّزوا النقل ونقل مرات ووقع في كل مرة تغيير ما = حصل بالتكرار تغيير كثير، واختلَّ المقصود بالكلية.

وأجيب عن الأول: بأنه دعاء للحافظ الراوي بصورته، وهو إنما يدلّ على الأولوية ولا كلام فيه.

وتشديد مالك يُحمل عليه أيضاً، وبأنه في شأن غير العارف، ولا كلام فيه، وبأنه يتناول الراوي بالمعنى أيضاً إذا كان موافقاً للمقصود، فإنّ من نقل اللفظ بالمعنى الموافق لما سمع فقد أدّاه كما سمعه، ولذلك يقول المترجم: أدّيته كما سمعته.

وعن الثاني: بأنّ النزاع في نقل العارف الخبير، لا في غيره، والذي يحصل من نقله تغيير ليس بالعارف، واستدلّ الجمهور بما وقع في الأحاديث من الألفاظ المختلفة المتقاربة للمفهوم في قضية واحدة، وعدم إنكار أحد لذلك، وعدم تفرقة السلف بأنّ هذا قول النبي ﷺ، وهذا نقل بالمعنى، وقبولهم الكل، وشيوع ذلك فيما بينهم يدلّ على أنه إجماع منهم على قبوله، وقد جاء في بعض روايات الصحابة التصريح بأنه نقل بالمعنى، حيث قالوا في بعض المواضع: قال رسول الله ﷺ كذا، أو نحوه.

وأيضاً أجمع على جواز تفسيره بالأعجمية، فتفسيره بالعربية أولى بالجواز، فإنه أقرب نظاماً، وأوفى بمقصود تلك اللغة من لغة أخرى.

وأيضاً العبرة للمعنى، ولا عبرة باللفظ، ثم الظاهر من كلام القوم، ومن وجوه استدلالاتهم أنَّ الجواز منحصر في الصحابة وأَجَلَّة التابعين العارفين بإيراد الألفاظ في مواقعها، فإن في المحافظة على اللفظ المسموع حرجٌ، خصوصاً لمن لا يكتب منهم، وهو الأكثر فيهم؛ ولهذا أجمعوا على عدم جواز النقل بالمعنى من المصنفات، وإن كان الناقل عارفاً خبيراً، بل عليه محافظة اللفظ لعدم الجرح حتى أنَّهم بالغوا في المحافظة على الأصل الذي يُروى عنه، وقالوا: إذا وقع فيه لفظ غلطاً فلا يغيره في الكتاب، بل يكتب الصَّواب في الحاشية.

وقيل: يغيره، ويصلحه، ورُوي ذلك عن الأوزاعي، وابن المبارك: وعن عبدالله بن أحمد بن حنبل: كان أبي إذا مرَّ به لحنٌ فاحشٌ غيَّره، وإن كان سهلاً تركه.

وأما رواية مثل هذا، فالمختار أن يقول عند الرواية: كذا وقع، والصواب كذا.

وعن الشيخ عز الدين بن عبد السلام: أنه لا تجوز روايته بواحدٍ منهما، أما الصَّواب فلأنه لم يسمعه كذلك، وأما الخطأ فلأنه - عليه السلام - لم يقله.

والمختار جوازه على الوجه الذي قلنا.

وأما الأصل الذي يعتمد عليه وتجوز الرواية منه فهو ما صُحِّح وقوبل وحصل له الشهرة بأنه مصنَّفُ فلانٍ من أئمة الحديث، فلا يجوز الاحتجاج بكلِّ حديثٍ مكتوبٍ في أيِّ موضعٍ كان من ظهر كتاب

ونحوه، بل لا يجوز روايته وإسناده إلى النبي ﷺ.

وأما اتصال الإسناد من الراوي إلى مصنف الكتاب = فليس شرطاً جواز الرواية عنه، وإنما هو أولى.

قال الشيخ أبو عمرو بن الصلاح: إن الرواية بالأسانيد المتصلة ليس المقصود بها في عصرنا وكثير من الأعصار قبله إثبات ما يروى، إذ لا يخلو إسناد منها في الغالب عن شيخ لا يدري ما يرويه، ولا يضبط ما في كتابه ضبطاً يصلح لأن يُعتمد عليه في ثبوته، وإنما المقصود من إيراد الأسانيد إبقاء سلسلة الإسناد التي خُصّت بها هذه الأمة، وإذا كان كذلك فسيبيل من أراد الاحتجاج بحديث من صحيح مسلم وأشباهه أن ينقله من أصل مقابل، ليحصل له بذلك اشتهاً هذه الكتب، ويُعدها عن أن تُقصد بالتبديل والتحريف الوقوف بصحة ما اتفقت عليه تلك الأصول، فقد تكثر تلك الأصول المقابل بها كثرة تنزل منزلة التواتر أو الاستفاضة. هذا حاصل كلامه.

وأما إبدال لفظة (الرسول) بلفظة (النبي)، فالصحيح المشهور جوازه؛ لأنه لا يختلف به المعنى في الرواية، وإن كان مختلفاً بحسب المفهوم اصطلاحاً.

وقال الشيخ أبو عمرو بن الصلاح: لا يجوز، وإن جازت الرواية بالمعنى لاختلافه، والمختار الجواز.

وإذا روى الشيخ الحديث بإسنادين، وأراد الراوي الاختصار على

أحدهما:

فعن شعبة : منعه مطلقاً.

وعن الثوري : جوازه بشرط كون الراوي ضابطاً عارفاً.

وأما إذا ذَكَرَ الشيخ الإسناد، وبعض المتن، واقتصر على الباقي بقوله : الحديث، وأراد الراوي أن يروي عنه الحديث بكماله، فالأولى أن يقتصر على ما سمعه من شيخه، ثم يقول : والحديث بطوله كذا، ثم يسوقه، وإذا لم يفعل ذلك، ويسردُ الحديث من غير تنبيه، فالجمهور على أنه يجوز للعارف، وعن الأستاذ أبي إسحاق الإسفراييني منعه.

وأما تقديم بعض المتن على البعض، فإن اختلفت الدلالة به لم يجز، وإلا جاز على الصحيح.

ولو قُدِّمَ المتن على الإسناد، أو ذكر بعض الإسناد مع المتن، ثم ذكر باقي الإسناد حتى اتصل بما بدأ به، جاز، وهو سماعٌ متصلٌ، فلو أراد من سمع هكذا أن يُقدِّمَ جميع الإسناد فالصحيح جوازه، ومنعه بعضهم.

- وأما اختصار الحديث، والاقتصار على بعضه، فإن لم تختلف الدلالة بالقطع بأن لا يكون المذكور مرتبطاً بالباقي، فالصحيح جوازه، فإن اختلف، فمنعه.

- وأما تقطيع المُصنِّف الحديث الواحد وتفريقه على الأبواب فهو أقرب إلى الجواز، وقد فعله جمع من الأئمة كمالك، والبخاري، وغيرهما. وسيجيء في أوائل الديباجة نبذ من الكلام في ذلك إن شاء الله تعالى.

- وإذا درس بعض الإسناد، أو المتن من كتاب شخص، فله أن يكتب ذلك من نسخة أخرى ويرويه في حال الرواية، فلا ينبّه بأنه ساقط من أصله مكتوب من نسخة أخرى، ولو نبّه لكان أولى.

- وإن وجد في كتابه لفظة غير مضبوطة فأشكلت عليه، فعليه أن يسأل عنها أهل العلم، ولا يهجم على الرواية من غير معرفته، نقل ذلك عن أحمد وغيره.

وقال أحمد أيضاً: يجب إعراب اللحن؛ لأنهم كانوا لا يلحنون. وقال النسائي: إن كان اللحن شيئاً تقوله العرب، وإن كان في غير لغة قريش فلا يغيّر؛ لأنه عليه السلام كان يكلم الناس بلسانهم، وإن كان لا يوجد في لسانهم فيغيّر؛ لأن الشارع لا يلحن.

وعن الأوزاعي: أنه يعطي كتابه إذا كان فيه لحن لمن يصلحه. وقال الأصمعي: أخوف ما أخاف على طالب العلم إذا لم يعرف النحو أن يَدْخُلَ في قوله عليه السلام: «مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ»... الحديث؛ لأنّه عليه السّلام لم يكن يُلْحَن، فمهما لحن الراوي فقد كذب عليه، ولهذا قال العلماء: ينبغي للراوي أن يعرف من النحو واللغة والأسماء ما يَسَلِّمُ به من قولٍ مالم يُقَل، فإذا لم يكن له ذلك، فعليه تصحيح كتابه، ومقابلته مع الثّقّات، وإعراب ما أشكل منه، وسؤاله منهم.

- وإذا كان الراوي عالماً بالقواعد، فله أن يُفرّق بين الأحاديث الأصول، والشواهد في حاشية كتابه ويقول: هذا الحديث من الأصول، وهذا من المتابعات، والشواهد.

وهل له أن يقول ذلك في روايته عن شيخه من غير سماعه منه بلا تنبيه عليه، أم لا؟

فالمشهور جوازه إذا كان من أهل الاعتبار، وله التمييز والمعرفة .
وقيل : لا يجوز بدون التنبيه .

- وإذا كان لحديث راويان فصاعداً تُسمى الرواية الثانية متابعة، مثل أن يروي عن أيوب غير حماد، أو عن ابن سيرين، أو عن النبي ﷺ غير أبي هريرة، والأقوى الأخير، ثم ما فوقه على الترتيب .
والشاهد: أن يُروى حديث آخر بمعناه، وتُسمى المتابعة شاهداً بدون عكس .

والاعتبار: هو النظر في هذا، وطلب المتابعة، والشاهد في الأحاديث .

وَيَدْخُلُ في المتابعات بعضُ الضعفاء، ولا يصلح لذلك كل ضعيف، بل ما فيه نوعُ قوة .

وإنما أدخلوا الضعفاء فيها؛ لأن المدار على الأصول، والمتابعة لأجل حصول زيادة قوة، ويكفي في ذلك ما فيه بعضُ قوة .

والحديث الذي لا متابعة له ولا شاهد يُسمى فرداً؛ وهو إن لم يكن مخالفاً لحديث آخر يُحكم عليه بحسب راويه :

فإن كان متقناً يكون الحديث صحيحاً .

وإن كان قريباً إليه يكون حسناً .

وإن كان بعيداً عنه يكون مردوداً.

فإن كان مخالفاً فالنظر إلى حاله، وحال مخالفه، ويؤخذ القوي، ويترك الضعيف.

والتصريح بلفظة المتابعة كثير في البخاري، قليل في مسلم.
وإيراد المتابعات والشواهد في محل واحد على سَنن الترتيب
كثير في مسلم، قليل في البخاري، وسيجيء التنبيه على كل ذلك،
وكيفية الترتيب في مواضعه إن شاء الله تعالى. هذا كله يتعلق بكيفية
الرواية.

وأما الألفاظ الدالة عليها، فاعلم أن رواية الراوي عن شيخه:

إِذَا سَمِعَهُ مِنْهُ وَحْدَهُ، أَوْ مَعَ غَيْرِهِ.

وإِذَا بَقَرَأْتَهُ عَلَى شَيْخِهِ كَذَلِكَ.

وإِذَا بَقَرَأَةً غَيْرَهُ عَلَى شَيْخِهِ بِحُضُورِهِ.

وإِذَا إِجَازَةَ الشَّيْخِ لَهُ بِرَوَايَتِهِ عَنْهُ.

وإِذَا مَنَاولَتَهُ إِيَّاهُ كِتَاباً يَرُوي عَنْهُ مَا فِيهِ.

وإِذَا كَتَابَتَهُ إِلَيْهِ بِمَا يَرُويهِ.

فهذه أمور ستة، والأولان على قسمين؛ فتكون ثمانية، وأعلى

المراتب:

سَمَاعُهُ مِنْ شَيْخِهِ مَطْلَقاً مِنْ غَيْرِ فَرْقٍ بَيْنَ أَنْ يَكُونَ مَعَهُ غَيْرُهُ أَوْ

لَا، وَقِيلَ: إِنْ كَانَ مَعَ غَيْرِهِ فَأَقْوَى؛ لِأَنَّهُ يَتَظَاهَرُ بِسَمَاعِ غَيْرِهِ أَيْضاً.

ثم قراءته على الشيخ .

ثم قراءة غيره على الشيخ بحضوره .

والرواية عند وجود واحد من هذه الثلاثة جائزة بالاتفاق، إلا ما شذَّ من بعض الظاهرية في المنع في الآخرين، وانحصار الجواز على الأول، وهو السماع من الشيخ: فإنه قولٌ مردودٌ لا يُعتدُّ به .

وأما التعبير عن الوجوه الثلاثة فرُوي عن المتقدمين من المحدثين مثل الزهري، ومالك، وابن عُيَينة، ويحيى القطان، وجماعةٍ جوازُ: حَدَّثَنَا، وأخبرَنَا، وأنبأَنَا، وسمعتُ، في الوجوه الثلاثة جميعاً .

قال الطحاوي: لم يفرِّق القرآن بين الخبر والتحديث والإنباء .

قال: ﴿يَوْمَئِذٍ تُحَدِّثُ أَخْبَارَهَا﴾ [الزلزلة: ٤] وقال: ﴿قَدْ بَنَّا أَلَلَهُ مِنْ أَخْبَارِكُمْ﴾ [التوبة: ٩٤] . ولا السُّنَّةُ قال عليه السَّلام: «أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِخَيْرِ دُورِ الْأَنْصَارِ؟» وقال: «أَخْبَرَنِي تَمِيمُ الدَّارِيُّ»، وقال في حديث وفد عبد القيس: «وَأَخْبِرُوا بِهِ مَنْ وَرَاءَكُمْ»، ونقل الحاكم أنه مذهب الأئمة الأربعة .

وذهب جماعة إلى الجواز في السماع مطلقاً، وفي القراءة مقيّداً، بأن يقول: حَدَّثَنَا فلان قراءةً عليه، أو أخبرنا قراءة، وهو مذهب ابن المبارك، ويحيى بن يحيى التميمي، وروي عن أحمد بن حنبل، والمشهور من مذهب النسائي، وعليه أكثر المتكلمين .

وذهب بعض المحققين إلى تخصيص (حَدَّثَنَا) بالسماع، إلا أن

يَقَيَّدُ بالقراءة، وعموم (أخبرنا) و(أنبأنا) في السَّماع، والقراءة، وهو المشهور من مذهب الشَّافعي، ومسلم، وابن وهب.

وروي عن ابن جُرَيْجٍ، والأوزاعي، والنَّسائي. وعليه جمهور أهل المشرق من الفقهاء، والمحدثين.

وقالوا: لا شك في تقارب المفهوم لغةً، وإنَّما الغرض الفرق بينهما، فإنَّ القوم لما فَرَّقُوا بين السماع، والقراءة فجعلوا الأول أقوى، فلا بدَّ من لفظ يدلُّ عليه، وإلا تفوت التفرقة.

ومسلم - رحمه الله - في كتابه قد بالغ في إظهار هذا الفرق، وزاد عليه أموراً محسنة مثل: أن يقول في سماعه وحده عن شيخه: (حدثني).

وفي سماعه مع غيره: (حدثنا).

وفي قراءته على شيخه بدون حضور غيره: (أخبرني).

ومع حضوره: (أخبرنا).

وإذا اجتمع في حديثِ اثنانٍ منهما يُفَرِّقُ بينهما أيضاً مثل أن يقول: حدثني أبو غَسَّانٍ ومُحَمَّدُ بْنُ مَثْنَى، وابن بشار حدثانا.

وإذا كان في لفظ الرواية تقارب، ويريد اختيار لفظ واحدٍ منهم يُفَرِّقُ، ويقول: واللفظ لفلان.

وإذا كان في رواية واحدٍ منهم لفظة بدل لفظة يبيِّن هذا، ويقول: في رواية فلان كذا، وفي رواية فلان كذا، وغير ذلك من دقائقه على

ما سيظهر في مواضعه إن شاء الله تعالى .

وأما بحصول واحد من الثلاثة الباقية وهي الإجازة، والمناولة، والكتابة = فالصحيح جوازه، وعن بعضهم منعه .

وينبغي أن يُصرَّح الراوي بأنه إجازة، أو مناولة، أو كتابة، ولا يقول: حدثنا، أو أخبرنا، أو سمعتُ، ونحو ذلك. وقد خصَّصَ (أنبأنا) بالإجازة، وهو مذهب بعض أهل الأصول، ونُقل عن مسلم أيضاً.

وقد جرت العادة بالاختصار على الرمز في كتابة حدثنا، وأخبرنا، وأنبأنا:

فيكتبون مِنْ حدثنا: ثنا، وهو ثاء مثلثة، ونون، وألف، وقد يحذفون الثاء، ويقتصرون على (نا).

ويكتبون من أخبرنا: (أنا) وهو همزة ونون وألف.

ويكتبون من أنبأنا: أنبأ.

واستمر الاصطلاح على هذا الاختصار في الكتابة من قديم الزمان، واشتهر بحيث لا يخفى المقصود منها، ولا يحصل اللبس فيها.

وإذا كان لحديث إسنادان فصاعداً، يكتب عند الانتقال من أحدهما إلى الآخر (ح) وهي: حاء مهملة، والمختار أنها مأخوذة من التحويل لتحوّله من إسنادٍ إلى آخر.

وقيل : من : حال بين الشيئين إذا حَجَزَ ، لأنَّه الحاجز بين الإسنادين .
وقيل : من قول القائل : الحديث .

وبالجملة ، القارئ إذا أراد قراءة حدَّثنا أو أخبرنا ، فينبغي أن يتلفظ بالأصل لا بالرمز ، وأمَّا في (ح) فالأحسن التلفظ بلفظة (حَا) ليشمل الجميع .

ولا يجوز للراوي أن يزيد في نسب رجل من رجال الإسناد ، أو صفته بشيء لم يسمعه من شيخه لا قراءة ولا كتابة ، فإذا أراد ذلك فعليه أن ينبِّه بزيادة لفظة (يعني) ، أو لفظة (هو) ، أو ما أشبههما مما يدلُّ على أنه توضيحٌ .

وقد تعاهد ذلك مسلم في كتابه ، وما زاد شيئاً بدون تنبيه .

وإذا سمع من شيخين ، وهما من شيخ ، فإن سمعا معاً من شيخهما فعلى الراوي أن يقول : حدثني فلان وفلان جميعاً عن فلان ، أو كلاهما عن فلان ، وقد أورد مسلم في كتابه لفظة (جميعاً) ، و(كليهما) في كثيرٍ من المواضع .

والواقع في الأصول المعتمدة المصحَّحة لفظة (كليهما) بالياء دون الألف .

وقد أشكل ذلك على بعض الناظرين في الكتاب ، وزعم أنَّ الصَّوابَ كلاهما بالألف ؛ لأنَّه مرفوعٌ فإنه تأكيدٌ للمرفوع قبله ، وإنَّما وقع في النَّسخ سهواً ، ووجَّه بعضهم بأنَّه مرفوعٌ ، ويجب أن يقرأ بالألف ، وإنَّما كُتبت بالياء لأجل الإمالة ، كما كتبوا الرِّبَا بالألف

والياء، ويقرأ بالألف، وليس الأمر على ما زعموا، فإن الواجب أن يُقرأ بالياء، كما وقعت الكتابة بها؛ لأنه منصوبٌ بإضمار (يعني).

واقتصر مسلمٌ عن التّصريح بلفظة (يعني) اعتماداً على تصريحه في كلّ موضعٍ يريد زيادة شيء للبيان والتوضيح.

ولأنّما لم يُصرّح في هذه اللفظة، وصرّح في غيرها، ولم يعكس لوجود العلامة ههنا، وهي الياء، وكثرة وقوعها وتكريرها، وقلة وقوع غيرها بالنسبة إليها، وعدم وجود العلامة، فإنّه مثلاً إذا قال: (مُحمّد بن جعفر)، ولم يقل (مُحمّد يعني ابن جعفر)، لم يُعلم بأنّ زيادة لفظه (جعفر) منه، لا من شيخه، بل يُعلم بأنه سمع من شيخه كذلك، فتدبر.

ويُستحب لكاتب الحديث، وقارئه إذا مرّ بذكر الله تعالى وذكر رسوله والأئمة أنّه يكتب عند ذكر الله لفظه: (ﷻ) أو (تبارك وتعالى) ونحوهما، ويتلفظ بذلك في القراءة، وإن لم يكن في الأصل الذي ينقل عنه ذلك، ولم يسمعه من شيخه.

وعند ذكر الرسول لفظه: (ﷺ)، أو: عليه الصّلاة والسّلام، أو نحوهما.

وعند ذكر الصّحابة والسّلف بعدهم: (رضي الله عنهم)، أو رحمه الله، أو نحوهما، ولا يقتصر في ذلك على الرّمز، ولا تحصل له المّالة عند التّكرار، بل يكتب في الكلّ، ويتلفظ في الجميع، فإنّه يحصل له بالمدّامة على ذلك خيرٌ كثيرٌ، وليس هذا من الزّيادة المنهيّ عنها^(١)،

(١) في الأصل: «المنهية عنه».

بل أجمع القوم على استحباب المداومة عليه ؛ لأنَّ هذا دعاء ،
ولا يحصل للسامع الالتباس ، وإنَّما يُنهي عن شيء يحصل به الالتباس
بأنَّه منه ، أو سمعه من غيره .

وبالجملة باب الرواية في الحديث ضيقُ المسلك ، يجب الاحتياط
البليغ فيه ، فإنَّ السلف مع كمال علمهم ، ووفور فضلهم يحتاطون فيها ،
ويحترزون عن الوقوع في شيء منها فيه شيء من المحذور ، ويرون
السَّلامة في ترك الإكثار منها .

يُحكى أنَّ شعبة بن الحجاج ضجر يوماً من إملاء الحديث فرمى
بطرفه إلى آخر باب الناس ، فرأى أبا زيد اللُّغوي ، وكان في حلقة
درسه ، فقال يا أبا زيد :

استعجمت دارُ مي^(١) ما تكلمنا والدارُ لو كَلَّمْتُنَا ذاتُ أخبار

إلَيَّ يا أبا زيد ، وجعلا يتحدثان ويتناشدان الأشعار ، فقال له
أصحاب الحديث : يا أبا بسطام نقطع إليك ظهور الإبل لنسمع منك
حديث رسول الله ﷺ فتدعنا ، وتقبل على الأشعار؟! فغضب شعبة ،
وقال : يا هؤلاء ، أنا أعلم بالأصلح لي ، والذي لا إله إلا هو أنا في
هذا أسلم مني في ذاك .

وغرضُ شعبة بيانُ دقة مسلك الرواية ، وأنَّ الواجبَ الاشتغال بها

(١) في الأصل : «درامي» .

بحضور القلب، وجمع الرأي، والحذر من الإكثار، وأن على المحدث
عند سأمته أن يشتغل بما ينشرح [به] صدره، وأن يتوجه عند انشراح
الصدر إلى الرواية.

* البحث الثالث : فيما يتعلق بالراوي :

قد عرفت أن مدار أمر الحديث في الصّحة والسّقم على الإسناد،
وبمعرفة حال رجاله يُعرف حال الحديث، وقد دوّن القوم حال
الرجال، ويّتّوا ما فيهم من القوة والضعف.

فإذا ذكر الراوي شيخه باسمه أو كنيته المشهورة، وصرّح بالرواية
عنه سماعاً أو قراءة ونحوهما، مما يدلُّ على أنه حدّثه = عُرف حاله،
وحُكم بحسبه على حديثه.

وأما إذا أبهم ذكره، لم يُعرف حاله، وبقي الأمر في الحديث
موقوفاً، فلُقّب القوم إبهام بعض رواة السّند تدليساً، وهو في اللغة:
كتمان عيب السلعة عن المشتري، فسُمّي هذا به؛ لأنّه كتمان عيب
الحديث مناسبة، ثم ذلك من عصر التابعين إلى هلمّ جرّاً، وذكر ذلك
عن جماعة من أجلة الأئمة مثل السفينانين، وقتادة، والأعمش،
وغيرهم.

ومنهم من ذمّ التدليس ذمّاً بليغاً، ولم يوجد منهم تدليس قط،
مثل: شعبة بن الحجاج، ومالك بن أنس، وأحمد، ويحيى بن سعيد،
وابن معين، وابن مهدي، وخلائق سواهم، وأنكروا ذلك إنكاراً

عظيماً، حتى يُحكى عن شعبة أنّه كان يقول: التدليس أشدُّ من الزُّنا.
وهو قسمان:

الأول: ما سقط راوٍ، أو أكثر من البين، ويستر الراوي السُّقوط؛
مثل سفيان بن عيينة فإنّه من كبار أصحاب الزُّهري، وسمع منه كثيراً،
وسمع عنه بواسطة رجل أيضاً كثيراً. فربّما قال: قال الزُّهري، فيما لم
يسمعه منه، وإنّما سمعه من رجل [سمعه] منه، والسّامع إذا سمع من
سفيان ذلك ظنَّ أنّه سمعه عن الزُّهري فيحكم بصحة الحديث،
ولا يعلم أنّ بينهما ساقطاً.

والثاني: أن لا يكون في الإسناد ساقطٌ، بل الرّاوي يذكر الضَّعيف
باسم أو كنية، أو صفةٍ غير المشهور، وربّما يذكر بكنية الرجل المشهور،
أو صفته، وربّما يذكر اسمه فقط مع اشتراك جمعٍ كثير في هذا الاسم،
فيوهم أن يكون قوياً، كما يُحكى عن عبدالله بن المبارك أنّه قال: كان
بَقِيَّةُ بن الوليد دهرأ يحدثنا عن أبي سعيد الوُحَاظِيّ، فنظرنا فإذا هو عبد
الْقُدُوس.

وكلا القسمين من التدليس مذموم، والأوّل أشدُّ؛ لأنّ الجهالة
فيه أكثر، فإنّ [ه] في القسم الثاني يمكن الفحص عن حال الشخص
بتتبع اسمه، وألقابه، وصفاته، بخلاف الأوّل.

ثمّ التدليس يثبت بمرةٍ، ويُحكم على فاعله أنّه مدلّسٌ،
ولا يُحتجُّ بحديثه حتى يُصرَّح بالسّماع مع كونه ثقةً.

وما وقع من الأئمة محمولٌ على أغراضٍ جميلةٍ، إذ لا شكَّ أنّ

غرضهم إظهارُ سنَّةِ رسول الله والنُّصحُ للمسلمين، وليس غرضهم إيقاعُ الشُّبهة، بل قصارى أمرهم رفعُها، فربَّما كان الرَّاوي عن شيخٍ مشهورٍ مثل الزُّهري ثقةً، وسفيان مثلاً يُعرف وثوقه، وقد طعن فيه بعض النَّاسِ، فإذا صرَّح سفيان به يصير الحديث بسبب الطَّعن في ذلك الشَّخص متروكاً، وتفتت سنَّة من المسلمين، وهو يعرف ثبوت أصل الحديث فيدُلُّس بحذف هذا الرَّاوي من البين، ويقول: قال الزُّهري، وإذا سئل عنه يبيِّن الوساطة، ويذكر ما فيه من القوة، ومن ثبوت أصل الحديث.

وربَّما يكون السَّبب وقوعَ مذاكرة ومناقشة بينه وبينه، فلا يُصرِّح بالرواية عنه، بل يُدُلُّس، كما يُحكى أنَّ البخاري لما جرى بينه وبين مُحمَّد بن يحيى بن عبدالله الدُّهلي شيءٌ، وقد سمع منه كثيراً، وأراد أن يُخرج في جامعهِ الصَّحيح أحاديثه = كان يقول مرَّة: حدَّثنا مُحمَّدٌ، ولا يزيد، ومرَّة يقول: مُحمَّد بن خالد فينسبه إلى جدِّه الأعلى، ومرَّة يقول: مُحمَّد بن عبدالله، فينسبه إلى جدِّه الأدنى.

وأما مسلم فما أخرج عنه شيئاً في صحيحه، لما جرى بينهما من الكلام، ولم يفعل مثل البخاري.

وقد اختلف القوم في قبول حديث المدلِّس، فالجمهور ذهبوا إلى قبول حديث من عُرِف منه أنَّه لا يروي إلا عن ثقة، فنزلوا تدليسه منزلة إرساله، وردَّ من لا يعرف منه ذلك، ولهذا لا يتوقفون فيما دلَّسه السفيانان وأمثالهما، مما لا يروي إلا عن ثقة، وتوقفوا فيما دلَّسه

الأعمش؛ لروايته عن الضعفاء، وفيما دلّسه بَقِيَّةُ بن الوليد بخلطه
الأسماء والكنى.

وقوم ذهبوا إلى الرَّدِّ مطلقاً، حتّى يبيّن السَّماع ويذكر المتروك،
فيعمل بحسب ذلك.

وبالجملة لا يُحتج بعُنعنة المدلّس حتّى يصحّ سماعه من وجهٍ
آخر؛ لأنّ احتمال السَّماع مظنونٌ ليس بمقطوع.

والاختلاف في أسباب الجرح كثير، وما وقع في الكتب
المعتمدة من ذلك إن كان في الأصول، فمحمولٌ على ثبوت السَّماع
صريحاً من وجهٍ آخر، وإن كان في المتابعة فيُحتمل ذلك، ويُحتمل
غيره.

ومسلم - رحمه الله - قد بالغ في ذلك وبيّن السَّماع في أكثر
الأصول، والمتابعات، والشواهد، وكثيراً ما ينقل عن شعبة أنّه قال
لقتادة، ونحوه من المدلّسين: سمعته من فلان؟ فقال: إي والله،
وسيجيء التَّنبيه على ذلك في مواضعه إن شاء الله تعالى.

وقد يعرض للثُّقة اختلاطٌ في حاله بسبب هَرَمٍ أو حصول همٍّ أو
مرضٍ أو ذهاب بصره، ونحو ذلك، فتسقط روايته عن درجة الاعتبار،
ولا يُقبل حديثٌ مَنْ أخذ عنه في الاختلاط، ويُقبل مَنْ أخذ عنه قبله.
فإن شكَّ في وقتِ الأخذ وقِفَ الحديث، حتّى يظهر وقت الأخذ،
ولا يُحتج به قبل الظُّهور.

فمن المختلطين سفيان بن عُيَيْنَةَ، وأبو إسحاق السَّبَّيحي، وسعيدٌ

الجُرَيْرِيُّ، وسعيدُ بن أبي عَرُوبَةَ، وعبد الرِّزَّاق بن هَمَّام، وجماعة غيرهم.

وما وقع في الصحيحين فمحمول على الأخذ قبل الاختلاط، ويُعرف ذلك من الراوي أيضاً، فإن أخذ الرواة عنهم في أوقات معينة من سِنِي أعمارهم، وزمان اختلاطهم أيضاً معيَّن، قد بيَّنه القوم، ولهذا يزيد أن يذكر عند ورود كلِّ اسمٍ من هؤلاء زمانَ أخذ الأصحاب؛ ليرتفع الارتياب.

ثمَّ لما كانت مراتب الرِّجال كما عرفت متباينة، ومدار الحديث على معرفة ذلك، ومسلم رحمه الله قد أورد في هذا الكتاب جماعة من الرِّجال الثَّقَات، ومن هو دونهم والتزمنا بيان حال الكلِّ = أردنا أن نبين هاهنا الألفاظ التي اصطلح القوم في ذكرها في حال الرِّجال؛ ليعرف النَّازِر ذلك عند ورود شيءٍ منه عليه، ويعرف حال ذلك الشخص عند اطلاعه على ذلك اللفظ.

فألفاظ التعديل بهذا الترتيب:

ثَبَّتْ حُجَّةً.

ثَبَّتْ حَافِظاً.

ثِقَةٌ مُتَّقِنٌ.

ثِقَةٌ ثِقَةٌ.

فهذه الأربعة أعلى المراتب.

ثمَّ ثِقَةٌ.

ثم صدوق .
ولا بأس به .
وليس به بأس .
ثم محلّه الصدق .
وجيد الحديث .
وصالح الحديث .
وشيخٌ وسَط .
وشيخ حسن الحديث .
وصدوق إن شاء الله تعالى .
وصُويلح .
والفاظ الجرح بهذا النسق ، فأردؤها :
دَجَال .
كَذَّاب .
أو وضاع يضع الحديث .
ثمّ متَّهمٌ بالكذب .
متَّفَقٌ على تركه .
مُتْرُوك .
ليس بثقة .

والبخاري يعبر عن المتروك بقوله : سكتوا عنه .

ثمّ ذاهب الحديث .

فيه نظر .

هالك .

ساقط .

ثمّ واهٍ بمرّة .

ليس بشيء .

ضعيف جداً .

ضعّفوه .

ضعيف .

واهٍ .

منكر الحديث .

ثمّ يُضعّف .

فيه ضعف .

قد ضُعّف .

ليس بالقوي .

ليس بحجّة .

ليس بذاك .

تعرف وتنكر .

فيه مقال .

تكلّم فيه .

ليّن .

سيء الحفظ .

لا يُحتجُّ به .

اختلف فيه .

صدوق لكنّه غير حجّة .

وإذا كان للقوم اختلافٌ في حال شخص نذكر ذلك أيضاً، ونذكر كلّ من تكلّم بلفظٍ من هذه الألفاظ في شأنه، ونذكر إخراج أصحاب الكتب الستة عنه، وإخراج بعضهم إن كان ممن لا يُخرّجُ عنه الكلّ .

والمراد بإخراج الستّة، أو واحدٍ منهم إخراجهم في الكتب المشهورة بهم، التي يقال لها الكتب الستّة دون غيرها من مصنفات أولئك، فإنّ البخاري قد صنّف غير جامعه كتباً منها: كتاب «الأدب»، وكتاب «أفعال العباد»، وكتاب «القراءة خلف الإمام»، وغير ذلك .

ومسلم غير «المسند الصّحيح»: كتاب «الجامع الكبير»، وكتاب «العلل»، وكتاب «المسند الكبير»، وغيرها .

وأبو داود غير كتاب «السّنن»: كتاب «المراسيل»، وكتاب «القدر»، وكتاب «التّفرد»، وغير ذلك .

والترمذي غير «الجامع»: كتاب «الشّمائِل»، وكتاب «الخصائص»، وغيرهما .

والنسائي غير كتاب «السُّنن الكبير»: كتاب «الفضائل»، وكتاب «مسند مالك»، وغيرهما.

وابن ماجه غير «السُّنن»: كتاب «التفسير»، وغيره.

وقد فرّقنا أيضاً ما أخرجه مسلم في ديباجة صحيحه ممّن أخرج عنه في صحيحه، فإنّ [هـ] في الدِّباجة أخرج عن جمع ما أخرج عنهم في الصَّحيح، لقصور مرتبتهم عن تلك الدَّرجة، وسيجيء كلُّ ذلك مفصّلاً في مواضعه إن شاء الله تعالى.





رَبَابُ السَّائِلِ في ذكر المختلف والمؤتلف

قد جرت العادة بذكر بعض الأسماء وإزالة الارتباب عنهم قبل الشروع في المقصود، فذكرنا من الأسماء ما هو أكثر وروداً، وأشد ارتباباً، ورتبناها على حروف المعجم.

أَبَان: كله بفتح الهمزة والباء الموحدة.
وأما أَثَانُ: بضم الهمزة وفتح الثاء المثلثة، فهو أَثَانُ بن نُعَيْم بن نَهْشَل.

روى عن عليّ بن أبي طالب، وغيره.
وعنه رَزَام بن سعيد، وغيره، وليس له في الكتاب ذكر.
أُبَيّ: بضم الهمزة وفتح الباء وتشديد الياء، ابن كعب الأنصاري.
وأما أَبِي: فهو بهمزة ممدودة وكسر الموحدة، عبدالله بن عبد الملك الغفاري: أَبِي اللحم؛ لأنه كان لا يأكل ما ذبح على الأصنام، ولم يُخرج عنه مسلم، وإنما جاء ذكره في الكتاب عند ذكر مولاه عُمير، فإنه أخرج عنه، وله صحبة أيضاً.
وأما أَبِيّ: بفتح الهمزة المقصورة وكسر الموحدة وتشديد الياء،

فهو مُحَمَّد بن يعقوب بن أبيّ، وليس له ذكرٌ في الكتاب.

الأُتْبَجُ: بفتح الهمزة وسكون الثاء المثلثة وفتح الباء الموحدة ثم

جيم، خالد بن عبدالله بن مُخْرِزِ الأُتْبَج، ابن أخي صفوان بن مُخْرِز.

وأما الأَشَجُّ: بالشَّين المعجمة والجيم، فكثير، منه الأَشَجُّ

العصري، وأبو سعيد الأَشَجُّ، وغيرهما.

أُجَيْلٌ: بضم الهمزة وفتح الجيم، وسكون الياء المثناة التحتانية،

ناعِمُ بن أُجَيْلِ الهَمْدَانِي مولى أُمّ سَلَمَة، أحد فقهاء مصر.

وأما أَخِيلٌ: بفتح الهمزة وسكون الخاء المعجمة وفتح الياء

المثناة التحتانية، فهو أبو الأَخِيل خالد بن عمرو الحمصي، وليس له

ذكرٌ في الكتاب.

الأَجْدَعُ: كلُّه بفتح الهمزة وسكون الجيم وفتح الدال المهملة،

مسروق بن الأجدع، ومُحَمَّد بن المنتشر بن الأجدع، وغيرهما.

وأما بفتح الهمزة وسكون الجيم وفتح الدال المعجمة فهو

الأَجْدَع بن سامة بن أسدة، وليس له ذكر في الكتاب.

الأَحْدَبُ: كله بفتح الهمزة وسكون الحاء وفتح الدال المهملتين

ثمَّ باء موحدة.

وأما كذلك إلا أنَّه بضم الدال، فهو أبو الأَحْدَب عيسى بن

إبراهيم بن عيسى، وليس له ذكر فيه.

أحد: كله بالحاء المهملة.

وَأَمَّا أَجَدٌ بِالْجِيمِ ، فَلَيْسَ لَهُ فِيهِ ذِكْرٌ .

الْأَخْنَفُ : كَلَهُ بِفَتْحِ الْهَمْزَةِ وَسُكُونِ الْحَاءِ الْمَهْمَلَةِ وَفَتْحِ النُّونِ .

وَأَمَّا أَجْنَفٌ مِثْلُهُ إِلَّا أَنَّهُ بِالْجِيمِ ، فَهُوَ أُسَيْلَمُ بْنُ الْأَجْنَفِ ، مِنْ بَنِي كَبِيرِ بْنِ غَنَمٍ .

وَأَخِيفُ : بِفَتْحِ الْهَمْزَةِ وَسُكُونِ الْخَاءِ الْمَعْجَمَةِ وَفَتْحِ الْيَاءِ الْمُثَنَاءِ التَّحْتَانِيَةِ ، فَهُوَ مِكَرَزُ بْنُ حَفْصِ بْنِ الْأَخِيفِ ، وَلَيْسَ لَهُمَا ذِكْرٌ فِيهِ .
الْأَخْوَصُ : كَلَهُ بِسُكُونِ الْحَاءِ الْمَهْمَلَةِ .

وَأَمَّا بِالْخَاءِ الْمَعْجَمَةِ فَهُوَ الْأَخْوَصُ بْنُ عَمْرِو بْنِ عَتَّابٍ ، وَلَيْسَ لَهُ ذِكْرٌ فِيهِ .

الْأَخْنَسُ : كَلَهُ بِخَاءِ مَعْجَمَةِ وَنُونٍ ، وَسِينِ مَهْمَلَةٍ .

وَأَمَّا الْأَحْبَشُ : بِحَاءِ مَهْمَلَةٍ وَبَاءِ مُوَحَّدَةٍ وَشِينِ مَعْجَمَةٍ ، فَهُوَ أَحْبَشُ بْنُ قَلْعِ بْنِ الْحَارِثِ ، وَلَيْسَ لَهُ ذِكْرٌ فِيهِ .

الْأَرْتُ : كَلَهُ بِفَتْحِ الرَّاءِ ، ثُمَّ تَاءِ مُثَنَاءٍ فَوْقَانِيَةِ .

وَأَمَّا الْأَزْبُ : بِزَايِ مَعْجَمَةٍ وَبَاءِ مُوَحَّدَةٍ ، فَهُوَ الْأَزْبُ بْنُ الْحَارِثِ ابْنِ بَكِيلٍ ، وَلَيْسَ لَهُ ذِكْرٌ فِيهِ .

الْأَسْفَعُ : كَلَهُ بِسِينٍ وَعَيْنٍ مَهْمَلَتَيْنِ وَقَافٍ بَيْنَهُمَا .

وَأَمَّا بَفَاءِ بَدَلِ الْقَافِ ، فَهُوَ الْأَسْفَعُ الْبَكْرِيُّ ، وَمُصْعَبُ بْنُ الْأَسْفَعِ ، وَلَيْسَ لَهُمَا ذِكْرٌ فِيهِ .

الْأَسِيدُ : بِفَتْحِ الْهَمْزَةِ وَكَسْرِ السِّينِ وَتَخْفِيفِ الْيَاءِ ، جَمَاعَةٌ فِي

الكتاب، منهم حذيفة بن أسيد الغفاري، الصحابي، والحرث بن عوف بن أسيد بن جابر، أبو واقد الليثي، وعمرو بن أبي سفيان بن أسيد بن جارية الثقفي، ويحيى بن أبي بكير بن نسر بن أسيد.

وَأَمَّا أُسَيْدُ بضم الهمزة وفتح السين، وسكون الياء منه فيه أُسَيْدُ ابن الحُضَيْرِ الصحابي، وأبو أُسَيْدٍ مالك بن ربيعة السَّاعِدي.

وَأَمَّا أَبُو رِفَاعَةَ تميم بن أُسَيْدٍ فالمشهور أَنَّهُ بضم الهمزة وفتح السين، وقيل: بفتح الهمزة وكسر السين.

وَأَمَّا أُسَيْدُ بضم الهمزة وفتح السين وكسر الياء المشددة، فمنه فيه حنظلة بن الربيع بن صَيْفِيٍّ بن رَبَاحِ بن الحرث بن أُسَيْدِ التميمي، الصحابي، وهو حنظلة الكاتب.

الْأَسْلَمُ: كله بفتح اللام.

وَأَمَّا بضمها فهو سَلَمَةُ بن أَسْلَمُ الْجُهَنِي، تابعي ليس له ذكر فيه.
الْأَشْعَثُ: كله بفتح الهمزة وسكون الشين المعجمة ثم عين مهملة ثم ثاء مثلثة.

وَأَمَّا بَدَلُ الثَّاءِ بَاءٌ مَوْحِدَةٌ فهو أَشْعَبُ بن جبير المعروف بالطَّمْع، وليس له ذكر فيه.

الْأَشْقَرُ: كله بالشين المعجمة والقاف.

وَأَمَّا أَسْفَرُ: بالسين المهملة والفاء، فهو أبو الأسفر، عن أبي حَكِيم، عن علي بن أبي طالب، وليس له ذكر فيه.

الأَصْبَحُ: بالباء الموحدة، فهو ذو أصبح الذي ينسب إليه مالك ابن أنس، وغيره.

وَأَمَّا أَصْفَحُ: بالفاء بدل الباء، فهو إبراهيم الأصفح مؤذن أهل المدينة، وخالد بن عبدالله بن الأصفح، وليس [له] ذكر فيه.

الأَغْرُ: كله بالغين المعجمة والراء المهملة.

وَأَمَّا أَعَزُّ: بعين مهملة وزاي، فهو عبدالله بن الأعز، وليس له ذكر فيه.

الأَعَوْرُ: كله بالعين والراء المهملتين، إلا حذيفة بن أسيد بن الأَعَوَز، فإنه بالغين المعجمة والزاي.

الأَعِينُ: كله بالعين المهملة والياء المثناة التحتانية.

وَأَمَّا أَغْبَنُ: بالغين المعجمة والباء الموحدة، فهو مالك بن أغْبَن الجُهني، وليس له ذكر فيه.

الأَقْرَمُ: كله بالقاف.

وَأَمَّا أَفْرَمُ: بالفاء فهو مائد بن أَفْرَم، وليس له ذكر فيه.

الأَفْلَحُ: كله بالفاء وآخره حاء مهملة.

وَأَمَّا أَفْلَجُ: بالفاء والجيم، فهو سلامة بن اليَعْبُوبِ بن أفلج، والمحسن بن ظاهر بن الحسن بن أفلج.

وَأَقْلَحُ: بالقاف والحاء المهملة، أفلح بن بسام، وأبو الأقلح

قيس بن عَصْمَة^(١)، وليس لهم ذكر فيه .

الأُقَيْشِر: بضم الهمزة وفتح القاف وسكون الياء المثناة التحتانية وكسر الشين المعجمة وآخره راء، منه فيه أبو المَلِيح بنُ أسامة بن عُمير ابن عامر بن أُقَيْشِر .

وأما أُقَيْسِر مثل الأوّل، إلا أنّه بسين مهملة، فهو أقيسر بن الخفيف بن مسعود، وليس له ذكر فيه .

أُمِيَّة: كله بضم المهملة، وفتح الميم، وتشديد المثناة التحتانية .
وأما أَمَنَةٌ: بالمدّ والنون من النّساء جماعة، ومن الرّجال أبو أَمَنَة الفزاريّ الصحابي .

وأَمَنَة: بالقصر وفتح الميم ثمّ نون، فهو أَمَنَة بن عيسى بن يوسف المصري، وليس لهم ذكر فيه .

أُمير: كله بفتح الهمزة وكسر الميم .
وأما أُمير بضم الهمزة وفتح الميم: أُمير بن أحمد بن مهر، وليس له ذكر فيه .

أُنَيْسٌ: كله بضم الهمزة وفتح النون وسكون الياء .
وأما بفتح الهمزة وكسر النون فهو أُنَيْسٌ بن المطلب بن عبد مناف، وليس له ذكر فيه .

(١) في الأصل: «غلمة» .

إياس : كله بالياء المثناة التحتانية .

وأما بالنون ، فجماعة ليس فيه منهم أحد .

أَيُّوبُ : كله بياء مثناة تحتانية ، وسكون الواو .

وَأَمَّا بِسُكُونِ الثَّاءِ الْمَثْلُثَةِ بَدَلَ الْيَاءِ ، وَفَتْحِ الْوَائِ ، فَهُوَ أَثُوبُ بْنُ عَتَبَةَ ، وَأَثُوبُ بْنُ أَزْهَرَ . وَلَيْسَ لَهُمَا ذِكْرٌ فِيهِ .

الْأَيْلِيُّ : كله بفتح الهمزة وسكون الياء المثناة التحتانية وكسر اللام المخففة .

وَأَمَّا الْأُبْلِيُّ : بضم الهمزة والباء الموحدة وتشديد اللام ، فليس منهم في الكتاب أحد ، وشيبان بن فروخ ، شيخ مسلم منهم ، إِلَّا أَنَّهُ وَقَعَ فِي الْكِتَابِ غَيْرَ مَنْسُوبٍ فِي جَمِيعِ الْمَوَاضِعِ .

بَابِي : بياءين موحدين في الكتاب ، عبدالله بن بابي ، وَيُقَالُ لَهُ : بَابِيَّةٌ بِزِيَادَةِ هَاءٍ ، وَبَابَاهُ بِقَلْبِ الْيَاءِ أَلْفًا ، وَقِيلَ : هَؤُلَاءِ ثَلَاثَةٌ مُخْتَلِفُونَ .

وَأَمَّا نَابِي : بالنون في الْأَوَّلِ ثُمَّ مَوْحِدَةٌ بَعْدَ الْأَلْفِ ، فَجَمَاعَةٌ مِنْهُمْ : نَابِي بْنُ ظُيَّيَانَ ، وَعَقْبَةُ بْنُ عَامِرٍ بْنُ نَابِي الْأَنْصَارِيِّ ، الصَّحَابِيُّ ، وَثَعْلَبَةُ بْنُ عَدِيِّ بْنِ نَابِي السُّلَمِيِّ الصَّحَابِيُّ ، وَلَيْسَ لَهُمْ ذِكْرٌ فِيهِ .

بَبَّه : بياءين موحدين مفتوحتين ، الثَّانِيَةُ مُشَدَّدَةٌ : عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحَارِثِ بْنُ نَوْفَلٍ بْنُ الْحَارِثِ بَبَّه .

وَأَمَّا بَبَّه : بالنون بدل الباء الثانية نون ، فهو بنو الْجُهَنِيِّ .

وَبُبَّه : مثله إِلَّا أَنَّهُ بِضَمِّ الْبَاءِ ، أَيُّوبُ بْنُ سُلَيْمَانَ بْنِ بُنَّة .

وتنه: بالتاء المثناة الفوقانية والنون، طلحة بن إبراهيم الملقب
تنه.

وبيه: بالموحدة أولاً ثم ياء مثناة تحتانية مشددة، يوسف بن
هلال بن بيه.

ويته: بالياء المثناة التحتانية أولاً ثم نون، يته المهرابي، فليس
منهم فيه أحد.

بخر: بفتح الباء وسكون الحاء، عمرو بن علي بن بحر.
وأما بخر: بضم الباء والحاء، فهو بخر بن ضبع بن أته بن محمد
الرعي، ليس لهما ذكر فيه.

البدن: بفتح الموحدة والdal المهملة، أبو أسيد مالك بن ربيعة
ابن البدن الساعدي.

وأما بدن: كذلك، إلا أنه بسكون الدال، فهو بدن بن دثار بن
ربيعة، وليس له ذكر فيه.

بدر: كله بالموحدة وسكون الدال المهملة وآخره راء.
وأما ندر: بضم النون وتشديد الدال المهملة المفتوحة، فهو
عتبة بن الندر الصحابي، وليس له فيه ذكر.

بديل: بضم الموحدة وفتح الدال المهملة، بديل بن ميسرة
العقيلي.

وأما بديل: بفتح الموحدة وكسر الدال، فجماعة ليس منهم فيه
أحد.

البراء: كله بفتح الموحدة وتخفيف الرّاء والمد، إلا أبا معشر
يوسف بن يزيد البراء، وأبا العالية البراء المصري، فإنهما بتشديد
الراء، والمد.

برّاد: بفتح الموحدة وتشديد الراء، عبدالله بن برّاد الأشعري،
وعلي بن الحسن بن أبي الحسن البرّاد.

وأما ثراد: بالثاء المثلثة بدل الموحدة، فهو أبو ثراد عوذ بن
غالب الحَجْري، المصري، وليس له فيه ذكر.

برّزة: بفتح الموحدة وسكون الرّاء وفتح الزاي، أبو برزة
الأسلمي الصّحابي.

وأما بُرزة: بضم الموحدة، فهو عبد الجبار بن عبدالله بن بُرزة،
وليس له فيه رواية.

البرنّد: بكسر الموحدة والراء وسكون النون، مُحَمَّد بن
البرنّد.

ويفتح الموحدة وكسر الراء، وسكون الياء المثناة التحتانية، علي
ابن هاشم البرنّد، وكلاهما معرّف.

برنيد: بضم الموحدة وفتح الراء وسكون الياء المثناة التحتانية،
فهو بُريد بن عبدالله بن أبي بُردة الأشعري.

وما سواه في الكتاب فكله يزيدُ بفتح الياء المثناة التحتانية وكسر
الرّاي.

وبالتاء المثناة الفوقانية وكسر الزاي تَزِيدُ بن جُشَمَ بن الخزرج،
اسم بطن من الأنصار منهم معاذ بن جبل، والبراء بن معرور، وأبو
قتادة الأنصاري، وغيرهم.

بَزَّة: بفتح الموحدة وتشديد الزَّاي، القاسم بن نافع بن أبي بَزَّة،
وربما ينسب إلى جدّه فيقال: القاسم بن أبي بَزَّة.

وأما بَرَّة: بفتح الموحدة وتشديد الرّاء، فجماعة من النساء منهم
زينب وجُوَيْرِيَةُ أُمَّا المؤمنين، وزينب بنت أبي سَلَمَةَ، وسيجيء في
الكتاب بيان تغيير النَّبِيِّ عليه السلام أسماءهن إلى زينب.

بَزِيع: بفتح الموحدة وكسر الزاي، وآخره عين مهملة: مُحَمَّدُ
ابن عبدالله بن بزيع.

وأما كذلك إلا أَنَّ آخره غين معجمة فهو بَزِيعُ بن خالد.

ونَزِيعُ بالنون وكسر الزَّاي وآخره عين مهملة، نزيع بن سليمان
الحنفي، وليس لهما ذكرٌ فيه.

بُسْر: بضم الموحدة وسكون السين المهملة، بُسْر بن أبي بُسْرٍ
المازني، وبُسْر بن سعيد المدني الحمصي، وبسر بن عبيدالله
الحضرمي الشامي، وعبدالله بن بسر أبو صفوان الصحابي.

ونَسْر: بفتح النون وسكون السين المهملة، يحيى بن أبي بُكَيْرٍ
ابن نَسْر.

والْيَسْر: بفتح الياء المثناة التحتانية وفتح السين المهملة، أبو

اليسر كعب بن عمرو الأنصاري، الصحابي، وما عدا المذكور فيه
فكله بشر بكسر الموحدة وسكون الشين المعجمة.

بُشير: بضم الموحدة وفتح الشين المعجمة، بُشير بن كعب
العدوي، وبُشير بن يسار المازني.

وبضم النون وفتح السين المهملة وسكون المثناة التحتانية، قَطَن
ابن نُسَيْر.

وبضم المثناة التحتانية وفتح السين المهملة، يُسَيْرُ بن عمرو أبو
الخيار الدَّرْمَكِي، ويُقال له: أُسَيْرٌ أيضاً، والباقي في الكتاب كله بفتح
الموحدة وكسر الشين المعجمة.

بَشَّار: بفتح الموحدة وتشديد الشين المعجمة، مُحَمَّد بن بشار،
وما عداه فيه فبالياء المثناة التحتانية وفتح السين المهملة.

بَصْرَة: بفتح الموحدة وسكون الصاد المهملة، أبو بَصْرَة حُميد
الغفاري الصحابي.

وبفتح النون وسكون الضاد المعجمة، أبو نَصْرَة المنذر بن مالك
العوفي، الراوي عن أبي سعيد الخدري.

بَعْجَة: بفتح الموحدة وسكون العين المهملة وفتح الجيم، في
الكتاب منه بَعْجَة بن عبدالله بن بدر الجُهَنِي.

وأما كذلك إلا أنه بضم الموحدة، بُعْجَة بن قيس الكلبي.
وفتح النون بدل الموحدة أبو نَعْجَة صالح بن شَرْحَبِيل، والأخنس

ابن نَعْجَة، وليس لهم ذكر فيه .

البَطِينُ: بفتح الموحدة وكسر الطاء المهملة، مسلم بن عمران البَطِين .

وبضم الموحدة وفتح الطاء، لقب أسامة بن زيد الصحابي، يُقال له: ذو البَطِين .

بَقِيَّةُ: بفتح الموحدة وكسر القاف وفتح الياء المشددة بَقِيَّةُ بن الوليد بن صائد، وهب بن بَقِيَّة بن عثمان الواسطي .

وأما بَقْنَة: بفتح الموحدة والقاف وتشديد النون، فهو أحمد بن بَقْنَة .

وبفتح الثاء المثلثة وكسر الفاء، وفتح النون المخففة فهو مسلم ابن ثَفْنَة، وليس لهما ذكر فيه .

بُهَيْسٌ: بضم الموحدة وفتح الهاء، وسكون الياء المثناة التحتانية، وآخره سين مهملة: أبو الدَّهْمَاءِ قِرْفَة^(١) بن بُهَيْسِ العَدَوِي .

وأما كذلك إلا أنه بشين معجمة فهو علي بن بُهَيْسِ الكوفي .
وبضم النون، وفتح الهاء، وآخره سين مهملة، نُعَيْم بن راشد بن نُهَيْسٍ .

وبفتح الموحدة وسكون الهاء وفتح النون وآخره سين مهملة:
أبو عبدالله محمد بن بَهْنَس، وليس لهم ذكر فيه .

(١) في الأصل: «فرقة» .

بُهيّة: بضم الموحدة وفتح الهاء وتشديد الياء المثناة التحتانية،
أبو عَقِيل صاحب بُهيّة يحيى بن المتوكل .

وأما بهّة: بفتح الموحدة وسكون الهاء وفتح التاء المثناة
الفوقانية، أبو حفص عمر بن مُحمّد بن بهّة .

وبضم الموحدة وفتح التاء المثناة جماعة، وليس لهم ولا لأبي
حفص ذكر فيه .

البُجَلِيّ: كله بفتح الموحدة وفتح الجيم، نسبة إلى بَجِيلَة قبيلة،
إلا عمرو بن عَبَسَة البَجَلِيّ، وأبا نُعيم الفضل بن دُكين البَجَلِيّ، فإنهما
بفتح الموحدة وسكون الجيم .

وأما بفتح النون وسكون الخاء المعجمة وبكسر النون وسكون
الحاء المهملة .

وبفتح النون وفتح الحاء المهملة، فجماعة ليس منهم فيه ذكر .

البُخْتَرِيّ في الكتاب بفتح الموحدة وسكون الخاء المعجمة .

وفتح التاء المثناة الفوقانية وكسر الراء: البُخْتَرِيّ بن مختار
العَبْدِي الكوفي، وأبو البُخْتَرِيّ سعيد بن فيروز الطائي .

وأما البُخْتَرِيّ: بضم الموحدة وسكون الحاء المهملة وضم التاء
الفوقانية .

والبُجَيْرِيّ: بضم الموحدة وكسر الجيم وسكون الياء المثناة
التحتانية .

والتَّجِيرِيُّ: مثله، إلا أنَّه بالنون بدل الموحدة، فجماعة ليس منهم فيه ذكر.

البَّخْرَانِيُّ: بفتح الموحدة وسكون الحاء المهملة، محمد بن مَعْمَر بن رَبِيعٍ القيسي أبو عبدالله البَّخْراني.

وَأَمَّا النَّجْرَانِيُّ: بفتح النون وسكون الجيم، فجماعة ليس منهم فيه أحد.

البَزَّاز: كله بزاءين معجمتين.

وَأَمَّا بِالزَّايِ أَوَّلًا، والراءِ آخِرًا، فجماعة منهم الحسن بن الصَّبَّاح البَزَّار، ويحيى بن محمد السَّكَن البَزَّار، وبِشْر بن ثابت البَزَّار، ودينار البَزَّار، وأحمد بن عمرو البزار، وغيرهم، وليس منهم ذكر فيه، وقد أخرج البخاري عن الأوَّلَيْن.

البَصْرِيُّ: كله بفتح الموحدة وسكون الصاد المهملة، إلا مالك ابن أوس بن الحَدَّثَان النَّصْرِيُّ، وسالمًا مولى شَدَّاد بن الهاد النَّصْرِيُّ، فإنهما بفتح النون وسكون الصاد المهملة، ويُقال لسالم: مولى المهدي أيضًا.

وَأَمَّا النَّصْرِيُّ: بفتح النَّون وسكون الضاد المعجمة وفتحها، فجماعة ليس منهم فيه أحد.

البُّنَانِيُّ: كله بضم الموحدة وفتح النون.

وَأَمَّا التِّيَّانِي: بفتح التاء المثناة فوقانية وتشديد المثناة التحتانية،

فجماعة مُحدّثون ليس منهم فيه أحد.

تَغْلِبُ: بفتح المشناة الفوقانية وسكون الغين المعجمة، أبان بن تغلب.

ويفتح المثلثة وسكون العين المهملة، خَلَفَ بن هشام بن ثَغْلَبَ.
وَأَمَّا يَغْلِبُ: بفتح المشناة التحتانية وسكون الغين المعجمة،
فجماعة ليس لهم ذكر فيه.

تَمِيلَة: بفتح المشناة الفوقانية وكسر الميم، أبو تَمِيلَة يحيى بن واضح المَرُوزي.

وبضم النون وكسر الميم، مُحَمَّد بن مسكين بن نُمَيْلَة.
تَوْبَة: كله بفتح المشناة الفوقانية وسكون الواو ثمَّ موحدة
مفتوحة.

وَأَمَّا بُوَيْة بموحدتين الأولى مضمومة.

وَبُؤْنَة بإبدال الثانية نوناً.

وَبُؤْنِيَّ بإبدال الهاء ياء مشناة تحتانية = فجماعة ليس فيه منهم
أحد.

الثُّركي: بضم المشناة الفوقانية، وسكون الراء، منصور بن أبي
مزاحم الثُّركي.

وَأَمَّا بكسر الموحدة وفتح الراء فهو عيسى بن إبراهيم البركي،
أخرج عنه أبو داود فقط.

التُّسْتَرِيُّ : كله بمثنائين فوقائيتين وسين مهملة بينهما .

وأما البَشِيرِي : بفتح الموحدة وكسر الشين المعجمة ثمَّ ياء مثناة تحتانية ، فجماعة ليس لهم فيه ذكر .

التَّغْلِيبي : كله بفتح المثناة فوقانية وسكون الغين المعجمة ، إلا قُطْبَةُ بن مالك ، وزِيَاد بن عِلَاقَةَ ، فإنَّهُما بالمثلثة والعين المهملة .
ثابت : كلّه بالمثلثة .

وَأَمَّا نَابِثُ بالنون بدلها فهو نابت بن يزيد اليَامِيُّ ، وليس له ذكر فيه .

الثَّوْرِيُّ : كله بفتح المثلثة وسكون الواو وكسر الراء .

وَأَمَّا التَّوْزِيُّ : بفتح المثناة فوقانية وتشديد الواو المفتوحة وكسر الزَّاي ، فجماعة منهم مُحَمَّد بن الصَّلْت التَّوْزِي ، أخرج له البخاري والنسائي ، ولم يخرج له مسلم شيئاً .

جارية : بالجيم وبعد الراء ياء مثناة تحتانية ، الأسود بن العلاء بن جارية ، وعمرو بن سفيان بن أُسَيْد بن جارية .

وما سواهما فيه فبالحاء المهملة والثاء المثلثة .

والعجب أَنَّ النَّوَوِيَّ ترك ذكرهما مع أَنَّ مسلماً أخرج لهما ، وقال : كله بالحاء المهملة ، والثاء المثلثة إلا جارية بن قُدَامة ، ويزيد ابن جارية ، مع أَنَّهُ ليس لابن قُدَامة ولا ليزيد روايةٌ في صحيحَي البخاري ومسلم ، بل في الكتب السَّتَّة إلا ليزيد ، فإنَّ النَّسَائِيَّ أخرج عنه فقط .

وإن كان مراده بيان ما وقع في الرواة ممن كان اسمه أو في اسم آبائه جارية بالجيم والياء، فقد أهمل من الصحابة.

جارية بن ظفر، وقد أخرج له أبو داود، وابن ماجه.

وعبد الرحمن بن يزيد بن جارية، وقد أخرج له الستة إلا مسلماً.

وعيسى بن جارية، وقد أخرج له ابن ماجه.

ومُجمّع بن جارية وقد أخرج له أبو داود، والترمذي، وابن

ماجه.

ومن غيرهم:

عمرو بن جارية اللّخمي، وقد أخرج له أبو داود والترمذي
والبخاري في كتاب «أفعال العباد».

وابن الجارية العبدي، وقد أخرج له أبو داود والترمذي، فتدبر.

جَبْر: بفتح الجيم وسكون الموحدة، جَبْر بن نَوْفٍ البَكالي،
ومجاهد بن جبر، وكلثوم بن جبر وابنه ربيعة، والباقي بالحاء.

جَبَلَة: كله بالجيم والموحدة.

وأما خَيْلة: بكسر الخاء المعجمة وسكون الياء المثناة التحتانية،

فهو لقب عبد الملك بن [عبد] الغفار البصري، وهو متأخر.

جَبَل: بالجيم، والموحدة، معاذ بن جبل.

وأما جَيْل: بكسر الجيم، وسكون المثناة التحتانية، فهو زياد بن

جَيْل، وليس له فيه ذكر.

جَبِير: كله بالجيم وفتح الموحدة وكسر المشناة التحتانية .
وأما حَبِير: بفتح الحاء المهملة وكسر الموحدة .
وخبِير: بفتح الخاء المعجمة وكسر الموحدة .
وحَبَّر: بفتح الحاء المهملة وسكون الموحدة وفتح التاء المشناة
الفوقانية، فجماعة ليس لهم فيه ذكر .
جُرَيج: بضم الجيم وفتح الراء وسكون المشناة التحتانية وآخره
جيم، عبد الملك بن عبد العزيز بن جُرَيج، وعُيَيْد بن جُرَيج .
وبفتح الحاء وكسر الراء وآخره جيم، سَمْرَة بن جُنْدُب بن هِلَال
ابن حَرِيج الفَزَارِي الصَّحَابِي .
وأما جَرِيج: بفتح الجيم وكسر الراء وآخره جيم، فليس له ذكر
فيه .

جُرَيّ: بضم الجيم وفتح الراء، أبو جُرَيّ الهُجَيْمِيّ .
وأما جَزَيّ: مثله إلا أنه بالزاي .
وجَزَيّ: بكسر الجيم وسكون الزاي .
وَحَرَيّ: بفتح الحاء وكسر الراء، فجماعة ليس لهم فيه ذكر .
جَرِير: كله بفتح الجيم وراءين مهملتين، إلا قيس بن عُيَيْد بن
الْحُرَيْر أبو بشير المازني الصَّحَابِي، فإنه بضم الحاء المهملة وفتح الراء
الأولى .

وأما حَزِير: بفتح الحاء المهملة وكسر الزاي وآخره راء،
فجماعة منهم حَزِير بن عثمان الرَّحْبِي، أخرج له البخاري ولم يُخرج

له مسلم، ويُرمى بالانحراف عن علي بن أبي طالب عليه السلام.

وأما جُرَيْر: بضم الجيم وراءين مهملتين الأولى مفتوحة.

وبحاء مهملة مفتوحة وراءين مهملتين الأولى مكسورة وبضم

الحاء المهملة وراءين الأولى مفتوحة، فجماعة ليس لهم فيه ذكر.

الْجَزَل: بفتح الجيم وسكون الزاي، عبدالله بن شهاب، أبو

الْجَزَل الْخَوْلَانِي.

وَأَمَّا الْجِذَل: بالذال المعجمة بدل الزاي، فْجِذَل الطَّعَان عُلْقَمَة

ابن فراس، وليس له ذكر فيه.

جُمَيْع: بضم الجيم وفتح الميم، الوليد بن عبدالله بن جُمَيْع،

وهو الوليد بن جُمَيْع يُنسب إلى جدّه.

وَأَمَّا بفتح الجيم وكسر الميم، فجمعٌ ليس لهم فيه ذكر.

جَمِيل: بفتح الجيم وكسر الميم، نافع بن عمر بن عبدالله بن

جميل المكي.

وبضم الحاء المهملة، وفتح الميم، حُمَيْل بن بَصْرَة بن وقَّاص،

أبو بَصْرَة الْغِفَارِي الصَّحَابِي.

وَأَمَّا جَمِيل: بضم الجيم وفتح الميم.

وَحُمَيْل: بضم الحاء المعجمة وفتح الميم.

وبفتح الحاء، وكسر الميم، جماعة ليس لهم فيه ذكر.

جُنَادَة: كله بضم الجيم، وفتح النون.

وَأَمَّا حِيَادَةُ بِكْسِرِ الْحَاءِ الْمَهْمَلَةِ وَفَتْحِ الْمَثْنَةِ التَّحْتَانِيَةِ، فَلَيْسَ لَهُ ذِكْرٌ فِيهِ .

جَوَّابُ : بَفَتْحِ الْجِيمِ وَتَشْدِيدِ الْوَاوِ وَآخِرِهِ مُوَحَّدَةً، أَحْوَصُ بْنُ جَوَّابِ الضَّبِّيِّ .

وَبَفَتْحِ الْخَاءِ الْمَعْجَمَةِ وَتَشْدِيدِ الْوَاوِ وَآخِرِهِ تَاءً مَثْنَةً فَوْقَانِيَةً، صَالِحُ بْنُ خَوَّاتِ بْنِ جُبَيْرٍ .

الْجَوَزَاءُ : كُلُّهُ بِالْجِيمِ، وَالزَّايُّ .

وَأَمَّا حَوْرَاءُ بِالْحَاءِ الْمَهْمَلَةِ وَالرَّاءِ، فَلَيْسَ لَهُ فِيهِ ذِكْرٌ .

الْجَوْنُ : بَفَتْحِ الْجِيمِ، وَسُكُونِ الْوَاوِ : سَلِيمَانُ بْنُ صُرْدَ بْنِ الْجَوْنِ الصَّحَابِيُّ .

وَأَمَّا الْخُونُ : بِضَمِّ الْخَاءِ الْمَعْجَمَةِ، فَجَمَاعَةٌ لَيْسَ لَهُمْ فِيهِ ذِكْرٌ .

جُوَيْرِيَّةُ : كُلُّهُ بِالْجِيمِ تَصْغِيرَ جَارِيَةٍ، إِلَّا أَبَا الْخُوَيْرِثَةِ عَبْدَ الرَّحْمَنِ ابْنَ مَعَاوِيَةَ، فَإِنَّهُ بِالْحَاءِ تَصْغِيرَ حَارِثَةٍ .

الْجُلَاحُ : بِضَمِّ الْجِيمِ، وَتَخْفِيفِ اللَّامِ، وَآخِرُهُ حَاءٌ مَهْمَلَةٌ، أَبُو كَثِيرٍ الْجُلَاحُ الْقُرَشِيُّ .

وَأَمَّا الْخَلَاجُ : بَفَتْحِ الْحَاءِ الْمَهْمَلَةِ، وَتَشْدِيدِ اللَّامِ، وَآخِرُهُ جِيمٌ، فَهُوَ الْحُسَيْنُ بْنُ مَنْصُورِ الْخَلَاجِ الصُّوفِيُّ، وَلَيْسَ لَهُ فِيهِ ذِكْرٌ .

الْجَزَّارُ : بَفَتْحِ الْجِيمِ، وَتَشْدِيدِ الزَّايِّ، وَآخِرُهُ رَاءٌ، يُحْيَى بْنُ الْجَزَّارِ، وَالباقِي بَفَتْحِ الْخَاءِ الْمَعْجَمَةِ، وَرَاءَيْنِ مَعْجَمَتَيْنِ .

الْجُرْثَرِيُّ: بضم الجيم، وراءين مهملتين، الأولى مفتوحة، سعيد بن إياس، وأَبَان بن تَغْلِب، وعبَّاس بن فَرْوُخ، والباقي بفتح الجيم وكسر الرَّاء.

وَأَمَّا بفتح الحاء المهملة فجمعٌ ليس لهم فيه ذكر.

الْجُرْثِيُّ: بضم الجيم، وفتح الرَّاء وكسر الشين المعجمة، جماعة منهم الوليد بن عبد الرحمن الْجُرْثِيُّ.

وَالْحَرَسِيُّ: بفتح الحاء المهملة، والرَّاء وكسر السَّين المهملة، أبو يحيى بن زكريا بن يحيى الْقُضَاعِي الْحَرَسِي.

وَأَمَّا الْحَرَسِيُّ: بفتح الحاء المهملة، والرَّاء وكسر الشين المعجمة.

وبفتح الجيم، والرَّاء، وكسر الشين المعجمة، وبضم الخاء المعجمة، وفتح الرَّاء وكسر السَّين المهملة = فجماعة ليس لهم فيه رواية.

الْجَمَلِيُّ: بفتح الجيم والميم، عمرو بن مُرَّة الْجَمَلِي.

وَأَمَّا الْجَمَلِيُّ: بفتح الحاء المهملة وفتح الميم.

وَالْحُمَلِيُّ: بضمها وسكون الميم = فجماعة لا رواية لهم فيه.

الْجَنْدِيُّ: كله بفتح الجيم وفتح النون.

وَأَمَّا بفتح الجيم وسكون النون، فليس منهم فيه أحد.

الْجُنْدَعِيُّ: كله بضم الجيم وسكون النون وفتح الدال المهملة.

وَأَمَّا الْجَبْدَعِي : بفتح الجيم وسكون الموحدة وفتح الدال المعجمة ، فجمعٌ ليس فيه منهم أحدٌ .

الْخَيْشَانِي : كله بفتح الجيم وسكون المثناة التحتانية .

وَأَمَّا الْخَيْشَانِيُّ كذلك إلا أنه بفتح الخاء المعجمة ، فهو أبو الحسن الْخَيْشَانِيُّ راوي جامع الترمذي .

حَازِم : كله بالحاء المهملة والزَّاي .

إلا أبا معاوية الضَّرِير مُحَمَّد بن حَازِم ، وَهْشِيم بن أبي خازم بشير الواسطي ، وأبا خازم مُحَمَّد بن بَشْرِ الْعَبْدِي ، فَإِنَّهُمْ بالحاء المعجمة والزَّاي ، وأهمل النَّوَوِيُّ الأخيرين .

حُبَاب : بضم الحاء المهملة ، وفتح الموحدة مخففة ، أبو الحُبَاب سعيد بن يَسَار ، وزيد بن الحُبَاب ، والباقي بفتح الخاء المعجمة ، وتشديد الموحدة .

حَبِيبٌ : كله بفتح المهملة وموحدتين الأولى مكسورة .

إلا خُبَيْب بن عبد الرَّحْمَنِ بن خُبَيْب بن إِسَاف ، وأبا خُبَيْب عبدالله بن الزبير ، فَإِنَّهُمَا بضم الخاء المعجمة وفتح الموحدة الأولى .
وَأَمَّا خُبَيْب بن عَدِي الصَّحَابِي ، فما أخرج له مسلم .

حَبَّان : بفتح الحاء المهملة ، وفتح الموحدة ، واسع بن حَبَّان بن مُنْقِذ ، وابنه حَبَّان بن واسع ، وابن أخيه مُحَمَّد بن يحيى بن حَبَّان بن مُنْقِذ ، وَحَبَّان بن هلال البصري .

وبكسر الحاء، وفتح الموحدة، حِبَّان بن موسى، وأحمد بن
سنان بن أسد بن حِبَّان، والباقي بفتح الحاء المهملة وفتح الياء المثناة
التحتانية.

وأما حِبَّان بن العَرِقة، وهو حِبَّان بن قيس فبكسر الحاء المهملة
وفتح الموحدة، اختلفوا فيه فقليل: جبار بالجيم والموحدة وآخره راء،
ولم يخرج له مسلم شيئاً، وقد أهمل النُّوي أحمد بن سنان، فتدبر.
حُبَيْش: بضم الحاء المهملة وفتح الموحدة وسكون المثناة
التحتانية وآخره شين معجمة، زِرُّ بن حُبَيْش.

وبضم الحاء المعجمة، وفتح النُّون وسكون المثناة التحتانية،
وآخره سين مهملة، أبو خُنَيْسٍ عامر بن يحيى بن حَبِيب المَعَاثِرِي.
حُجْر: كله بضم الحاء وسكون الجيم.

وأما بفتحهما فهو من أجداد عمرو بن أم كلثوم المؤدِّن، وفي
أجداد خديجة أم المؤمنين من جانب الأم.

حُجَيْر: بضم الحاء وفتح الجيم وآخره راء، حُجَيْر بن الرَّبِيع
العَدَوِي، وسُوَيْد بن حُجَيْر أبو قَزَعَةَ الباهلي، وهشام بن حُجَيْر
المَكِّي.

وأما كذلك إلا أنَّ آخره نون، حُجَيْن بن المثنى البغدادي.

الْحَدَّثَان: بفتح الحاء، والدَّال المهملتين، ثمَّ مثلثة، مالك بن
أوس بن الْحَدَّثَان، وبضم الحاء وسكون الدَّال ثمَّ موحدة، في نسب

عبد الملك بن سعيد بن أبجر .

حُدَيْجٌ: بضم الحاء وفتح الدَّال المهملتين وآخره جيم، عبد
الرَّحْمَن بن معاوية بن حُدَيْجٍ أبو معاوية القاضي، وزهير بن معاوية بن
حُدَيْجٍ، والباقي بفتح الخاء المعجمة وكسر الدَّال المهملة .
حُدَيْنٌ: كله بضم الحاء وفتح الدَّال المهملتين .

وأما بضم الجيم، وفتح الدَّال، فشاعر غير مذكور فيه .

حَرْب: يكتب الحارث بطرح الألف فيحصل بسببه الالتباس مع
حرب، بفتح الحاء وسكون الرَّاء المهملة ثمَّ موحدة، إلا أنَّ القوم
اصطلحوا في كتابة الحرث معرِّفاً، وكتابة حرب منكراً، فيزول
الالتباس .

وأما حُرْب: بضم الحاء وفتح الرَّاء المهملة ثمَّ موحدة .

وَحَرْب: بفتح الخاء المعجمة وكسر الرَّاء ثمَّ موحدة .

وبفتحها وسكون الرَّاء ثمَّ مشناة فوقانية .

وبضم الحاء المهملة وفتح الرَّاء ثمَّ مثلثة كلَّها منكراً = فجماعة

ليس منهم فيه أحد .

حِرَاش: بكسر الحاء المهملة وفتح الرَّاء وآخره شين معجمة،

رُبَيْعِي بن حِرَاش، والباقي بالخاء المعجمة .

حُرْقة: بضم الحاء، وفتح الرَّاء المهملتين، ثمَّ قاف، العلاء بن

عبد الرَّحْمَن بن يعقوب مولى الحُرْقة .

وَأَمَّا حُرْقَةُ كَذَلِكَ إِلَّا أَنَّهُ بِسَكُونِ الرَّاءِ، وَخِرْقَةُ بِكَسْرِ الْخَاءِ
الْمُعْجَمَةِ وَسَكُونِ الرَّاءِ.

وَحُرْفَةُ: بَضْمُ الْحَاءِ الْمَهْمَلَةِ، وَكَسْرُ الرَّاءِ، ثُمَّ فَاءٌ، فَجَمَاعَةٌ
لَيْسَ لَهُمْ فِيهِ رَوَايَةٌ.

حِزَامٌ: ذِكْرُ النَّوَوِيِّ فِي قَرِيشٍ حِزَامًا بِالزَّيِّ، وَفِي الْأَنْصَارِ حَرَامًا
بِالرَّاءِ.

وَاقْتَصَرَ عَلَى ذَلِكَ مَعَ أَنَّ فِي جُذَامٍ حَرَامَ بْنَ جُذَامٍ، وَفِي تَمِيمٍ بَنٍ
مُرٍّ حَرَامَ بْنَ كَعْبٍ، وَفِي خُزَاعَةَ حَرَامَ بْنَ حَبْشَةَ، وَفِي عُذْرَةَ حَرَامَ بْنَ
ضَنَةَ.

وَحَرَامُ بْنُ وَابِصَةَ الْفَزَارِيِّ، وَالذَّاخِلُ بْنُ حَرَامِ الدُّهْلِيِّ، وَكُلُّهَا
بِالرَّاءِ.

وَحِزَامُ بْنُ هِشَامِ الْخُزَاعِيِّ، وَحِزَامُ بْنُ رَبِيعَةَ الْعَامِرِيِّ: أَخُو لَبِيدِ
الشَّاعِرِ، وَعُرْوَةُ بْنُ حِزَامِ الشَّاعِرِ الْعَدَوِيِّ، وَكُلُّهَا بِالزَّيِّ.

حُرَّةٌ: بَضْمُ الْحَاءِ، وَتَشْدِيدُ الرَّاءِ الْمَهْمَلَتَيْنِ، أَبُو حُرَّةٍ وَاصِلُ بْنُ
عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْبَصْرِيِّ.

وَأَمَّا بَضْمُ الْجِيمِ، وَتَشْدِيدُ الرَّاءِ فَهُوَ جَدُّ مَعْنُ بْنُ يَزِيدَ، وَقَدْ
أَخْرَجَ الْبُخَارِيُّ لِمَعْنٍ، وَلَمْ يُخْرِجْ لَهُ مُسْلِمٌ.

الْحُرَيْثُ: كُلُّهُ بَضْمُ الْحَاءِ الْمَهْمَلَةِ، وَفَتْحُ الرَّاءِ وَآخِرُهُ مِثْلَةُ إِلَّا
الزُّبَيْرِ بْنِ الْخَزَيْمِ الْبَصْرِيِّ: فَإِنَّهُ بَفَتْحِ الْحَاءِ الْمُعْجَمَةِ، وَكَسْرِ الرَّاءِ

المشددة، وآخره تاء مثناة فوقانية .

حَزْرَة: بفتح الحاء، وسكون الزَّاي، ثم راء: أبو حَزْرَة يَعْقوبُ ابن مجاهد القاضي .

وأما حَزْرَة كذلك إلا أَنَّهُ بالجيم: فهو صالح بن علي المحدث، وليس له ذكر فيه .

حَزَم: كله بفتح الحاء المهملة، وسكون الزَّاي .

وأما حُزْم: بضم الخاء المعجمة، وفتح الرَّاء المشددة: فحسين ابن إدريس بن حُزْم، وأخوه، وجمع، وليس منهم فيه ذكر .

الحُصَيْب: كله بضم الحاء، وفتح الصَّاد المهملتين .

وأما بفتح الخاء المعجمة وكسر الصَّاد المهملة، وبفتح الخاء والضَّاد المعجمتين، فجماعة ليس منهم فيه ذكر .

حُصَيْن: كله بضم الحاء، وفتح الصَّاد المهملتين، إلا أبا حُصَيْنِ عثمان بن عبد الله فَإِنَّهُ بالفتح، وكسر الصَّاد، وإلا أبا ساسان حُصَيْن بن المنذر: فَإِنَّهُ بالضَّم، وفتح الضَّاد المعجمة .

حَكِيم: كله بفتح الحاء، وكسر القاف، إلا حُكَيْم بن عبد الله، وزُرَيْق بن حُكَيْم فبالضَّم، وفتح الكاف .

حَمْزة: كله بفتح الحاء، وسكون الميم، وآخره زاي إلا أبا جَمْرَة نصر بن عِمْران فبالجيم، والراء .

حَنْبَلٌ: بفتح الحاء، وسكون النُّون، وفتح الموحدة: جدُّ الإمام أحمد.

وَحُثْبِلٌ بضم الحاء المعجمة وفتح المثناة وسكون المثناة التَّحتانية: من أجداد الإمام مالك.

حَنْشٌ: بفتح الحاء وفتح النُّون وآخره شين معجمة، أبو رُشد بن حَنْش بن عبدالله الشَّيباني.

وَأَمَّا بفتح الحاء، الموحدة بدل النُّون، فجماعة ليس لهم فيه رواية.

حُنَيْفٌ: كله بضم الحاء، وفتح النُّون.

وَأَمَّا بفتح الحاء، وكسر النُّون، فجماعة ليس فيه منهم أحد.

حُنَيْنٌ: كله بضم الحاء، وفتح النُّون، وَأَمَّا بضمهما وفتح الموحدة بدل النُّون فليس فيه.

حَيٍّ: كله بفتح الحاء، وتشديد المثناة التَّحتانية.

وَأَمَّا جَيٌّ بالجيم بدل الحاء: قرية بأصفهان يُنسب إليها سلمان الفارسي.

حَرَمِيٌّ: بفتح الحاء، وسكون الرَّاء المهملتين: حَرَمِيٌّ بن عُمارة العَتَكِيُّ.

والباقى بالجيم بدل الحاء.

الحَفْرِيُّ: بفتح الحاء، وسكون الفاء: أبو داود عمر بن سعد المعولي الكوفي.

وَأَمَّا بفتح الجيم بدل الحاء، فجماعة ليس لهم فيه ذكر .
 خُثِيم: بفتح الخاء المعجمة، وسكون المثلثة، وبعدها مثناة
 تحتانية فهو خُثِيم بن عِرَاك بن مالك .
 وَأَمَّا بفتح الحاء المهملة، وسكون النون، وفتح المثناة فوقانية،
 فجمعٌ غير مذكور فيه .
 خَطَّاف: بفتح الخاء، وتشديد الطاء: غالب بن خَطَّاف القَطَّان .
 وَأَمَّا بضمها فليس بمذكور .
 حِلَّاس: بكسر الحاء، وتخفيف اللام: حِلَّاس بن عمرو
 الهَجَرِي .

وبفتح الحاء، وتشديد اللام: جُدُّ النُّعْمَان بن بشير .
 وَأَمَّا بضم الجيم بدل الخاء فغير مذكور فيه .
 خُلَيْل: كله بضم الخاء، وفتح اللام .
 وَأَمَّا بضم الجيم بدل الخاء فجماعة ليس لهم ذكر فيه .
 الْخَلِيل: كله بفتح الخاء المعجمة، وكسر اللام .
 وَأَمَّا بفتح الجيم بدل الخاء، وبضم الحاء المهملة، وفتح اللام،
 فجماعة غير مذكورة فيه .
 خُمَيْر: بضم الخاء المعجمة، وفتح الميم، وسكون المثناة
 التَّحتانية: يزيد بن خُمَيْر بن يزيد، أبو عمرو الرَّحْبِي .
 والباقي حُمَيْر بكسر الحاء، وسكون الميم، وفتح الياء منسوباً،
 وغير منسوب .

خَيْثَمُ: كله بفتح الخاء المعجمة، وسكون المثناة التَّحتانية،
وفتح المثلثة.

وَأَمَّا حَتُّمَةٌ بفتح الحاء المهملة، وسكون النُّون، وفتح المثناة
الفوقانية: فهي أُمُّ عمر بن الخطَّاب، وليس لها فيه ذكر.

الْحُتْلِي: بضم الخاء المعجمة، وفتح المثناة الفوقانية: جمعٌ
منهم: عباد بن موسى، أبو مُحَمَّد الحُتْلِي.

وبضم الحاء المهملة، وضمُّ الموحدة، عبدالله بن يزيد الحُبْلِي.
الْخِيَّاطُ: كله بفتح الخاء، وتشديد المثناة التَّحتانية، إلا موسى
ابن أبي عيسى فإنه بفتح الحاء المهملة، وفتح النُّون.

دُوَيْدُ: بضم الدَّال المهملة، وفتح الواو، وسكون المثناة التَّحتانية،
مُحَمَّد بن عَسْكَر بن دُوَيْد.

وَأَمَّا كَذَلِكَ إِلَّا أَنَّهُ بِالذَّالِ المعجمة في نسب عبدالله بن مُغَفَّل
الْمَدَنِي.

الدَّهْنِي: بضم الدَّال المهملة، وسكون الهاء، وكسر النُّون،
عَمَّار بن أبي معاوية الدَّهْنِي.

وَأَمَّا كَذَلِكَ وَلَكِنْ بِكسر الدَّال والدَّهْبِي بفتح الدَّال المعجمة،
وكسر الموحدة، فجماعة ليس لهم فيه رواية.

رِيَّاحُ: كله بالموحدة إلا رِيَّاح بن عُبيدة، وزِيَاد بن رِيَّاح القيسي،
وَمُحَمَّد بن أَبِي بكر بن عوف بن رِيَّاح الثَّقَفِي، ورياح في نسب عمر بن

الخطّاب، وفي نسب بُرَيْدَةَ بن الحُصَيْب، فَإِنَّ الجميع بالمشناة التَّحْتَانِيَّة.

واقصر النّووي على استثناء زياد وأهمل الباقي.

الرَّبِيع: كله بفتح الرّاء وكسر الموحدة إلا الرُّبَيْع بنت مُعَوِّذ بن

عفراء فبضمّ الرّاء، وفتح الموحدة وتشديد الياء.

رَبِيعَة: كله بفتح الرّاء وكسر الموحدة وسكون الياء، إلا منصور

ابن المعتمر بن عَتَّاب بن رُبَيْعَة، فَإِنَّهُ بضمّ الرّاء وفتح الموحدة وكسر

الياء المشددة.

رُزَيْقُ: كله بتقديم الرّاء على الزّاي بالاتّفاق، إلا زريق بن حَيَّان

أبا المقدام، فَإِنَّهُمْ اختلفوا فيه، والأصحُّ تقديم الرّاء فيه أيضاً.

وأما الواقع في نسب الأنصار فهو بتقديم الزّاي على الرّاء البتّة،

فتدبر.

رَقَبَة: بفتح الرّاء والقاف وفتح الموحدة رَقَبَة بن مَصْقَلَة، ذكره

مسلم في مقدمة «الصّحيح».

وبضمّ الرّاء وفتح القاف وتشديد الياء، أبو رُقَيْة تميم بن أوس

الدّاري.

رَيَّان: بفتح الرّاء وتشديد الياء المشناة التَّحْتَانِيَّة، مُحَمَّد بن بكار

ابن الرِّيَّان.

وبفتح الزّاي، وتشديد الموحدة لقب يحيى بن الجَزَّار.

الرُّمَّانِي: بضمّ الرّاء وتشديد الميم وكسر النّون، أبو هاشم

الرُّمَّانِي يحيى بن دينار، وقيل: يحيى بن الأسود.

وبكسر الزَّاي، وتشديد الميم: عبدالله بن سعيد الزَّمَانِي.
زُبَيْد: بضمّ الزَّاي، وفتح الموحدة زُبَيْد بن الحارث اليامي،
وأبو زُبَيْد عَبَّثَر بن القاسم.
وَأَمَّا زُبَيْد: بضمّ الزَّاي وياءين فهو زُبَيْد بن الصَّلْت، وليس له فيه
رواية.

الزَّبِير: كله بضم الزاي إلا عبد الرَّحْمَن بن الزَّبِير، الذي تزوّج
امرأة رِفَاعَة فَإِنَّهُ بالفتح.

زياد: كله بالمشاة التَّحْتَانِيَة إلا أبا الزُّنَاد فَإِنَّهُ بالنون.

الزُّبَيْدِي: كله بضمّ الزَّاي، وفتح الموحدة.

وَأَمَّا بفتحها، وكسر الموحدة، فجمعٌ ليس لهم فيه رواية.

الزُّرْقِي: كله بضمّ الزَّاي، وفتح [الرء].

وَأَمَّا بفتح الزَّاي وسكون الرء فغير مذكور.

سالم: بالألف، وقد تُحذف الألف في الخطِّ فيلتَبَس بِسَلْم بن
زَرِير، وسَلْم بن أَبِي الذِّيَال وسَلْم بن عبد الرَّحْمَن فَإِنَّهَا بفتح السَّيْن
وحذف الألف.

سُلَيْم: كله بضمّ السَّيْن إلا سَلِيم بن حَبَّان فبالفتح.

سَلَمَة: كله بفتح اللام إلا عمرو بن سَلَمَة إمام قومه، وفي سَلَمَة
بن عبد الخالق وجهان.

سليمان: كله بالياء إلا سلمان الفارسي، وابن ربيعة، والأغرّ،

وأبا حازم، وأبا رجاء، وعبد الرَّحمن بن سلمان الحَجْري فبحذفها.
سَلَامٌ: كله مشدد إلا عبدالله بن سَلَام الصَّحابي فإنه مخفف.
سِمَاك: كله بكسر السَّين، وتخفيف الميم، وآخره كاف.
وأما خالد بن أبي يزيد بن سَمَّال والواقع في نسب مجاشع،
ومجالد الصَّحابيَّان بفتح السَّين، وتشديد الميم، وآخره لام.
السَّمَط: بكسر السَّين، وسكون الميم، وحذف الياء، شُرْحِيل
ابن السَّمَط.

وبضمها، وفتح الميم، وسكون الياء، سُمَيْط بن عمير السَّدوسي.
سَنَبَر: بفتح السَّين وسكون النون وفتح الموحدة، هشام بن أبي
عبدالله سَنَبَر الدَّسْتَوَائِي.

وبضمَّ الشَّين المعجمة، وفتح المثناة فوقانية، وسكون المثناة
التَّحتانية: شَتِير بن شَكْل العبسي.

سِنَان: كله بكسر السَّين، وفتح النُّون.

وأما شُبَّان بضمَّ الشَّين المعجمة وفتحها وموحدة، فغير مذكور
سَوَاد: كله بفتح السَّين وتخفيف الواو، إلا عمرو بن سَوَاد فإنه
بافتح وتشديد الواو، وإلا الواقع في نسب كعب بن عُجْرَة فإنه بضمَّ
السَّين، وتخفيف الواو.

السَّبَائِي: بفتح السَّين والموحدة، عبد الرَّحمن بن وَغْلَة السَّبَائِي.
وبفتح الشَّين المعجمة، والنُّون، سفيان بن أبي زهير الصَّحابي.

السُّنْجِي: بكسر السِّين، وسكون النُّون، وكسر الجيم، أبو داود سليمان بن مَعْبُد السُّنْجِي.

وبفتح السِّين، والموحدة وكسر الخاء المعجمة، فَرَقْدُ السُّبْجِي العابد.

شَبَابَة: بفتح الشِّين المعجمة، وموحدتين: شَبَابَة بن سَوَّار. وبضمها، وموحدتين، وبفتح المهملة، ومثناة تحتانية بدل الموحدة الأولى: جماعة ليس لهم فيه رواية.

شُفَيّ: بضم الشِّين وفتح الفاء وتشديد الياء، ثُمَامَة بن شُفَيّ الهَمْدَانِي، ليس فيه غيره.

وَأَمَّا بفتح الشِّين، وكسر الفاء، وتخفيف الياء، أَبُو الحُصَيْن، الهيثم بن شُفَيّ، فقد أخرج له أبو داود، والنَّسَائِي، وابن ماجه.

شَيْبَان: كله بالشِّين المعجمة، وسكون المثناة التَّحتَانِيَّة، وفتح الموحدة.

وَأَمَّا كَذَلِكَ إِلَّا أَنَّهُ بِالسِّينِ المهملة: فابو قبيلة من حَمِيرَ، ليس له فيه ذكر.

الشَّيْبَانِي: كله بالشِّين المعجمة.

وَأَمَّا بِالسِّينِ المهملة [ف]جماعة منهم: أبو عمر الشَّيْبَانِي التَّابِعِي من أهل الشَّام، ليس لهم فيه رواية.

الصَّدِيق: كله بتشديد الدَّال.

وأما بفتح الصَّاد، وتخفيف الدَّال المكسورة، وبضمها، وفتح الدَّال، فغير مذكور.

عائذ: بالمشناة التَّحتانية، والدَّال المعجمة، عائذ بن عمرو المُرَني.

وبالموحدة والدَّال المهملة في نسب عبدالله بن المسيَّب.

عابس: بالموحدة والسَّين المهملة، عبد الرَّحمن بن عابس بن ربيعة النَّخعي.

وأما عبد الرَّحمن بن عايش بالمشناة التَّحتانية، والسَّين المعجمة الحضرمي، له حديث واحدٌ أخرجه الترمذي فقط.

عبَّاد: كله بالفتح والتَّشديد إلا قيس بن عبَّاد فبالضمِّ والتَّخفيف.

عبادة: كله بالضمِّ، وأما مُحَمَّد بن عبادة شيخ البخاري فبالفتح، ولم يُخرج له مسلم.

عبَّاس: كله بِبِالمهملة إلا عيَّاش بن عبَّاس القُتُباني، وابنه عبدالله، وعيَّاش بن عمرو العامري، والنُّعمان بن أبي عيَّاش الزُّرقي^(١) وحفيده طلحة بن يحيى بن النُّعمان، وموسى ومُحمَّد وإبراهيم بني عقبة بن عيَّاش مولى الزُّبير بن العوام، والحسن بن عيَّاش مولى بني أسد أخا أبي بكر بن عيَّاش = فإنَّهم كلهم بالمشناة التَّحتانية، والسَّين المعجمة.

(١) في الأصل: «الزورقي».

عَبْدَة: كله بفتح العين وسكون الموحدة إلا عامر بن عبدة،
فالمشهور فيه فتح الموحدة.

وما وقع في بعض نسخ مسلم عامر بن عَبْد بدون هاء = فغير
صحيح، بل هو مع الهاء.

وعَبْد بن حُميد بإسكان الموحدة بلا هاء.

وَأَمَّا بَجَالَة بن عَبْدَة: فبافتح أيضاً، ولكن ليس في الكتاب له
رواية.

عُبَيْد: كله بضم العين، وفتح الموحدة إلا الواقع في نسب مُطيع
ابن الأسود فإنه بالفتح، وكسر الموحدة.

عُبَيْدَة: كله بضم العين، وفتح الموحدة إلا عَبِيدَة السَّلْمَانِي،
وَعَبِيدَة بن سفيان، وَعَبِيدَة بن حُميد، فَإِنَّهُمْ بفتح العين، وكسر
الموحدة.

وَأَمَّا عامر بن عُبَيْدَة قاضي البصرة فذكره في البخاري، وليس له
في الكتاب ذكرٌ.

عَبْر: بالموحدة ثم المثلثة، عَبْر بن القاسم الكوفي.

وبالتَّوْن بدل الموحدة والموحدة بدل المثلثة أبو العَبْر غَنِيم^(١) بن
قيس المازني، وَعَبْر بن عمرو، وَأَمَّا القَبِيلَة التي ينسب إليها:
العَبْرِيُّونَ، وفي الكتاب منهم جماعة.

(١) في الأصل «عثيم».

عثمان: كله بالعين المهملة والمثلثة إلا في نسب مالك بن أنس فإنه بالغين المعجمة والمثناة التحتانية.

عَقِيل: كله بفتح العين، وكسر القاف إلا عَقِيل بن خالد الأييلي، ويأتي كثيراً منسوباً، وغير منسوب عن الزُّهري وغيره، وإلا يحيى بن عَقِيل البصري، وبني عَقِيل القبيلة، فبالضَّم، وفتح القاف.

عُمارة: كله بضم العين والتخفيف، وأما بكسرها والتخفيف وبفتحها والتشديد فجماعةٌ ليس لهم فيه رواية.

عَنْز: بفتح العين والثُّون والزَّاي، عَنْز بن وائل، القبيلة التي ينسب إليها جماعة، وفي الكتاب منهم جمع.

وبكسر العين، وسكون المثناة الفوقانية، وآخره راء: فَضِيل بن مرزوق مولى بني عِثْر.

وكذلك إلا أنه بضم العين في نسب أبي موسى الأشعري.

عُيْنَة: كله بضم العين وياءين، ثمَّ نون إلا الحَكَم بن عُتَيْبَة، فإنه بالتاء المثناة الفوقانية بدل الياء الأولى.

العَبْسِي: كله بالموحدة والسِّين المهملة.

إلا عَمَّار بن ياسر، وعُمَيْر بن هانئ وعمرو بن الأسود، ومَعْقِل ابن عُبَيْد الله، فبالثُّون بدل الموحدة.

وإلا أُمَيَّة بن بَسْطام، ومُحَمَّد بن بَكَّار، فبالياء المثناة التَّحتانية والسِّين المعجمة.

غَزِيَّة: كله بفتح الغين المعجمة وكسر الزَّاي إلا بنت دُودَانَ التي وهبت نفسها للنَّبِيِّ ﷺ، فإنَّها بضمَّ الغين المعجمة، وفتح الزَّاي، وتشديد الياء.

الْغُبَرِي: كله بضمَّ الغين المعجمة وفتح الموحدة وكسر الرَّاء. إلا مَعْبَد بن هلال، ومُحَمَّد بن مَثْنَى فبالعين المهملة والنُّون وكسر الزَّاي.

وإلا عامر بن ربيعة، فإنَّه كذلك إلا أنَّه بسكون النُّون. الْفُرَاصَة: بضمَّ الفاء، مُحَمَّد بن بِشْر أبو الْفُرَاصَة الكوفي، وليس في الكتاب غيره.

قال ابن حَبِيب: كلُّ اسم في العرب فُرَاصَة فهو مضمومٌ، إلا الْفَرَاصَة بن الأَحْوَص فإنَّه بالفتح.

الْفُضَيْل: كله بضمَّ الفاء، وفتح الضَّاد المعجمة. وأما فَصِيل بفتح الفاء وكسر الصَّاد المهملة، فجماعة ليس لهم فيه ذكر.

الْفِطْرِي: بكسر الفاء وسكون الطاء، مُحَمَّد بن موسى الْفِطْرِي المدني.

وأما بالقاف مكسورة، ومفتوحة، فجماعة ليس لهم فيه رواية. قِثْبَان: بكسر القاف وسكون المثناة الفوقانية وفتح الموحدة: قبيلٌ من رُعَيْنٍ يُنسب إليه جماعة منهم في الكتاب عِيَّاشُ الْقِثْبَانِي، والمفضل بن فضالة وعبدالله بن عِيَّاش، وغيرهم.

وبكسر الفاء، وسكون المثناة الفوقانية، وفتح المثناة التحتانية:
في نسب مَعْقِل بن سنان.

قَسْ: بفتح القاف لقب عبدالله بن عبيد بن عمير.
وأما بضمُّها فهو قُسُّ بن ساعدة الإيادي أحد حكماء العرب
ومُتَأَلِّهِم، وليس له فيه ذكر.

القَارِيّ: بكسر الرَّاء وتشديد الياء نسبة إلى قارة، جماعة منهم
عبد الرحمن بن عبد، ويعقوب بن عبد الرحمن.

وأما النسبة إلى القراءة فبالهمزة، وقد تُسَهَّل فتجعلها ياء، ولا
يجوز فيه التَّشديد، منهم عبدالله بن السائب المخرومي القاري وغيره.
القُرْشِي: كله بالقاف والشَّين المعجمة إلا عبد الملك بن عمير
الفرَّسي فإنَّه بالفاء، والشَّين المهملة، نسبة إلى فرس له، ويُقال له
القبطي، أيضاً.

القُرْظِي: كله بضم القاف وفتح الرَّاء وكسر الظاء المعجمة.
وأما عبد الرحمن بن سعد بن عمار القُرْظِي بفتح القاف والرَّاء،
فقد أخرج عنه ابن ماجه.

كثير: كله بالمثلثة، والرَّاء، إلا جُنادة بن أبي أمية كبير، والواقع
في نسب عبدالله بن جحش وأخته زينب أم المؤمنين فبالموحدة
والرَّاء، وإلا عمرو بن علي بن بحر بن كَنِيز الفلَّاس فإنه بالنون.
كَرِيز: بفتح الكاف، وكسر الرَّاء، وآخره زاي: طلحة بن عبيدالله

ابن كَرِيز الخُزَاعِي .

وبضُمَّها، وفتح الرَّاء، عبدالله بن عامر بن كُريز .
كناز: بالثَّون، والزَّاي كَنَاز بن حُصَيْن^(١)، أبو مَرثَد الغَنَوِي،
وبالموحدة والرَّاء في نسب الشَّعبي، ونسب همام ووهب ابنا مُنبّه .
مَرثَد: كله بالمثلثة، والرَّاء .

وأما كذلك إلا أنَّه بالموحدة وبالزاي، والمثناة التَّحتانية فجماعةٌ
ليس لهم فيه رواية .

مُسْهَر: كله بالسَّين المهملة .
وأما بالمعجمة فليس منهم فيه أحد .
مُظْهَر: كله بالظَّاء المعجمة .

وأما بالمفتوحة، وكسر الهاء المشددة فليس لهم فيه رواية .
مَعْبَد: كله بالموحدة وفتح الميم .

وأما بضُمَّها، وفتح العين، وسكون المثناة التَّحتانية فجمع ليس
لهم فيه ذكر .

مَعْقِل: كله بالعين المهملة والقاف إلا والد عبدالله فإنه بالغين
المعجمة والفاء .

معاوية: كله بالعين المهملة .

وأما أبو مغاوية بالغين المعجمة عبد العُزَي الذي سمَّاه رسول الله ﷺ

(١) في الأصل: «حصن» .

عبد الرَّحْمَنِ، وكنَّاهُ أبا راشد، فليس له فيه ذكر.

مِغِير: بكسر الميم، وسكون العين المهملة وفتح المشناة التَّحتانية
أوس بن مِغِير، أبو مَحْذُورَة المؤدَّن.

وبضمِّ الميم، وفتح العين المهملة، وكسر الموحدة المشدَّدة في
نسب مَعْقِل بن سنان.

مَعْرُور: بالعين المهملة، وراء مكرَّرة، وهو ابن سُويْد.

وأما سُويْد بن مَعْرُور: بالغين المعجمة، وراء مكرَّرة، ليس له
فيه ذكر.

مَعْمَر: كله بفتح الميمين، وسكون العين.

وأما مُعْمَر بضمِّ الأولى، وفتح الثَّانية والتَّشديد، فليس له فيه
رواية.

مغيث: بالغين المعجمة، وآخره مثلثة زوج بَرِيرَة، وبفتح العين
المهملة، وكسر المشناة الفوقانية المشدَّدة، وآخره موحدة في نسب
المغيرة بن شعبة.

مُنْبَه: كله بالثُّون المفتوحة، والموحدة المشدَّدة المكسورة، إلا
يعلى بن مُنيَّة فإنه بضم الميم، وسكون الثُّون، وفتح المشناة التَّحتانية.
نَوَّاس: بتشديد الواو، نَوَّاس بن سمعان^(١).

(١) في الأصل «نعمان».

وأما أبو نَؤاس بتخفيفها فليس له فيه ذكر .

مَهْدِي : كله بالدَّالِ إلا سالماً مولى المَهْري فإنه بالراء .

المَغْنِي : كله بالعين المهملة .

وأما المَغْنِي بضم الميم وفتح الغين المعجمة ، فجماعةٌ ليس لهم فيه رواية .

النَّبِيل : بالنُّون وكسر الموحدة : عاصم النَّبِيل ، وليس فيه غيره .

نُسيبة : بضم النُّون وفتح السَّين ، أمُّ عَطِيَّة الأنصارية .

وبفتح النُّون ، وكسر السَّين ، أم عُمارة ، وليس لها فيه رواية .

نَضْر : الأغلب أن يُكتب ما فيه الصَّاد المهملة مُنْكَراً ، وما فيه

المعجمة مُعَرِّفاً ، فلا لبس ، وفي الكتاب كذلك .

وأما ما يُكتب من المعجمة بدون الألف واللام ، مثل نَضْر بن

الحارث ونحوه = فليس فيه منهم أحد .

نُقَيْر : بضم النُّون وفتح الفاء ، جُبَيْر بن نُقَيْر .

وكذلك إلا أنه بالقاف ضُرَيْب بن نُقَيْر .

نُقَيْل : كله بالنُّون والفاء ، إلا في نسب أوس بن ضَمْعَج فإنه

بالموحدة المضمومة والقاف .

واقِد : كله بالقاف .

وأما وافد بن موسى بالفاء ، فليس له فيه رواية .

واثلة : بالمثلثة هو ابن الأسقع .

وبالمشاة التَّحتانية في نسب فاطمة بنت قيس .

هَرَمَ : بفتح الهاء ، وكسر الرَّاء : أبو زُرْعَةَ هَرَمَ بن عمرو بن جرير .

وبضمَّ الهاء ، وفتح الزَّاي في نسب مَيْمُونَةَ أمَّ المؤمنين وأختها أم الفضل لُبَابَةَ بنت الحارث .

هُرَيْمَ : كله بضمَّ الهاء وفتح الرَّاء وسكون المشاة التَّحتانية .
وأما هَزَنَمَ : بفتح الهاء وسكون الزَّاي وفتح المثلثة ، وليس فيه ذكر .

يُسَيْرَة : بضمَّ الياء وفتح السَّين المهملة وسكون الياء في نسب أبي مسعود البَدْرِي .
وأما بَشِيرَة : بفتح الموحدة وكسر الشَّين المعجمة ، فليس فيه ذكر .

يَعْمَرُ : كله بفتح المشاة التَّحتانية وبفتح الميم .
وأما بفتح المشاة الفوقانية ، وضمَّ الميم فليس فيه ذكر .
يَعِيشُ : بفتح المشاة التَّحتانية .
وأما بفتح الموحدة سليم بن مجاهد بن بَعِيش ، وابنه مهيب ، وليس لهما رواية فيه .

اليافعي : بالمشاة التَّحتانية : مُحَمَّد بن عمرو اليافعي .
وبالنُّون : الحسين بن مُغِيث النَّافعي ، وليس له رواية فيه .

اليامي : كله بالمشناة التَّحْتَانِيَّة .

وأما بالنُّون : فجمع ليس لهم فيه ذكر .

فهذه ألفاظ وجيزة نافعة في معرفة المؤتلف والمختلف ، اقتصرنا على الأسامي الواقعة في الكتاب وعلى بيان ما التَّبَس من الواقع في أنسابهم ، وتركنا الأسامي الواقعة في البخاري وغيره من الكتب الستة إيثاراً للاختصار ، ومناسبة لما نحن بصدده ، وسيمر بك إن شاء الله تعالى عند ورود كل اسم ما يليق به من الشرح والإيضاح ، وهذا أوان الشُّروع في المقصود .

* * *

[رواية الشارح لصحيح مسلم]

ولما كانت طريقة الإسناد مسلوكة عند القوم، وبحمد الله تعالى ومَنِّه حصل لنا رواية هذا الكتاب من طرق، أردنا أن نورد البعض منها، إذ المقصود إبقاء السلسلة، والفضل بيد الله يؤتيه من يشاء والله ذو الفضل العظيم.

- فنقول: حدَّثنا بجميع هذا الكتاب: الشيخ الإمام الزاهد نور الملة والدين أبو زكريا يحيى بن حسن بن أحمد النيسابوري، قال: حدَّثنا الشيخ العالم العامل المعمر، مُلِحِقُ الأَحْفَادِ بالأجداد، شمس الملة والدين أبو القاسم مُحَمَّد بن عبدالله بن عبد الرحمن الإسحاقبادي النيسابوري، قال:

حدَّثنا الشيخ الإمام ذو الكُنى أبو القاسم، أبو بكر، أبو الفتح منصور بن عبد المنعم الفَراوي قال:

أخبرنا أبو جدِّي الإمام العلامة أبو عبدالله مُحَمَّد بن الفضل بن أحمد بن مُحَمَّد الصَّاعِدِي الفَراوي قال:

أخبرنا أبو الحسن عبد الغافر بن مُحَمَّد بن الفارسي قال:

أخبرنا أبو أحمد مُحَمَّد بن عيسى الجُلُودِي قال:

أخبرنا أبو إسحاق إبراهيم بن سفيان قال :
أخبرنا الإمام مسلم بن الحجاج الحافظ المصنّف .
وهذا الإسناد الذي حصل لنا في غاية العلو في زماننا ، والله
الحمد والمِنَّة ، فإنَّ بيننا وبين مسلم سبعة وكلهم نيسابوريون .
ولمّا كان الاعتبار عند بعض محقّقي هذا العلم العلوّ في جهة
كمال معرفة الشيوخ لهذا الفن ، ونهاية تحقيقهم للكتاب الذي يريد
الرّأوي السّماع منهم ، وإن كانت الوساطة في البين أكثر ، والدّرجة
بحسب العدد أسفل ، وقد حصل لنا بحمد الله تعالى رواية هذا الكتاب
من مشاهير العلماء وجماهير الفضلاء = أردنا أن نورد من ذلك
إسنادين ليحصل الجمع بين جهتي العلو ، فنقول :

- حدّثنا بهذا الكتاب : الشّيخ العالم الرّبّاني ، علامة عصره
وقدوة المحدثين في دهره ، شمس الملة والدّين ، علي بن مُحمّد بن
حسن الفارسي ، قال :

أخبرنا الشّيخ العلامة محدّث الحرم الشّريف الإلهيّ جمال الدّين
مُحمّد بن عبد المعطي الأنصاري قراءةً عليه تجاه الكعبة المعظّمة
زادها الله شرفاً قال :

حدّثنا الإمام العالم فخر الدّين أبو عمرو عثمان بن مُحمّد
التّوزري قال :

حدّثنا الشّيخ العلامة تاج الدّين أبو الحسن بن مُحمّد بن عساكر

قال :

أخبرنا القاضي الإمام أبو القاسم عبد الصّمد بن مُحمّد بن الفضل
الحَرَستاني قال :

حدّثنا الشَّيخ العالم أبو عبد الله مُحمّد بن الفضل الفراوي قال :

أخبرنا أبو الحسن عبد الغافر بن مُحمّد الفارسي قال :

أخبرنا أبو أحمد مُحمّد بن عيسى الجُلوديّ قال :

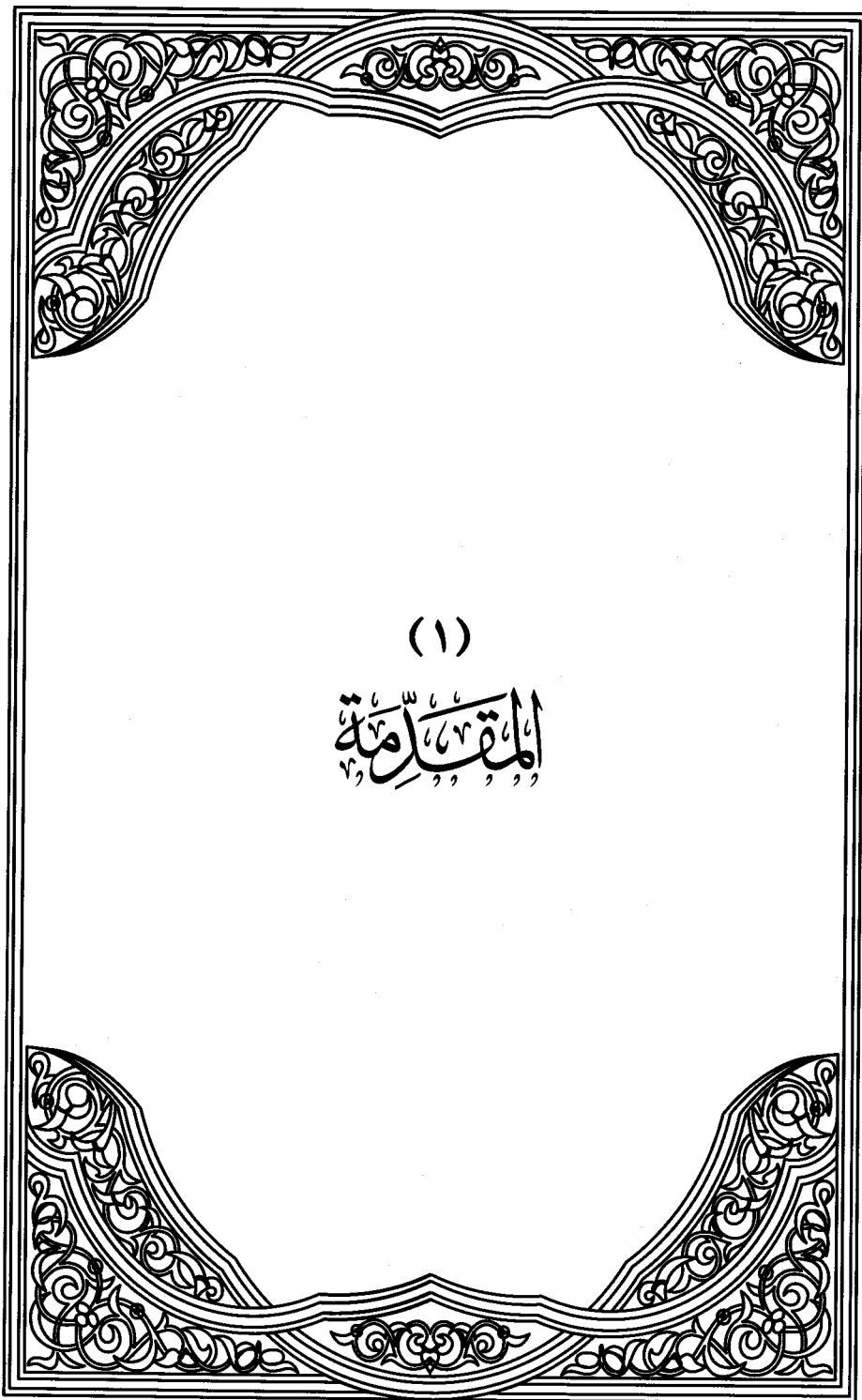
أخبرنا أبو إسحاق إبراهيم بن مُحمّد بن سفيان الفقيه قال :

حدّثنا الشَّيخ الإمام أبو الحسين مسلم بن الحجاج القشيري
النَّسابوري المصنّف .

- وأخبرنا أيضاً بجميعه قراءةً عليه : الشَّيخ العالم الملتجىء إلى
حرم الله الشَّارح لسنن رسول الله مجد الدِّين أبو الفضل مُحمّد بن
يعقوب بن مُحمّد الفيروزآبادي قال :

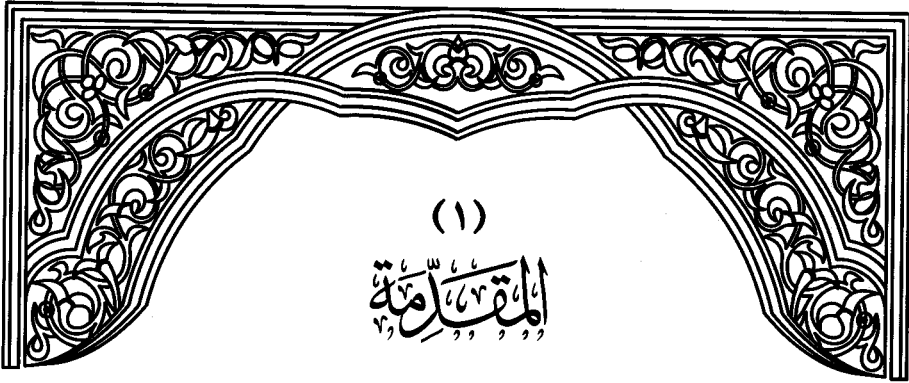
أخبرنا نور الأئمة المحدث بالحرَم النَّبوي علي بن يوسف بن
الحسن الزَّرنديّ الأنصاري بقراءته على مشايخ ؛ منهم جمال الدِّين
مُحمّد بن أحمد بن خَلَفِ المَطَرِيّ الخزرجي العبَّادي ، عن عفيف
الدِّين عبد السَّلام بن مُحمّد بن مَرْزُوع ، عن أبي العبَّاس أحمد بن عمر
الباذنِّي ، عن المؤيد بن محمد الطُّوسي ، عن الفَراوي بسنده إلى مسلم
ابن الحجاج القشيري النَّسابوري الحافظ .





(1)

المقامة



الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، وَالْعَاقِبَةُ لِلْمُتَّقِينَ، وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى
 مُحَمَّدٍ خَاتَمِ النَّبِيِّينَ وَعَلَى جَمِيعِ الْأَنْبِيَاءِ وَالْمُرْسَلِينَ.
 أَمَّا بَعْدُ: فَإِنَّكَ يَرْحَمُكَ اللَّهُ بِتَوْفِيقِ خَالِقِكَ، ذَكَرْتَ أَنَّكَ هَمَمْتَ
 بِالْفَحْصِ عَنْ تَعْرِفِ جُمْلَةِ الْأَخْبَارِ الْمَأْثُورَةِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي سُنَنِ
 الدِّينِ وَأَحْكَامِهِ، وَمَا كَانَ مِنْهَا فِي الثَّوَابِ وَالْعِقَابِ، وَالتَّرْغِيبِ
 وَالتَّرْهِيبِ، وَغَيْرِ ذَلِكَ مِنْ صُنُوفِ الْأَشْيَاءِ بِالْأَسَانِيدِ الَّتِي بِهَا نُقِلَتْ
 وَتَدَاوَلَهَا أَهْلُ الْعِلْمِ فِيمَا بَيْنَهُمْ، فَأَرَدْتُ - أَرْشَدَكَ اللَّهُ - أَنْ تُوقِفَ عَلَى
 جُمْلَتِهَا مُؤَلَّفَةً مُخَصَّصَةً، وَسَلَّطَنِي أَنْ أُلْخِصَّهَا لَكَ فِي التَّأْلِيفِ بِلا تَكَرَّارٍ
 يَكْثُرُ، فَإِنَّ ذَلِكَ - زَعَمْتُ - مِمَّا يَشْغَلُكَ عَمَّا لَهُ قَصْدَتْ مِنَ التَّفْهَمِ فِيهَا
 وَالِاسْتِنْبَاطِ مِنْهَا.

وَلِلَّذِي سَأَلْتُ - أَكْرَمَكَ اللَّهُ - حِينَ رَجَعْتُ إِلَى تَدْبِيرِهِ وَمَا تَوَوَّلُ بِهِ
 الْحَالُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ = عَاقِبَةُ مَحْمُودَةٍ وَمَنْفَعَةٌ مُوجُودَةٌ، وَظَنَنْتُ حِينَ
 سَأَلْتَنِي نَجْشُمَ ذَلِكَ أَنْ لَوْ عَزَمَ لِي عَلَيْهِ وَقُضِيَ لِي تَمَامُهُ، كَانَ أَوَّلُ

مَنْ يُصِيبُهُ نَفْعٌ ذَلِكَ إِيَّايَ خَاصَّةً قَبْلَ غَيْرِي مِنَ النَّاسِ، لَأَسْبَابِ كَثِيرَةٍ يَطُولُ بِذِكْرِهَا الْوَصْفُ، إِلَّا أَنَّ جُمْلَةَ ذَلِكَ أَنَّ ضَبْطَ الْقَلِيلِ مِنْ هَذَا الشَّانِ وَإِتْقَانَهُ أَيْسَرُ عَلَى الْمَرْءِ مِنْ مُعَالَجَةِ الْكَثِيرِ مِنْهُ، وَلَا سِيَّما عِنْدَ مَنْ لَا تَمْيِيزَ عِنْدَهُ مِنَ الْعَوَامِّ، إِلَّا بِأَنْ يُوقِفَهُ عَلَى التَّمْيِيزِ غَيْرُهُ.

فَإِذَا كَانَ الْأَمْرُ فِي هَذَا كَمَا وَصَفْنَا، فَالْقَصْدُ مِنْهُ إِلَى الصَّحِيحِ الْقَلِيلِ أَوْلَى بِهِمْ مِنْ أَرْذِيَادِ السَّقِيمِ، وَإِنَّمَا يُرْجَى بَعْضُ الْمَنْفَعَةِ فِي الْإِسْتِكْثَارِ مِنْ هَذَا الشَّانِ وَجَمْعِ الْمُكَرَّرَاتِ مِنْهُ لِخَاصَّةٍ مِنَ النَّاسِ مِمَّنْ رُزِقَ فِيهِ بَعْضُ التَّيَقُّظِ وَالْمَعْرِفَةِ بِأَسْبَابِهِ وَعِلَلِهِ، فَذَلِكَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ يَهْجُمُ بِمَا أُوتِيَ مِنْ ذَلِكَ عَلَى الْفَائِدَةِ فِي الْإِسْتِكْثَارِ مِنْ جَمْعِهِ.

فَأَمَّا عَوَامُّ النَّاسِ الَّذِينَ هُمْ بِخِلَافِ مَعَانِي الْخَاصِّ مِنْ أَهْلِ التَّيَقُّظِ وَالْمَعْرِفَةِ، فَلَا مَعْنَى لَهُمْ فِي طَلَبِ الْكَثِيرِ، وَقَدْ عَجَزُوا عَنْ مَعْرِفَةِ الْقَلِيلِ.

ثُمَّ إِنَّا إِنْ شَاءَ اللَّهُ مُبْتَدِئُونَ فِي تَخْرِيجِ مَا سَأَلْتَ، وَتَأْلِيفِهِ عَلَى شَرِيطَةٍ سَوْفَ أَذْكُرُهَا لَكَ، وَهُوَ إِنَّا نَعِمْدُ إِلَى جُمْلَةِ مَا أُسْنَدَ مِنَ الْأَخْبَارِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فنَقْسِمُهَا عَلَى ثَلَاثَةِ أَقْسَامٍ، وَثَلَاثِ طَبَقَاتٍ مِنَ النَّاسِ عَلَى غَيْرِ تَكَرُّارٍ، إِلَّا أَنْ يَأْتِيَ مَوْضِعٌ لَا يُسْتَغْنَى فِيهِ عَنْ تَرْدَادِ حَدِيثٍ فِيهِ زِيَادَةٌ مَعْنَى أَوْ إِسْنَادٌ يَقَعُ إِلَى جَنْبِ إِسْنَادٍ لِعِلَّةٍ تَكُونُ هُنَاكَ؛ لِأَنَّ الْمَعْنَى الزَّائِدَ فِي الْحَدِيثِ الْمُحْتَاجِ إِلَيْهِ يَقُومُ مَقَامَ حَدِيثٍ

تَامٌ، فَلَا بُدَّ مِنْ إِعَادَةِ الْحَدِيثِ الَّذِي فِيهِ مَا وَصَفْنَا مِنَ الزِّيَادَةِ أَوْ أَنْ يُفْصَلَ ذَلِكَ الْمَعْنَى مِنْ جُمْلَةِ الْحَدِيثِ عَلَى اخْتِصَارِهِ إِذَا أُمِكنَ، وَلَكِنْ تَفْصِيلُهُ رَبَّمَا عَسَرَ مِنْ جُمْلَتِهِ فَإِعَادَتُهُ بِهِيْتُهُ إِذَا ضَاقَ ذَلِكَ أَسْلَمَ، فَأَمَّا مَا وَجَدْنَا بُدًّا مِنْ إِعَادَتِهِ بِجُمْلَتِهِ مِنْ غَيْرِ حَاجَةٍ مَنَا إِلَيْهِ، فَلَا تَتَوَلَّى فِعْلُهُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى .

فَأَمَّا الْقِسْمُ الْأَوَّلُ فَإِنَّا نَتَوَخَّى أَنْ نُقَدِّمَ الْأَخْبَارَ الَّتِي هِيَ أَسْلَمُ مِنَ الْعُيُوبِ مِنْ غَيْرِهَا، وَأَنْقَى مِنْ أَنْ يَكُونَ نَاقِلُوهَا أَهْلَ اسْتِقَامَةٍ فِي الْحَدِيثِ، وَإِتْقَانٍ لِمَا نَقَلُوا، لَمْ يَوْجَدْ فِي رِوَايَتِهِمْ اخْتِلَافٌ شَدِيدٌ، وَلَا تَخْلِيطٌ فَاحِشٌ، كَمَا قَدْ عَثِرَ فِيهِ عَلَى كَثِيرٍ مِنَ الْمُحَدِّثِينَ وَبَانَ ذَلِكَ فِي حَدِيثِهِمْ، فَإِذَا نَحْنُ تَقَصَّيْنَا أَخْبَارَ هَذَا الصَّنْفِ مِنَ النَّاسِ، أَتْبَعْنَاهَا أَخْبَارًا يَقَعُ فِي أَسَانِيدِهَا بَعْضُ مَنْ لَيْسَ بِالْمَوْصُوفِ بِالْحِفْظِ وَالْإِتْقَانِ، كَالصَّنْفِ الْمُقَدَّمِ قَبْلَهُمْ، عَلَى أَنَّهُمْ وَإِنْ كَانُوا فِيمَا وَصَفْنَا دُونَهُمْ، فَإِنَّ اسْمَ السُّرِّ وَالصَّدْقِ وَتَعَاطِي الْعِلْمِ يَشْمَلُهُمْ، كَعَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، وَزَيْدِ بْنِ أَبِي زِيَادٍ، وَلَيْثِ بْنِ أَبِي سُلَيْمٍ، وَأَضْرَابِهِمْ مِنْ حُمَالِ الْأَثَارِ وَنُقَالِ الْأَخْبَارِ.

فَهُمْ وَإِنْ كَانُوا - بِمَا وَصَفْنَا مِنَ الْعِلْمِ وَالسُّرِّ عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ - مَعْرُوفِينَ، فَغَيْرُهُمْ مِنْ أَقْرَانِهِمْ مِمَّنْ عِنْدَهُمْ مَا ذَكَّرْنَا مِنَ الْإِتْقَانِ وَالِاسْتِقَامَةِ فِي الرِّوَايَةِ يَفْضُلُونَهُمْ فِي الْحَالِ وَالْمَرْتَبَةِ؛ لِأَنَّ هَذَا عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ دَرَجَةٌ رَفِيعَةٌ وَخَصْلَةٌ سَيِّئَةٌ.

أَلَا تَرَى أَنَّكَ إِذَا وَازَنْتَ هَؤُلَاءِ الثَّلَاثَةَ الَّذِينَ سَمَّيْنَاهُمْ عَطَاءً
وَيَزِيدَ وَلَيْثًا بِمَنْصُورِ بْنِ الْمُعْتَمِرِ وَسَلِيمَانَ الْأَعْمَشِ وَإِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي
خَالِدٍ فِي إِتْقَانِ الْحَدِيثِ وَالِاسْتِقَامَةِ فِيهِ = وَجَدْنَاهُمْ مُبَايِنِينَ لَهُمْ
لَا يُدَانُونَهُمْ، لَا شَكَّ عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ بِالْحَدِيثِ فِي ذَلِكَ لِلَّذِي
اسْتَفَاضَ عَنْهُمْ مِنْ صِحَّةِ حِفْظِ مَنْصُورٍ وَالْأَعْمَشِ وَإِسْمَاعِيلَ،
وَإِتْقَانِهِمْ لِحَدِيثِهِمْ، وَأَنَّهُمْ لَمْ يَعْرِفُوا مِثْلَ ذَلِكَ مِنْ عَطَاءٍ وَيَزِيدَ وَلَيْثٍ.

وَفِي مِثْلِ مَجْرَى هَؤُلَاءِ إِذَا وَازَنْتَ بَيْنَ الْأَقْرَانِ كَابِنِ عَوْنٍ، وَأَيُّوبَ
السَّخْتِيَانِيِّ، مَعَ عَوْفِ بْنِ أَبِي جَمِيلَةَ، وَأَشْعَثَ الْحُمْرَانِيِّ، وَهُمَا صَاحِبَا
الْحَسَنِ وَابْنِ سِيرِينَ، كَمَا أَنَّ ابْنَ عَوْنٍ وَأَيُّوبَ صَاحِبَاهُمَا، إِلَّا أَنَّ الْبَوْنَ
بَيْنَهُمَا وَبَيْنَ هَذَيْنِ بَعِيدٌ فِي كَمَالِ الْفَضْلِ وَصِحَّةِ النُّقْلِ، وَإِنْ كَانَ عَوْفٌ
وَأَشْعَثُ غَيْرَ مَدْفُوعَيْنِ عَنْ صِدْقٍ وَأَمَانَةٍ عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ، وَلَكِنَّ الْحَالَ مَا
وَصَفْنَا مِنَ الْمَنْزِلَةِ عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ.

وَإِنَّمَا مِثْلُنَا هَؤُلَاءِ فِي التَّسْمِيَةِ لِيَكُونَ تَمَثِيلُهُمْ سِمَةً يَصْدُرُ عَنْ
فَهْمِهَا مَنْ غَبِيَ عَلَيْهِ طَرِيقُ أَهْلِ الْعِلْمِ فِي تَرْتِيبِ أَهْلِهِ فِيهِ، فَلَا يَقْصُرُ
بِالرَّجُلِ الْعَالِي الْقَدْرِ عَنْ دَرَجَتِهِ، وَلَا يُرْفَعُ مُتَضَعُ الْقَدْرِ فِي الْعِلْمِ
فَوْقَ مَنْزِلَتِهِ، وَيُعْطَى كُلُّ ذِي حَقٍّ فِيهِ حَقُّهُ، وَيُنْزَلُ مَنْزِلَتُهُ.

وَقَدْ ذَكَرَ عَنْ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا - أَنَّهَا قَالَتْ: أَمَرَنَا
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ نُنْزِلَ النَّاسَ مَنَازِلَهُمْ، مَعَ مَا نَطَقَ بِهِ الْقُرْآنُ مِنْ قَوْلِ
اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَفَوْقَ كُلِّ ذِي عِلْمٍ عَلِيمٌ﴾ [يوسف: ٧٦].

فَعَلَى نَحْوِ مَا ذَكَرْنَا مِنَ الْوُجُوهِ نُؤَلِّفُ مَا سَأَلْتَ مِنَ الْأَخْبَارِ عَنْ
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

فَأَمَّا مَا كَانَ مِنْهَا عَنْ قَوْمٍ هُمْ عِنْدَ أَهْلِ الْحَدِيثِ مُتَّهَمُونَ، أَوْ عِنْدَ
الْأَكْثَرِ مِنْهُمْ، فَلَسْنَا نَتَشَاغَلُ بِتَخْرِيجِ حَدِيثِهِمْ، كَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسُورٍ أَبِي
جَعْفَرٍ الْمَدَائِنِيِّ، وَعَمْرٍو بْنِ خَالِدٍ، وَعَبْدِ الْقُدُّوسِ الشَّامِيِّ، وَمُحَمَّدِ
ابْنِ سَعِيدِ الْمَصْلُوبِ، وَغِيَاثِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، وَسُلَيْمَانَ بْنِ عَمْرٍو أَبِي
دَاوُدَ النَّخْعِيِّ، وَأَشْبَاهِهِمْ مِمَّنِ اتُّهِمَ بِوَضْعِ الْأَحَادِيثِ وَتَوَلِيدِ الْأَخْبَارِ.
وَكَذَلِكَ مِنَ الْغَالِبِ عَلَى حَدِيثِهِ الْمُنْكَرُ أَوْ الْغَلَطُ، أَمْسَكْنَا أَيْضاً
عَنْ حَدِيثِهِمْ.

وَعَلَامَةُ الْمُنْكَرِ فِي حَدِيثِ الْمُحَدِّثِ إِذَا مَا عُرِضَتْ رِوَايَتُهُ
لِلْحَدِيثِ عَلَى رِوَايَةِ غَيْرِهِ مِنْ أَهْلِ الْحِفْظِ وَالرِّضَا، خَالَفَتْ رِوَايَتُهُ
رِوَايَتَهُمْ، أَوْ لَمْ تَكُذُ تَوَافِقُهَا، فَإِذَا كَانَ الْأَغْلَبُ مِنْ حَدِيثِهِ كَذَلِكَ، كَانَ
مَهْجُورَ الْحَدِيثِ غَيْرَ مَقْبُولِهِ وَلَا مُسْتَعْمَلِهِ.

فَمِنْ هَذَا الضَّرْبِ مِنَ الْمُحَدِّثِينَ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَرَّرٍ، وَيَحْيَى بْنُ
أَبِي أَنْبَسَةَ، وَالْجَرَّاحُ بْنُ الْمِنْهَالِ أَبُو الْعَطُوفِ، وَعَبَادُ بْنُ كَثِيرٍ،
وَحُسَيْنُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ ضَمِيرَةَ، وَعُمَرُ بْنُ صُهْبَانَ، وَمَنْ نَحَا نَحْوَهُمْ
فِي رِوَايَةِ الْمُنْكَرِ مِنَ الْحَدِيثِ، فَلَسْنَا نَعْرِجُ عَلَى حَدِيثِهِمْ، وَلَا
نَتَشَاغَلُ بِهِ.

لَأَنَّ حُكْمَ أَهْلِ الْعِلْمِ وَالَّذِي يُعْرِفُ مِنْ مَذْهَبِهِمْ فِي قَبُولِ مَا

يَتَفَرَّدُ بِهِ الْمُحَدِّثُ مِنَ الْحَدِيثِ، أَنْ يَكُونَ قَدْ شَارَكَ الثَّقَاتُ مِنْ أَهْلِ
 الْعِلْمِ وَالْحِفْظِ فِي بَعْضِ مَا رَوَوْا، وَأَمَعْنَ فِي ذَلِكَ عَلَى الْمُوَافَقَةِ لَهُمْ،
 فَإِذَا وُجِدَ كَذَلِكَ ثُمَّ زَادَ بَعْدَ ذَلِكَ شَيْئًا لَيْسَ عِنْدَ أَصْحَابِهِ قَبِلَتْ
 زِيَادَتُهُ.

فَأَمَّا مَنْ تَرَاهُ يَعْمِدُ لِمِثْلِ الزُّهْرِيِّ فِي جَلَالَتِهِ وَكَثْرَةِ أَصْحَابِهِ
 الْحِفَاطِ الْمُتَقِينِ لِحَدِيثِهِ وَحَدِيثِ غَيْرِهِ، أَوْ لِمِثْلِ حَدِيثِ هِشَامِ بْنِ
 عُرْوَةَ، وَحَدِيثُهُمَا عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ مَبْسُوطٌ مُشْتَرَكٌ، قَدْ نَقَلَ أَصْحَابُهُمَا
 عَنْهُمَا حَدِيثَهُمَا عَلَى الْإِتِّفَاقِ مِنْهُمْ فِي أَكْثَرِهِ، فَيَرْوِي عَنْهُمَا أَوْ عَنْ
 أَحَدِهِمَا الْعَدَدَ مِنَ الْحَدِيثِ مِمَّا لَا يَعْرِفُهُ أَحَدٌ مِنْ أَصْحَابِهِمَا، وَلَيْسَ
 مِمَّنْ قَدْ شَارَكَهُمْ فِي الصَّحِيحِ مِمَّا عِنْدَهُمْ = فَعَبْرٌ جَائِزٌ قَبُولُ حَدِيثِ
 هَذَا الضَّرْبِ مِنَ النَّاسِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

وَقَدْ شَرَحْنَا مِنْ مَذْهَبِ الْحَدِيثِ وَأَهْلِهِ بَعْضَ مَا يَتَوَجَّهُ بِهِ مَنْ
 أَرَادَ سَبِيلَ الْقَوْمِ، وَوُفَّقَ لَهَا، وَسَنَزِيدُ - إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى - شَرْحًا
 وَإِيضَاحًا فِي مَوَاضِعَ مِنَ الْكِتَابِ، عِنْدَ ذِكْرِ الْأَخْبَارِ الْمُعَلَّلَةِ، إِذَا أَتَيْنَا
 عَلَيْهَا فِي الْأَمَاكِينِ الَّتِي يَلِيقُ بِهَا الشَّرْحُ وَالْإِيضَاحُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى.

وَبَعْدُ - يَرْحَمُكَ اللَّهُ -: فَلَوْلَا الَّذِي رَأَيْنَا مِنْ سُوءِ صَنِيعِ كَثِيرٍ مِمَّنْ
 نَصَبَ نَفْسَهُ مُحَدِّثًا فِيمَا يَلْزَمُهُمْ مِنْ طَرَحِ الْأَحَادِيثِ الضَّعِيفَةِ وَالرَّوَايَاتِ
 الْمُنْكَرَةِ، وَتَرْكِهِمُ الْإِقْتِصَارَ عَلَى الْأَخْبَارِ الصَّحِيحَةِ الْمَشْهُورَةِ، مِمَّا نَقَلَهُ
 الثَّقَاتُ الْمَعْرُوفُونَ بِالصَّدْقِ وَالْأَمَانَةِ، بَعْدَ مَعْرِفَتِهِمْ وَإِقْرَارِهِمْ بِالْسَّتِّهِمْ

أَنَّ كَثِيرًا مِمَّا يَقْدِفُونَ بِهِ إِلَى الْأَغْيَاءِ مِنَ النَّاسِ هُوَ مُسْتَنْكَرٌ، وَمَنْقُولٌ عَنْ
قَوْمٍ غَيْرِ مَرْضِيَّيْنِ، مِمَّنْ ذَمَّ الرِّوَايَةَ عَنْهُمْ أَئِمَّةُ أَهْلِ الْحَدِيثِ، مِثْلُ
مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ، وَشُعْبَةَ بْنِ الْحَجَّاجِ، وَسُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ، وَيَحْيَى بْنَ سَعِيدٍ
الْقَطَّانِ، وَعَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنِ مَهْدِيٍّ، وَغَيْرِهِمْ مِنَ الْأَئِمَّةِ، لَمَّا سَهَّلَ عَلَيْنَا
الْإِنْصَابُ لِمَا سَأَلْتَ مِنَ التَّمْيِيزِ وَالتَّخْصِيلِ .

وَلَكِنْ مِنْ أَجْلِ مَا أَعْلَمْنَاكَ مِنْ نَشْرِ الْقَوْمِ الْأَخْبَارِ الْمُنْكَرَةِ بِالْأَسَانِيدِ
الضَّعَافِ الْمَجْهُولَةِ، وَقَدْ فَهِمُ بِهَا إِلَى الْعَوَامِّ الَّذِينَ لَا يَعْرِفُونَ عُيُوبَهَا،
خَفَّ عَلَى قُلُوبِنَا إِجَابَتُكَ إِلَى مَا سَأَلْتَ .

* * *

شرح ما تضمنت الديباجة من الكلام بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

(الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ) لَمَّا كَانَ دَأْبُ الْمُصَنِّفِينَ تَصْدِيرَ كَتَبِهِمْ بِحَمْدِ اللَّهِ تَعَالَى اقْتِدَاءً بِالْوَاقِعِ فِي الْكِتَابِ الْعَزِيزِ، وَاحْتِرَازاً عَنْ وَقُوعِ قَلَّةِ الْبَرَكَةِ فِي طَيْهِ عَلَى مَا رَوَى: «كُلُّ أَمْرٍ ذِي بَالٍ، لَا يُبْدَأُ فِيهِ بِ (الْحَمْدُ لِلَّهِ) فَهُوَ أَقْطَعُ»، وَفِي رِوَايَةٍ: «بِحَمْدِ اللَّهِ»، وَفِي رِوَايَةٍ: «بِذِكْرِ اللَّهِ فَهُوَ أَقْطَعُ»، وَفِي رِوَايَةٍ: «فَهُوَ أَجْذَمُ».

= صَدَّرَ الْمُصَنِّفُ - نَوَّرَ اللَّهُ ضَرْيَحَهُ - كِتَابَهُ بِالْحَمْدِ لِلَّهِ، بَعْدَ مَا ذَكَرَ التَّسْمِيَةَ عَلَى التَّعَارُفِ فِي ابْتِدَاءِ كُلِّ كِتَابٍ، وَافْتِتَاحِ كُلِّ خُطَابٍ، مَعَ وُرُودِ رِوَايَةٍ «بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ» فِي الْحَدِيثِ الْمَذْكُورِ أَيْضاً.

وَاخْتَارَ الْجُمْلَةَ الْاِسْمِيَّةَ اقْتِبَاساً مِنَ الْقُرْآنِ الْعَظِيمِ، وَإِيْمَاءً إِلَى مَنَاسِبَةِ الْفَنِّ الَّذِي صَنَّفَ الْكِتَابَ فِيهِ، إِذْ هُوَ مِنَ الْعُلُومِ الثَّابِتَةِ الْبَاقِيَةِ؛ لِأَنَّهُ فِي الْحَقِيقَةِ كَلَامُ اللَّهِ تَعَالَى ﴿وَمَا يَطِّقُ عَنِ الْهَوَىٰ ۖ (٣) إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ﴾ [النجم: ٣-٤].

وَفِيهِ رَمَزٌ أَيْضاً إِلَى أَنَّهُ لَمَّا كَانَ فِي رِوَايَةٍ جَمْعٌ مِنَ الْأَخْبَارِ الثَّابِتَةِ

وتدوينها ناسب أن يُصَدَّر كتابه بجملة من كلام متواتر.

و(الحمد): هو الوصف بالجميل على جهة التَّفضيل، وربَّما يُقَيَّد الجميل بالاختياري ليخرج المدح، وربَّما ترك التَّقيد ذهاباً إلى التَّرادف حيث جعلوا نقيضهما الدَّم، أو لكون الجميل صفة الفعل، فلا يكون إلا باختيار، واللام فيه للجنس، ومعناه الإشارة إلى معنى الحمد، فإنَّ النِّكرة لا تدلُّ على مفهوم الاسم من غير دلالة لها على تميّزه وحضوره وتعيّن ماهيّته من بين الماهيات، وإن كان تعقُّله لا ينفك عن ذلك، لكن فرق بين حصول الشَّيء وملاحظته وحضوره واعتبار حضوره.

وقد أجمعوا على أنَّ اللام للتعريف، ومعناه التَّعيين والإشارة، وهذا ليس من الإحاطة والشُّمول الذي هو معنى الاستغراق في شيء، وإن كان يُحمل عليه في المقام الخطابي بمعونة القرائن.

و(الله): علم لذات معيّن هو المعبود بالحقّ، والإله علم لمفهوم كُلِّي هو المعبود بحقّ، ومُنكَراً: علمٌ لمعبودٍ مطلقاً، ولهذا كان قولنا: (لا إله إلا الله) كلمةً توحيد.

وقيل: اسم تفرد به الباري، يجري في وصفه مَجْرى الأسماء الأعلام، وكما تحيَّرت الأفهام في ذاته وصفاته، فقد تحيَّرت في هذا اللَّفظ الدَّالُّ عليه من أنَّه اسم أو صفة، علم أو غير علم، خاص أو غالب، مشتق أو غير مشتق، والظَّاهر أنَّه من الأسماء الغالبة كالآلة، إلا أنَّ غلبته إلى حدِّ العلميّة، وغلبة الآلة لا إلى حدِّها.

وقيل : من الأسماء الخاصة .

وقيل : من الخاصة نظراً إلى الاستعمال ، فإنه لم يُطلق إلا على الواحد تعالى وتقدّس ، ومن الغالبة نظراً إلى الاستدلال ، فإنه الإله بحذف الهمزة والتّعويض ، فمقتضى القياس صحة إطلاقه على المعبود بحقّ مطلقاً .

والجمهور على أنّه مشتقّ ، قيل : من أَلَة - بالكسر - : تحيّر ، وقيل : من أَلَة - بالفتح - : عَبْد ، وقيل : مِنْ لَاءَ : تسترّ .

و(الرب) المالك ، وباللام لا يُطلق إلا على الله تعالى ، وفي غيره بالتّقييد بالإضافة ، نحو : ربُّ الدّارِ ، وأمّا قول الحارث بن حلّزة اليشْكُري :

هُوَ الرَّبُّ وَالشَّهيدُ عَلَى يَوْمِ
مِ الْخِيَارَيْنِ وَالْبَلَاءُ بَلَاءُ
فشاذّ ، أو باب من التّعنت ، ويحتمل أن يرجع الضمير إلى الله تعالى .

و(العالم) : اسم لذوي العِلْم من الملائكة والثّقَلين .

وقيل : للمخلوقات كلّها .

وقيل : ما حواه بطن الفُلْكِ ، ولا يُجمع (فاعِلٌ) بالواو والنون غيره ، وغير (ياسم) وهو الورد المعروف .

* قوله : (وَصَلَّى اللهُ عَلَى مُحَمَّدٍ خَاتَمِ النَّبِيِّينَ) المناسب بالنظر الظّاهر أن يقول : والصّلاة على مُحَمَّدٍ مطابقاً لقوله : (الحمد لله) ،

لكن أثر هذه الطريقة إشعاراً بأنَّ الصَّلَاةَ من الله لا منه، واختيار أقوم الصَّيغ في الصَّلَاة المقتضية للرَّحمة من الله تعالى بالواحدة عشرًا على ما نطق به الحديث: «مَنْ صَلَّى عَلَيَّ وَاحِدَةً صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ عَشْرًا».

وأيضاً أخرج الجملة من الاسمية إيماءً إلى أَنَّ الصَّلَاةَ من الله تعالى على نبيِّه متجدِّدة لحظة فلحظة ولمحة فلمحة، وأدباً بعدم الجمع بين الصَّيغتين؛ لئلا ينخرط في سلك الخطيب الذي جمع بينهما في الضمير.

وما أورد من ترك التَّسليم مع كون المأمور به الصَّلَاة والتَّسليم معاً = فغير وارد؛ لأنَّ ذلك في صلاة المؤمنين عليه، والوارد ههنا صيغة إخبار الصَّلَاة من الله على نبيه عليه السَّلام.

فإن قلت: المقصود الإنشاء، وإنَّما أخرج إلى صورة الخبر تفاؤلاً كما في: (رحمه الله تعالى).

قلت: بعد التَّسليم لا يقدر، إذ الكراهية في الصَّيغة التي تكون الصَّلَاة منهم عليه صريحاً لا ضمناً، على أَنَّ أكثر المحققين ذهبوا إلى جواز الاكتفاء بواحدة منهما وعدم الكراهية فيه، وذكروا أَنَّ المأمور إحداهما لا كلاهما، وربَّما فسَّروا التَّسليم في الآية بالانقياد، كما في قوله تعالى: ﴿وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ [الأحزاب: ٥٦].

وأثر من الصِّفات (خَاتَمُ النَّبِيِّينَ) إشعاراً إلى أَنَّ شريعته باقية لا تُنسخ، وآثاره دائمة لا تذهب، فتتَّعُ ألفاظه وتدوينُ أحاديثه لا يتغير ولا يتبدل.

واختار لفظة (النَّبِيُّ)؛ لأنَّ جميع ما ذكر في هذا الكتاب متعلق بصفة النبوة لا بصفة الرِّسالة، إذ هي قد تختص بما يكون في الأحكام.

* قوله: (وَعَلَى جَمِيعِ الْأَنْبِيَاءِ وَالْمُرْسَلِينَ)، ذكر المرسلين بعد ذكر الأنبياء إيماءً إلى التَّفَرُّقَة، وإيراداً للخاص بعد العام؛ إظهاراً لفضله، كأنه ليس من جنسه كما في قوله تعالى: ﴿مَنْ كَانَ عَدُوًّا لِلَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَرُسُلِهِ وَجِبْرِيلَ﴾ [البقرة: ٩٨].

فإن قلت: قد تقرر أنَّ تقديم العام في العلوم التي هي الوسائل أولى؛ لأنه أعرف، وتقديم الخاص في العلوم التي هي المقاصد أخرى؛ لأنه أشرف مناسبةً لتقديم كلِّ لما هو فيه، والحديث من المقاصد، فينبغي تقديم الرُّسل.

قلتُ: الحديث وإن كان بالنَّظر إلى الموضوع والغاية كذلك، لكن بالنَّظر إلى أنَّ المبحوث فيه كَلَّةٌ يتعلّق بصفة النبوة لا الرسالة أثر ذلك، كما قلنا في قوله: (خَاتَمُ النَّبِيِّينَ).

ويُحتمل أن يراد بالمرسلين أعم، فيشمل الملك أيضاً، فإنه يُقال له رسول، ولا يُقال له نبي، قال الله تعالى: ﴿اللَّهُ يَصْطَفِي مِنَ الْمَلَائِكَةِ رُسُلًا وَمِنَ النَّاسِ﴾ [الحج: ٧٥] الآية.

* قوله: (تَوْفِيقُ خَالِقِكَ) يحتمل أن يكون متعلّقاً بالدُّعاء، فيكون اعتراضاً معه، والتَّقدير: فإنَّكَ ذَكَرْتَ ذلك - يرحمك الله - بسبب توفيق خالقك، والأوجهُ أن يتعلّق بـ (ذَكَرْتَ) قَدْماً عليه دوماً للاختصاص.

* وقوله: (يَرْحَمُكَ اللَّهُ) دعاء، والمعنى: أنك ذكرت كذا بتوفيق خالقك، ويؤيده وجود قوله: (تَوْفِيقِ خَالِقِكَ) وسقوط الدعاء في رواية الخُشَنِي.

* قوله: (فَأَرَدْتُ^(١) أَرْشَدَكَ اللَّهُ) دعاء أولاً بالرحمة، وثانياً بالإرشاد، وثالثاً بالإكرام؛ لأنَّ إعطاء همّة الفحص عن علم الحديث رحمة من الله، وإرادة المصنّف تعليمه إرشاداً منه، وحصول النفع فيه إكرام له، فدعا في كلّ موضع بما يناسبه.

* قوله: (إِنْ تَوَقَّفَ عَلَى جُمْلَتِهَا) الرواية فتح التاء وتشديد القاف، وروي بضمّ التاء وكسر القاف المخففة أيضاً، واللغة العالية هي الأولى.

قال: (مُؤَلَّفَةً)، أي: مجموعة، وفيه إيماء إلى حسن ترتيب كتابه، وأنّه جمع المتفرّقات.

* وقوله: (مُخَصَّاةً) إيماء إلى أنّه وضع كل شيء موضعه، إذ في التعداد جعل كلّ شيء بعد آخر مميزه.

ثمّ ذكر بعد ذلك أنّه بعد جمع ذلك جعله على ثلاثة أقسام، ويخصّ منها ما يجب إيراده، وترك ما يجب تركه، وأنّه أورد القسمين الأول أصلاً، والثاني متابعه، وهذا إشارة إلى تنقيحه، فبيّن أنّ كتابه جامع مرتّب مهذب.

(١) في الأصل: «فأردت أن».

ولعمري إنه كذلك لمن أمعن فيه النظر وحصل له الغوص على الدقائق، وطالع الكتب المصنفة في هذا الفن، فإنه قد نظم الدرر في نظام لا يقدر على ذلك كلُّ نظام.

* قوله: (فَإِنْ ذَلِكَ - زَعَمْتَ - مِمَّا يَشْغُلُكَ عَمَّا لَهُ قَصْدَتِ) الزَّعَم يُستعمل بمعنى القول كثيراً، وأكثر ما يستعمل فيما يُشك فيه، وفي إirاده إيماء إلى أن مُطلق التكرار ليس كذلك، فإنه قد يكون مُعيناً على الفهم خصوصاً إذا كان في الغوامض، وإنما يُخلل إذا كثر من غير حاجة، ويصير الكلام بسببه مطوّلاً، فإنه يشغل الذهن عن التوجّه إلى المقصود؛ خصوصاً إذا وقع في مواضع مختلفة، فإن وقوعه في موضع واحد - كل واحد خلف الآخر - أقلُّ اشتغالاً من وقوعه متفرّقاً غير مناسب.

ثم ذكر بعد ذلك أن بعض التكرار مما لا بدّ منه، وهو أن يكون في الحديث زيادة لا يحسن فصلها عنه، أو في الإسناد ضعفٌ يتقوّى بإسناد آخر، فنحو هذا التكرار مما لا بدّ من إirاده وتولّي فعله، وأمّا التكرار الذي منه بدٌّ فما تولّى فعله وما أورده في كتابه هذا.

* قوله: (يَشْغُلُكَ) الرّواية المشهورة فتح الياء وهي اللّغة العالية، قال الله تعالى: ﴿شَغَلَتْنَا أَمْوَالُنَا وَأَهْلُونَا﴾ [الفتح: ١١] وجاء (أشغل) أيضاً، قالوا: إنها قليلة جيدة، وقيل: رديئة، وهو وجهٌ من روى بضم الياء.

* قوله: (عَزَمَ لي) عليه الرّواية، على البناء للمفعول، والمعنى قدره الله لي، أو ألزم، أو أراد وما في معناه، وإنما لم يقل: عَزَمَ على البناء للفاعل رعاية من إطلاق العزم عليه؛ لأنّه يقال لحضور خاطرٍ في

الذهن لم يكن قبله، وهذا في حق الله تعالى محال .

وأما ما وقع من الإسناد إليه تعالى مثل قول أم سلمة : فعزم الله لي فقلتها، على ما سيجيء في الجنائز، فمعناه خلق الله في قوة وصبراً؛ لأنَّ أصل العزم القوة، يُقال : هذا من عوازم الأمور، أي : محماتها، ومنه العزيمة المقابلة للرخصة، فإنَّها أقوى منها، ويُقال : هذا عزمة من عزَمات الله، أي : حقٌّ من حقوقه وواجبٌ من واجباته، وأولو العزم من الرُّسل أولو القوة والجِدِّ والاجتهاد منهم .

* قوله : (إِلَّا أَنْ جُمْلَةً ذَلِكَ) لَمَّا كَانَ سَوْقُ الْكَلَامِ إِلَى بَيَانِ الْإِنْتِفَاعِ بِهَذَا الْكِتَابِ، وَأَنَّ الطَّالِبَ مِنْهُ إِنَّمَا طَلَبَ كِتَاباً مُلَخَّصاً = ذَكَرَ تَقْوِيَةً لِكَلَامِهِ وَإِشَارَةً إِلَى سُلُوكِ طَرِيقِهِ فِيهِ .

فَقَالَ : (أَنَّ ضَبْطَ الْقَلِيلِ مِنْ هَذَا الشَّانِ وَإِتْقَانَهُ أَيْسَرُ) مِنْ مَعْرِفَةِ الْكَثِيرِ، وَالْقَلِيلُ الصَّحِيحُ الْمَضْبُوطُ أَنْفَعُ مِنَ الْكَثِيرِ السَّقِيمِ الْمُنْتَشِرِ خُصُوصاً لِعَوَامِّ الصَّنَاعَةِ .

ثُمَّ لَمَّا بَقِيَ ههنا مَظَنَّةٌ أَنْ يُقَالَ : إِنْ اشْتَغَلَ السَّلَفُ بِالْحِفْظِ الْكَثِيرِ، وَالتَّفَاتِهِمْ إِلَى جَمْعِ السَّقِيمِ يَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ عِبْثاً عَلَى هَذَا التَّقْدِيرِ = أَشَارَ إِلَى جَوَابِ ذَلِكَ فَقَالَ :

(وإِنَّمَا يُرْجَى بَعْضُ الْمَنْفَعَةِ فِي الْإِسْتِكْثَارِ) لِخَاصَّةٍ مِنَ النَّاسِ مِمَّنْ رُزِقَ الْمَعْرِفَةَ بِالْعِلَلِ وَالْأَسْبَابِ، فَإِنَّ الْفَائِدَةَ تَحْصُلُ لَهُ بِإِحَاطَتِهِ عَلَى الْقَوِي وَالضَّعِيفِ، وَبَيَانِ مَا فِيهِ، وَالتَّنْبِيهِ عَلَى وَجُودِ الْعِلَّةِ وَعَدَمِهَا .

وفي هذا الكلام أيضاً بيانُ حصول نفعه بهذا الكتاب قبل غيره؛
لأنَّه جمعَ الكثير مما أُسند إلى رسول الله عليه السَّلام من الأخبار
وحَفَظَه.

ثم لما اشتغل إلى تحرير هذا الكتاب حصل له زيادة تحقيق لم
يكن قبله، إذ كثيراً ما يكون الشَّيء محفوظاً مخزوناً في الخاطر
موجوداً في الذَّهن، ثمَّ في إخراجه إلى الخارج وإيراده في صورة
التَّأليف تحضُّل تحقيقاتٍ أُخرُ لم تكن حاصلةً زمان الحفظ والضَّبْط في
آن الحفظ، [فالمتموجَّه إلى الضَّبْط كيفما اتَّفَق لا يشتغل إلى زيادة
شيء.]

ثمَّ لما حصل الضَّبْط وأراد الحافظ تأليف كتاب يتوجَّه حيثنَّ ذهنه
إلى تحقيق ما في خزانته من المحفوظات وإلى ترتيبه على ما يقتضيه
رأيه، فهذا هو نفع المصنِّف من تصنيفه قبل غيره.

* قوله: (والمَعْرِفَة) روي بالجر عطفاً على (التَّيَقُّظِ) وبالنَّصب
عطفاً على (البعض)، والجرُّ أشهر روايةً وأحسن درايةً؛ لأنَّ في إيراد
لفظة (البعض) إيماءً إلى أنَّ بعضَ المعرفة كافٍ في حصول المنفعة من
الاستكثار، ولا يتوقف حصولها على التَّيَقُّظ التَّام والمعرفة الكاملة،
وإنَّما لا تُرجى المنفعة لمن لا يُرزق التَّيَقُّظ والمعرفة بالعلل والأسباب
أصلاً.

وقدَّم العلل لأنَّها أخصُّ، فمعرفةُها أنفع وأقوى، إذ العلة عبارة
عن معنى خفيٍّ في الحديث يقتضي ضَعْفَه مع أنَّ ظاهره السَّلامة.

والأسباب أعمُّ من أن تكون أسباب الصِّحة أو الضَّعف، والأَوْجَهُ
أنَّ المراد بالسَّبب ههنا المعنى الظَّاهر الموجب لضعف الحديث، كما
أنَّ العِلَّةَ عبارةٌ عن المعنى الخفيِّ المقتضي لذلك، وقَدَّمها عليه؛ لأنَّها
أدقُّ وأنفعُ.

* قوله: (فَذَلِكَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ يَهْجُمُ بِمَا أُوتِيَ مِنْ ذَلِكَ عَلَى
الْفَائِدَةِ)، روي بفتح الياء وسكون الهاء من الهجوم، وهو الوقوع
بَغْتَةً، وروى (ينهمج) بزيادة النون، وهو بمعنى الأوَّل، يُقال: هَجَمَ
البيتُ وانهجم: إِذَا هُدِمَ بَغْتَةً.

وفي إيراد الهجوم وذكر المشيئة إيماءً إلى أنَّ الفائدة ليست في
الاستكثار، بل في انتقال الدَّهن منه إلى المعاني الخفية الموجبة
للصِّحة والضعف، التي تحصُل بالتَّمرن فيها الحَذَاقَةُ في الفن، حتَّى
يحصُل لصاحب الاشتغال سرعةُ الانتقال كالحدس، وإنَّ ذلك أمرٌ لا
يحصل لكلِّ مَنْ جَمَعَ الكثيرَ وحفظ الأشياء، وإنَّما يحصل ذلك لمن
شاء الله تعالى حصوله له، فإنَّه يحتاج إلى مزيدٍ فضلٍ وتيقُّظٍ.

* قوله: (وَهُوَ إِنَّا نَعْمِدُ إِلَى جُمْلَةٍ مَّا أُسْنِدَ مِنَ الْأَخْبَارِ عَنْ
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَتَنْقَسِمُهَا عَلَى ثَلَاثَةِ أَقْسَامٍ وَثَلَاثِ طَبَقَاتٍ مِنَ النَّاسِ)،
قد اختلف النَّاسُ في مُراد مسلم من هذا الكلام، وفي المخرَج في هذا
الكتاب من الأقسام:

فذكر القاضي عياضٌ أن إبراهيم بن سفيان قال: أخرج مسلم ثلاثة

كتب من المسندات؛ إحداهما^(١) هذا الذي قرأ على النَّاسِ، والثاني يُدخل فيه عكرمة وابن إسحاق صاحب المغازي وأمثالهما، والثالث يدخل فيه من الضُّعفاء جماعة.

وذكر القاضي أيضاً أنَّ الحاكمَ أبا عبد الله بن البيِّع قال: إنَّ مسلماً أراد أن يُخرج الصَّحيح على ثلاثة أقسام وثلاث طبقات من الرواة، فلم يقدر له - رحمه الله - إلا الفراغ من الطَّبعة الأولى، واخترمته المنية قبل أن يتمَّ غرضه إلا من القسم المتفق عليه من الصَّحيح.

ثمَّ قال القاضي: وهذا الذي ذكره الحاكم مما قبله الشيوخ وتابعه عليه النَّاسُ، وحكموا بأنَّ مسلماً لم يُكمل غرضه إلا من الطَّبعة الأولى، ولا أدخل في تأليفه سواها.

وأنا أقول: ليس الأمر كذلك لمن حقق النظر، ولم يتقيد بالتقليد، فإنَّ مرادَ مسلم بيانُ تقسيم الأحاديث المخرَّجة في هذا الكتاب إلى ثلاثة أقسام، وأنَّه أورد القسم الأول الذي رواه ثقات لا يوجد في رواياتهم اختلاف شديد ولا تخليط، فأحسن أصلاً.

والقسم الثاني الذي في رواية جماعة من أهل السُّنن متابعٌ وشاهدٌ. والقسم الثالث الذي تكلم قومٌ في رواته، وزكَّاهم آخرون أيضاً متابعٌ، فيكون كتابه مشتملاً على الأقسام الثلاثة، وأتى فيه بالطبقات الثلاث، وكذلك فعل البخاري في صحيحه.

(١) في الأصل: «أحدهما».

وأما ما أجمع النَّاسُ أو اتفق الأكثر على تُهْمَتِهِ وهي الطَّبَقَةُ الرَّابِعَةُ
= فتركه وما أخرج منه شيئاً.

هذا ملخَّصُ كلام القاضي عياض، وتبعه النَّووي على ذلك،
وقال: الذي اختاره القاضي ظاهر جداً.

وأما القرطبي فلمَّا رأى أنَّ المذكور في كلام مسلم ثلاثة أقسام
لا أربعة، وصريحُ كلامه ظاهر في أنَّه ترك أحاديث جمع هم عند أهل
الحديث متَّهمون، أو عند الأكثر، قال: أدخل مسلم في كتابه الطَّبَقَتَيْنِ
وطرَحَ الثالثة.

فحاصل كلام إبراهيم بن سفيان والحاكم أنَّ المذكور في هذا
الكتاب القسمُ الأول فقط، وكلام القرطبي أنَّ المذكور قسمان، وكلام
القاضي والنَّووي أنَّ المذكور الأقسام الثلاثة.

وأقول: لا شكَّ أنَّ تقسيم الحديث باعتبار حال الرَّاوي يمكن أن
يكون على أقسام بحسب الاعتبارات قلَّةً وكثرةً، ولهذا قسَّم بعض
القوم إلى ثلاثة أقسام: صحيح وحسن وسقيم، وبعضهم إلى سبعة،
وبعضهم إلى عشرة، وبعضهم إلى أكثر من ذلك، ولا حَجَر؛ لأنَّ
المدار على تداخل الاعتبار وعدمه.

والظَّاهر أنَّ مسلماً - رحمه الله - قسَّم الأحاديث إلى ثلاثة أقسام
كما صرَّح به، وأخرج القسم الأول في هذا الكتاب فقط، وأومى مع
ذلك إلى أنَّ الحديث في الحقيقة ينقسم إلى قسمين: صحيح وسقيم،
وأنَّ لكلِّ واحدٍ منهما أصنافاً، وأنَّ الصَّحيح بأصنافه قسمٌ واحدٌ، بل

هو الذي يَسْتَأْهِلُ أَنْ يُسَمَّى قِسْماً، وَأَنَّهُ إِنَّمَا صَرَّحَ بِكَوْنِ السَّقِيمِ قَسْمِينَ، وَذَكَرَ مِنْ كُلِّ قِسْمٍ جَمَاعَةً، وَأَرْمَزَ فِي الصَّحِيحِ إِيمَاءً إِلَى كَثْرَةِ السَّقِيمِ وَقَلَّةِ الصَّحِيحِ بِالنِّسْبَةِ إِلَيْهِ، وَإِنْ كَانَ هُوَ أَيْضاً فِي نَفْسِهِ كَثِيرٌ.

بَيَانُ ذَلِكَ: أَنَّ مُسْلِماً - رَحِمَهُ اللَّهُ - ذَكَرَ قَبْلَ هَذَا بِأَنَّ ضَبْطَ الْقَلِيلِ مِنْ هَذَا الشَّأْنِ وَإِتْقَانَهُ أَيْسَرُ عَلَى الْمَرْءِ مِنْ مَعَالَجَةِ الْكَثِيرِ مِنْهُ.

ثُمَّ ذَكَرَ شَرِيطَةَ إِخْرَاجِهِ الْحَدِيثَ فِي هَذَا الْكِتَابِ، فَذَكَرَ أَنَّ جُمْلَةَ مَا أُسْنَدَ مِنَ الْأَخْبَارِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - يَعْنِي جَمِيعَ مَا رَوَى عَنْهُ مِنَ الْأَحَادِيثِ - ثَلَاثَةُ أَقْسَامٍ: صَحِيحٌ، وَمُتَّهَمٌ بِالْوَضْعِ، وَمُنْكَرٌ، وَأَنَّهُ أَخْرَجَ الصَّحِيحَ وَتَرَكَ الْمُتَّهَمَ وَالْمُنْكَرَ.

ثُمَّ ذَكَرَ بِأَنَّ الصَّحِيحَ الَّذِي هُوَ الْقِسْمُ الْأَوَّلُ مِنَ الثَّلَاثَةِ صَنْفَانِ؛ بِحَسَبِ حَالِ الرُّوَاةِ، وَذَكَرَ أَنَّ الصَّنِفَ الْمَقْدَّمَ الَّذِي نَاقَلُوهُ أَهْلُ اسْتِقَامَةِ وَإِتْقَانٍ، وَهُمْ الَّذِينَ لَا يَوْجَدُ فِي رَوَايَاتِهِمْ اخْتِلَافٌ شَدِيدٌ وَتَخْلِيطٌ فَاحِشٌ، وَأَوْمَى بِتَقْيِيدِ الْاِخْتِلَافِ بِالشَّدَّةِ وَالتَّخْلِيطِ بِالْفَحْشِ، إِلَى أَنَّ وُجُودَ اخْتِلَافٍ وَتَخْلِيطٍ مَا لَا يَخْرِجُهُمْ مِنَ الْإِتْقَانِ وَالِاسْتِقَامَةِ، فَإِنَّ الَّذِي لَا يَوْجَدُ مِنْهُ ذَلِكَ قِطْعاً لَا يَوْجَدُ؛ لِأَنَّ الْإِنْسَانَ لَا يَخْلُو مِنَ الْخَطَا وَالنُّسْيَانِ وَالزَّلَلِ.

وَذَكَرَ أَنَّ الصَّنِفَ الثَّانِيَّ هُوَ الَّذِي فِي رَوَاتِهِ جَمْعٌ مِنْ أَهْلِ السَّتْرِ، وَأَوْماً بِقَوْلِهِ: (أَتَّبَعْنَاهَا) إِلَى أَنَّ أَحَادِيثَ الصَّنِفِ الْأَوَّلِ هِيَ الْأَصُولُ، وَأَحَادِيثَ الصَّنِفِ الثَّانِي شَوَاهِدٌ وَمَتَابِعَاتٌ، وَأُورِدَ مِنْ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْ

الصَّنْفَيْنِ جَمْعاً، وَبَيَّنَ التَّفَاوْتَ بَيْنَهَا، وَذَكَرَ الْفَائِدَةَ فِي بَيَانِ الْمَنْزِلَةِ .
ثُمَّ بَعْدَ ذَلِكَ قَالَ : (فَعَلَى نَحْوِ مَا ذَكَرْنَا مِنَ الْوُجُوهِ نُؤَلِّفُ مَا
سَأَلْتَ مِنَ الْأَخْبَارِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ) وَهَذَا صَرِيحٌ فِي أَنَّ الْمَخْرَجَ فِي
هَذَا الْكِتَابِ الْقِسْمُ الْأَوَّلُ الْمُنْقَسِمُ إِلَى صِنْفَيْنِ، وَأَوْمَى بِقَوْلِهِ : (تَقَدَّمَ)
وَبِقَوْلِهِ : (أَتَبَعْنَاهَا) إِلَى أَنَّ الصَّنْفَيْنِ مِنَ الْقِسْمِ الْأَوَّلِ .

ثُمَّ ذَكَرَ بَعْدَ تَمَامِ هَذَا الْكَلَامِ وَبَيَانِ الْمَخْرَجِ فِي الْكِتَابِ مِنَ
الْأَقْسَامِ الْمَتَّهَمِينَ بِالْوَضْعِ، وَأُورِدَ مِنْهُمْ جَمَاعَةٌ، ثُمَّ الَّذِينَ الْغَالِبُ عَلَى
حَدِيثِهِمُ الْمُنْكَرُ، وَعَدَّ مِنْهُمْ جَمْعاً .

ثُمَّ ذَكَرَ أَنَّهُ مَا اشْتَغَلَ بِتَخْرِيجِ أَحَادِيثِ هَذَيْنِ الْقِسْمَيْنِ .
فَكَلَامُهُ يَنَادِي بِأَعْلَى صَوْتِهِ بِأَنَّهُ أَخْرَجَ فِي هَذَا الْكِتَابِ مِنْ جُمْلَةٍ
مَا أُسْنَدَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْقِسْمَ الْأَوَّلَ، وَأَنَّهُ تَرَكَ الْقِسْمَيْنِ الْبَاقِيَيْنِ،
وَمَا اشْتَغَلَ بِتَخْرِيجِ شَيْءٍ مِنْهَا، وَلَقَدْ أَحْسَنَ فِي هَذَا التَّرْتِيبِ حَيْثُ ذَكَرَ
أَوَّلاً أَنَّ الْأَخْبَارَ عَلَى ثَلَاثَةِ أَقْسَامٍ .

ثُمَّ صَرَّحَ بِالْقِسْمِ الْأَوَّلِ بِقَوْلِهِ : (فَأَمَّا الْقِسْمُ الْأَوَّلُ)، وَقَسَّمَهُ إِلَى
صِنْفَيْنِ وَأَخْرَجَهُمَا أَصُولاً وَمَتَابَعَةً .

ثُمَّ ذَكَرَ مُخَاطَباً صَاحِبَهُ بِأَنَّهُ عَلَى هَذَا النَّحْوِ أَلَّفَ مَا سَأَلَ، ثُمَّ ذَكَرَ
الْقِسْمَيْنِ الْبَاقِيَيْنِ، وَلَمْ يَقُلْ : أَمَّا الْقِسْمُ الثَّانِي، وَأَمَّا الْقِسْمُ الثَّلَاثُ،
كَمَا ذَكَرَ فِي الْقِسْمِ الْأَوَّلِ؛ إِيْمَاءً إِلَى أَنَّهُمَا لَيْسَا مِنْ أَقْسَامِ الْحَدِيثِ
الْمُسْنَدِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الْحَقِيقَةِ، بَلِ الْحَدِيثُ الْمُسْنَدُ إِلَيْهِ فِي

الحقيقة هو القسم الأول، وإنما قيل : لهما منه نظراً إلى الظاهر،
فالأول يستأهل أن يصرح بالقسم دونهما.

وقدّم المتهّم على المنكر لأنه أقبح، وهو في مقابلة الصنف
الأول من الصحيح، ولأنه في بيان سبب تركه، وأنه ليس من الحديث
المسند إلى رسول الله ﷺ في الحقيقة، وهو أدخل في ذلك وأظهر.

وليت شعري كيف فهم من كلامه هذا بأنه وعد إخراج الأقسام
الثلاثة في هذا الباب حتى يحتاج إلى أن يعتذر عنه بأنه اخترمته المنية
قبل استيفاء غرضه من الكتاب، أو يلتزم بأنه أخرج الجميع أو
الصنفين، وبأن المراد من جملة ما أسند الجملة الغالبة لا الجميع؛
لأنه ما أخرج الجميع ولا النصف إلى غير ذلك من التعسفات، مع أن
كلامه صريح بأن الأخبار ثلاثة أقسام، وأنه أخرج القسم الأول وترك
القسمين الباقيين، وأنه بالنسبة إليهما قليل، وأن إتقان القليل الصحيح
أولى من معالجة الكثير السقيم، فغرضه أن كتابه هذا ملخص منقح
مخرج من الأحاديث الكثيرة، مرتّب على هذا الترتيب.

كما نقل عنه أنه أخرج هذا الكتاب من ثلاث مئة ألف حديث،
وكذلك شأن غيره من أصحاب السّنة في كتبهم، إنّما أخرج كل واحد منهم
كتاباً من أحاديث كثيرة كما يُنقل عنهم، وهذا في غاية الوضوح لمن تأمل
في كلام مسلم رحمه الله، وأخذ بالإنصاف، وترك التقليد والاعتساف.

وإنّما أطنبت الكلام في هذا الموضع؛ لأنه مع وضوحه قد خفي
على المهرة، كما مرّرنا عليك نبذاً من كلامهم، والله الموفق.

* قوله: (أَوْ إِسْنَادٌ يَقَعُ إِلَى جَنْبِ إِسْنَادٍ) روي بالرفع عطفاً على قوله: (مَوْضِعٌ) فيكون قوله: (لِإِعْلَالِهِ) تعليلاً لإيراد الإسناد في جَنْبِ الإسناد، ويكون قوله: (لَأَنَّ الْمَعْنَى الرَّائِدَ...) إلى آخره، تعليل لإيراد الحديث المكرّر.

والمراد بالحديث هو المتن دون الإسناد، وروي بالجرّ عطفاً على قوله: (حديث)، والمعنى: إلا أن يأتي موضع لا بدّ فيه من ترداد إسناد، فيكون المراد بالحديث الأعم الذي يشمل المتن والسند، فإنّ زيادة المعنى تارة في المتن وتارة في السند، فيجب الإعادة، وملخص المعنى: أن إيراد المكرّر؛ إمّا لزيادة معنى في المتن أو الإسناد، أو لمعنى: يعسر فصله من جملة الحديث.

* قوله: (مَنْ أَنْ يَكُونَ نَاقِلُهَا أَهْلَ اسْتِقَامَةٍ) لفظة (من) ههنا للتعليل كما في قوله تعالى ﴿مَنْ أَجَلِ ذَلِكَ كَتَبْنَا عَلَى بَنِي إِسْرَءِيلَ﴾ [المائدة: ٣٢] الآية.

* قوله: (وَأَنْقَى) بالنون عطف على (أَسْلَمَ)، وفي إيراد لفظي: (أَسْلَمَ) و(أَنْقَى) إيماءً إلى أن الصَّنْفَ الثَّانِي أيضاً سالم نقي، وإن كان في رواية جمع من أهل السُّتْر؛ لأنَّ الأصل هو السَّلَامَةُ، وأنّه إنّما قدّم هذا الصَّنْفَ لكونه أسلم وأنقى.

* قوله: (كَمَا قَدْ عُثِرَ) بضمّ العين المهملة وكسر المثلثة: اطلع، وفي المثلثة منه إذا كان معلوماً بالحركات الثلاث، وهو بمعنى كبا، ويُستعمل في الاطلاع، قال الله تعالى: ﴿فَإِنْ عُثِرَ عَلَىٰ أَنَّهُمَا اسْتَحَقَّا

إِثْمًا ﴿المائدة: ١٠٧﴾ الآية، وفي اختيار هذه اللفظة رمزٌ إلى عثرة الراوي في مشيه عن سنن الاستقامة في الرواية، والضَّمير في قوله: (فيه) راجعٌ إلى الاختلاف والتَّخْلِيْط؛ لأنَّ المقصود منهما شيءٌ واحدٌ ههنا، أو أجرى الضَّمير مُجرى اسم الإشارة، والأصل: عُثِرَ في ذلك، كما في قوله: (بَانَ ذَلِكَ)، فَإِنَّ المرجعَ إذا كان اثنين فصاعداً، فالرَّاجِع يكون اسم إشارة، قال الله تعالى: ﴿لَا فَاْرِضُ وَلَا يَكْرَهُ عَوَانُ بَيْتِكَ ذَلِكَ﴾ [البقرة: ٦٨] الآية، ويحكي في إجراء الضَّمير مُجرى اسم الإشارة

أبو عبيدة قال: قلتُ لرؤبة بن العجاج في قوله:

فيها خطوطٌ من سوادٍ وبلَقْ

كأنَّه في الجلدِ توليعُ البَهَقِ

إن أردتَ الخطوطَ فقل: كأنَّها، وإن أردتَ السَّوادَ والبلَقَ فقل: كأنَّهما، قال: أردتُ كأنَّ ذلك، ويليكَ.

وإنَّما يَحْسُنُ هذا الإجراء في كلِّ موضعٍ يتحدَّ الغرض من الشَّيْئين وإن اختلف مفهومهما.

والمصنَّف - رحمه الله - أورد الضَّمير أولاً إيماءً إلى اتحاد الغرض، واسم الإشارة ثانياً بياناً لاختلاف المفهوم وأصل التَّركيب، كما قد عثر عليه في كثير من المحدثين، فَإِنَّ المعثور عليه هو الاختلاف والتَّخْلِيْط لا المحدث، ولكن قَلَبَ التَّركيبَ إيماءً إلى أَنَّ الغرض بيانُ حال المحدث، وأنَّ العثور على ذلك عثورٌ على حاله، فتأمَّل.

* قوله: (فَإِذَا نَحْنُ تَقْصِيْنَا أَخْبَارَ هَذَا الصَّنْفِ)، أي: بلغنا أقصاها ونهايتها، يُقال: تَقْصَى فلان الشيء: إذا بلغ أقصاه، ومنه الاستقصاء في المسألة، وهو من الْقُصُوْءِ، وهو البعد، معتلُّ اللام واوي، لا مضاعف من القصِّ كما زعم النُّووي، حيث يقال: اقْتَصَرَ الحديث، وقَصَّه، وقَصَّ الرُّؤْيَا: أتى به بكماله، فإنه ليس منه، وهو ظاهرٌ.

* قوله: (كَعَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ) هو أبو السَّائِبِ، وقيل: أبو مُحمَّد، وقيل: أبو زيد عطاء بن السَّائِبِ بن زيد الثَّقفي الكوفي التَّابعي.

روى عن أبيه، وعبدالله بن أبي أوفى، وأنس بن مالك، وجماعة.

وعنه سفيان، وشعبة، وآخرون.

كان من الحفاظ، تغيَّرَ بِأَخْرَةٍ، وساء حفظه.

قال أحمد: مَنْ سَمِعَ مِنْهُ قَدِيمًا فَهُوَ صَحِيحٌ، وَمَنْ سَمِعَ مِنْهُ حَدِيثًا لَمْ يَكُنْ بِشَيْءٍ.

وقال البخاري: أحاديث عطاء القديمةٌ صحيحةٌ.

وقال يحيى بن معين: لا يُحْتَجُّ بِهِ، ورُوي عنه أَنَّهُ قال: ليث بن أبي سُلَيْمٍ ضعيف، مثل عطاء بن السَّائِبِ، وقد [سمع] منه جرير ومَنْ بعده في الاختلاط، وقد سمع منه أبو عَوَانَةَ في الحاليتين، ولا يُحْتَجُّ بِهِ.

وقال أحمد العجلي: من سمع بأخرة فهو مضطرب الحديث،
منهم^(١) هشيم وخالد بن عبدالله.

وبالجملة كلام القوم في شأنه كثير، وقد أخرج له الأربعة
والبخاري متابعة ولم يُخرج له مسلم.
مات سنة ست وثلاثين ومئة.

وأما يزيد بن أبي زياد فهو أبو عبدالله الكوفي مولى عبدالله بن
الحارث بن نوفل الهاشمي.

يروي عن مولاه، وأبي جحيفة، وعبدالله بن شداد بن الهاد،
وعبدالله بن مغفل المزي.

وعنه الثوري، وابن عيينة، وشعبة، وأبو عوانة، وجريز بن عبد
الحميد، وابن مسهر وآخرون.

قال أحمد: لم يكن بالحافظ.

وقال ابن معين: لا يُحتجُّ به، وقال مرة: ليس بالقوي.

وقال العجلي: جازئ الحديث.

وقال أبو زرعة: لا أعلم أحداً ترك حديثه.

وقال ابن عدي: مع ضعفه يُكتب حديثه.

وقال ابن فضيل: كان من أئمة الشيعة. وكلام الناس فيه كثير.

(١) في الأصل: «منه» بدل «منهم».

وبالجملة أخرج له الأربعة، والبخاري تعليقاً، ومسلم مقروناً
بغيره.

مات سنة سبع وثلاثين ومئة.

وأما ليثٌ فهو أبو بكر ليث بن أبي سُلَيْم بن زُنَيْم القرشي ولأهـ
الكوفي، أحد العلماء، لا يُعلم له رواية عن صحابي، روى عن
مجاهد وطاوس وعكرمة وعطاء وعبد الرحمن بن الأسود وخلائق.

وعنه مَعْمَرٌ وشعبة وسفيان وابن عُليّة ومُعْتَمِر وآخرون.

قال أحمد: مضطرب الحديث، ولكن حدّث عنه النَّاسُ.

وقال ابن مَعِين: ضعيف يُكتب حديثه.

وقال أبو داود: سمعتُ يحيى يقول: ليس به بأس.

وقال عيسى بن يونس: اختلط في آخره، كان يصعد المنارة
ارتفاعَ النهار فيؤذّن.

وقال فضيل بن عياض: هو أعلمُ أهل الكوفة بالمناسك.

وقال الدّارقُطْنِي: صاحب سنة يخرج حديثه.

وقال عبد الوارث: كان من أوعية العلم.

وبالجملة ثناء النَّاس عليه كثيرٌ، وأخرج له السّنة.

مات سنة ثمان وثلاثين ومئة، وقيل: سنة ثلاث وأربعين ومئة.

وآخرُ مَنْ حدّث عنه عبد الوهاب الخفّاف.

فهذا كلام القوم في شأن هؤلاء الثلاثة.

وبالجملة فهم ليسوا من المجروحين بالاتفاق، ولا من الثقات على الإطلاق، ولذلك أوردتهم مسلم - رحمه الله - في الصنف الثاني، والمقام يقتضي تقديم ما هو أضعف، كما أنَّه في الموازن يقتضي تقديم ما هو أقوى، فلهذا رتبَّ مسلم هذا الترتيب في الصنفين.

قال عبد الرحمن بن مهدي: ليث بن أبي سُليم أحسن حالاً من عطاءٍ ويزيد بن أبي زياد.

وقال أبو حاتم: ليثٌ أحبُّ إليَّ من يزيد بن أبي زياد.

وقال جرير: يزيد بن أبي زياد أحسنُ حفظاً من عطاء بن السائب،

فتدبر.

وأما منصور فهو أبو عتاب منصور بن المُعْتَمِر بن عبد الله بن ربيعة السُّلَمي الكوفي، أحد الأعلام.

روى عن إبراهيم، وأبي وائل، وزيد بن وهب، وسعيد بن جبير، والشعبي، ومجاهد، وخلائق.

وعنه أيوب، وشعبة، وسفيان، وحمَّاد بن زيد، وآخرون.

قال بشر بن المفضل: لقيت سفيان الثوري بمكة فقال: ما خلَّفتُ بعدي بالكوفة آمنَ على الحديث من منصور.

وقال عبد الرَّحْمَن بن مهدي: لم يكن بالكوفة أحفظُ من

منصور.

وقال ابن مَعِين: إذا اجتمع الأعمش ومنصور فقدَّم منصوراً.

وقال أبو حاتم: منصور متقن لا يخلط ولا يدلّس.

وقال العجلي: ثقة ثبت، أثبت أهل الكوفة.

وبالجملة: ثناء الناس عليه كثير، أخرج له السنّة.

توفي سنة اثنتين وثلاثين ومئة.

وأما الأعمش فهو أبو مُحَمَّد سليمان بن مِهْران الكاهلي مولاهم، الكوفي، أحد الأعلام، رأى أنس بن مالك.

وروى عن عبدالله بن أبي أوفى، وزيد بن وهب، وأبي وائل، وزرّ ابن حُبَيْش، وإبراهيم التيمي، وسعيد بن جُبَيْر، والشَّعْبِي، وجماعة.

وعنه أبو إسحاق السَّبَّيحي، والحكم، وزُبَيْدُ اليامي، وهم من شيوخه، وسليمان التيمي وهو من أقرانه، وشعبة، وسفيان، وزائدة، وأبو نعيم، وآخرون.

قال عاصم الأحول: مرّ الأعمش بالقاسم بن عبد الرحمن فقال: هذا الشيخ أعلم الناس بقول ابن مسعود.

وقال مُحَمَّد بن خَلَف التيمي، عن أبي بكر بن عِيَّاش: كنّا نُسَمِّي الأعمش سيد المحدثين.

وقال أحمد: أبو إسحاق والأعمش رجلا أهل الكوفة.

وقال الفلاس: كان الأعمش يُسَمَّى المصحف من صدقه.

وقال العجلي: كان الأعمش ثقة ثبتاً، ظهر له أربعة آلاف حديث ولم يكن له كتاب.

وقال عيسى بن يونس: لم يرَ ولاية القرن الذين كانوا قبلنا مثل الأعمش، وما رأيت الأغنياء والسلاطين عند أحد أحقرَ منهم عنده مع فقره وحاجته.

وقال وكيع: كان الأعمش قريباً من سبعين سنة لم يَفُتْهُ التَّكْبِيرَةُ الأولى.

وبالجملة ثناء النَّاسِ عليه كثيرٌ وأخرج له السُّنَّةُ، وما نَقَمُوا عليه إلا التَّدْلِيسَ، وقالوا: متى قال: (حَدَّثَنَا) ونحوه فلا كلام، ومتى قال: (عن) وأمثاله تطرَّقَ إليه احتمال التَّدْلِيسِ، إلا في شيوخٍ له أكثرُ الرِّوَايَةِ عنهم؛ كإبراهيم وأبي وائل وأبي صالح السَّمَّان، فَإِنَّ رِوَايَتَهُ عن هذا الصَّنَفِ بِأَيِّ وَجْهِ كَانَتْ [محمولة على الاتصال.

وليكن هذا الكلام على ذُكْرٍ منك، يَنْفَعُكَ في كثيرٍ من المواضع في هذا الكتاب، ويزيل الشُّبْهَةَ الواقعة من تأكيد مسلم بعضَ رِوَايَاتِهِ الواردة بـ (عن) بطريقة أخرى، وتركه البعضَ مع أنه معنعن أيضاً، فَإِنَّهُ إِنَّمَا تَرَكَ في الموضع الذي حمل القوم رِوَايَتَهُ فيه على الاتصال، فتدبر.

مات سنة ثمان وأربعين ومئة، وهو ابن ثمان وثمانين سنة.

وَأَمَّا إِسْمَاعِيلُ فَهُوَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدِ الْبَجَلِيِّ مَوْلَاهُم، الْكُوفِيُّ، وَاسْمُ أَبِي خَالِدٍ هُرْمُزُ، وَقِيلَ: سَعِيدٌ، وَقِيلَ: كَثِيرٌ.

رأى سلمة بن الأكوع وأنس بن مالك، وسمع عبدالله بن أبي
أوفى وعمر بن حريث وأبا كاهل قيس بن عائد وأبا جحيفة السوائي،
وهم من أصحاب النبي ﷺ، وخلائق من التابعين.

وعنه شعبة، والسفيانان، وعبدالله بن المبارك، وكثيرون.

قال سفيان: أعلم الناس ثلاثة: إسماعيل بن أبي خالد، وعبد
الملك بن أبي سليمان، ومحمد بن سعيد الأنصاري، وإسماعيل أعلم
الناس بالشعبي وأثبتهم.

وقال أحمد بن حنبل: أصح الناس حديثاً عن الشعبي إسماعيل
ابن أبي خالد.

وقال العجلي: تابعي ثقة، رجل صالح.

وقال مروان بن معاوية: كان يُسمَّى الميزان.

وثناء القوم عليه كثير، وأخرج له الستة.

توفي سنة ست وأربعين ومئة.

وبالجملة أومى مسلم - رحمه الله - بهذا الترتيب إلى أنَّ العبرة
بالوثوق والتقديم بحسب مرتبة الراوي فيه، فإنَّ منصوراً لما كان أشهر
من صاحبه في الحفظ والإتقان قدَّمه، مع أنَّه من أتباع التابعين، وما
روى عن صحابي.

وقدَّم الأعمش مع أنَّه ما رأى من الصحابة إلا أنساً وابن أبي
أوفى، وأخَّر إسماعيل مع أنَّه رأى جماعة منهم.

* قوله: (وَأَزْنَتَ) الرّواية بالنُّون من الموازنة، وهي المقابلة.

ويُروى بالياء من الموازنة، وهي المقابلة أيضاً والمواجهة، ومنه ما جاء في حديث صلاة الخوف: (فَوَازَيْنَا الْعَدُوَّ وَصَافَفْنَاهُمْ)، والأصل فيه الهمزة، يقال: أَزَيْتُهُ: إذا حاذيته.

* قوله: (ابْنُ عَوْنٍ) هو عبدالله بن عون بن أَرْطَبان، مولى عبدالله ابن مُغْفَلِ الْمُزْنِي، وقيل: مولى عبدالله بن دُرَّةِ الْمُزْنِي، أبو عون البصري، أحد الأعلام.

روى عن مجاهد، وإبراهيم، وأبي وائل، وسعيد بن جبير، والشَّعْبِي، والحسن، وابن سيرين، وجماعة.

وعنه شعبة، والثَّوْرِي، ويزيد بن زُرَيْع، وابن عُليَّة، ويحيى بن سعيد القطان، وآخرون.

قال عليُّ بن المَدِينِي: جُمع له ما لم يُجمع لأحدٍ.

سمع بمكة من عطاء ومجاهد، وبالمدينة من سالم والقاسم، وبالبصرة من الحسن وابن سيرين، وبالكوفة من الشَّعْبِي وإبراهيم، وبالشَّام من رجاء بن حيوة ومكحول.

وقال معاذ بن معاذ: [سمعت] هشام بن حَسَّان يقول: حدَّثني من لم تر عيناى مثله، وأشار إلى ابن عون وهو جالس.

وقال عبدالله بن المبارك: ما رأيتُ أحداً ذكر لي قبل أن ألقاه ثم لقيته إلا وهو على دون ما ذكر لي، إلا حَيَوَة بن عون، فلوددتُ أني

لزمته حتّى أموت أو يموت .

وقال عبد الرّحمن بن مهدي : ما كان أحد بالعراق أعلم بالسُّنة من ابن عون .

وقال قُرّة بن خالد : كنّا نتعجب من ورع ابن سيرين ، فأنساناه ابن عون .

وبالجملة ثناء النّاس عليه كثير ، وأخرج له السُّنة .

توفي سنة إحدى وخمسين ومئة .

وأما أيوب فهو أبو بكر أيوب بن أبي تَمِمة ، كَيْسان السَّخْتِيَانِي البصري ، أحد الأعلام ، رأى أنس بن مالك ، وروى عن عمرو بن سَلَمَة الجَرَمي ، وأبي رجاء العُطَارِدي ، وعبدالله بن شقيق ، وسعيد بن جبير ، والحسن ، ومجاهد ، والقاسم ، وخلّاق .

وعنه ابن سيرين أحد شيوخه ، وشعبة ، والسفيانان ، والحمّادان ، وعبد الوارث ، وآخرون .

قال الحسن البصري : أيوب سيد شباب أهل البصرة .

وقال هشام بن عروة : لم أر في البصرة مثل أيوب .

وقال شعبة : حدّثنا أيوب ، وكان سيد الفقهاء .

وقال حمّاد بن زيد : أيوب أفضل من جالسته ، وأشدّ اتِّباعاً للسُّنة .

وقال ابن عُيينة : ما لقيت مثله في التّابعين .

ومناقبه كثيرة ، وأخرج له السُّنة .

وإذا أُطلق أيوب في الكتاب فهو المراد، وإن كان مسلم أخرج
عن أربعة أيوب غيره.

توفي سنة إحدى وثلاثين ومئة، وإنما قيل له السَّخْتِيَانِي؛ لأنه
كان يبيع الجلود بالبصرة.

وأما عوف فهو أبو سهل عوف بن أبي جَمِيلَةَ العبدي البصري
الأعرابي، وهو لم يكن أعرابياً، وإنما هذا لقب له، واسم أبي جَمِيلَةَ:
زُرَيْنَةَ، وقيل: بندويه.

روى عوف عن أبي العالية، وأبي رجاء العطاردي، وأبي عثمان
النَّهْدي، والحسن، وابن سيرين، وجماعة.

وعنه شعبة، وابن المبارك، ويحيى القطان، وآخرون.

قال أبو حاتم: صدوق صالح.

وقال النسائي: ثبت ثقة.

وبالجملة أثنى القوم عليه وقبلوا روايته، وأخرج له السُّنَّةُ، وإنما
نقموا عليه في المذهب، فيقال: قَدَرِي، وقيل: شيعي.

وروى عمر بن علي المُقَدَّمِي قال: رأيت عبدالله بن المبارك
يقول: ما رضي عوف ببدعة حتَّى كانت فيه بدعتين؛ كان قدرياً وكان
شيعياً.

قال أبو داود: مات سنة سبع وأربعين ومئة.

وأما أشعث فهو أبو هانئ أشعث بن عبد الملك البصري، روى

عن الحسن وابن سيرين وبكر بن عبدالله وغيرهم .
وعنه شعبة ، وحماد بن زيد ، ويحيى بن سعيد القطان ،
وجماعة .

قال القطان : أشعث بن عبد الملك ثقة .

وقال ابن معين ، عن يحيى بن سعيد : لم أدرك أحداً من أصحابنا
هو أثبتُّ عندي من أشعث بن عبد الملك .

وقال أبو حُرَّة : كان الحسن البصري إذا رأى الأشعث قال : هات
أبا هانيء ما عندك أنشر برك ، أي : هات مسائلك .

وقال النسائي : ثقة

وقال الدارقطني : هم ثلاثة يحدثون عن الحسن البصري ؛
أحدهم حُمُراني ، منسوب إلى حُمُران مولى عفان ، والثاني أشعث بن
سَوَّار الكوفي التوابتي ، فيه كلام ، والثالث أشعث بن عبدالله بن جابر
الحَرَاني البصري الأعمى ، وهو ضعيفٌ .

وبالجملة ثناء القوم على أشعث الحُمُراني المذكور في الكتاب
كثير ، ووثقوه وما نسبوا إليه بدعة ، وأخرج له الأربعة والبخاري
تعليقاً ، ولم يخرج له مسلم ، وإنما الواقع في الكتاب ثلاثة ، وهم غير
الأشعث الكندي الصحابي ، وأشعث بن أبي الشعشاء المحاربي ،
وأشعث بن سَوَّار الكندي الكوفي .

مات الحُمُراني سنة ست وأربعين ومئة .

* قوله: (إِلَّا أَنَّ الْبَوْنَ بَيْنَهُمَا)، أي: أَنَّ التفاوت بين ابن عون وأيوب، وبين عوف وأشعث بعيدٌ.

وفي إيراد لفظتي الكمال والصّحة، وتنكير لفظتي الصّدق والأمانة إشارةً إلى أَنَّ الفصل والنّقل يعمّهم، وإنّما التّفاوت في الكمال والصّحة، وأنهما غير مدفوعين عن صدق وأمانة، ولكنّهما مدفوعان عن كمال الصّدق ووفور الأمانة.

* قوله: (وَإِنَّمَا مَثَلُنَا هَؤُلَاءِ فِي التَّسْمِيَةِ)، لما كان القول بأنّ فلاناً أعدل من فلان، وفلان ثقة، وفلان ليس كذلك، صورته صورة الغيبة المنهية شرعاً، وقد صحّ عن رسول الله ﷺ أَنَّهُ قَالَ فِي الطَّبِيبِينَ: «لَوْ لَا غَيْبَتُهُمَا لَأَعْلَمْتُكُمَا أَيُّهُمَا أَطْبُّ».

أراد مسلم - رحمه الله - أن يبيّن أنّ هذا ليس من ذلك القليل؛ لأنّ الضّرورة دعت إلى بيان هذا، إذ التّرجيح عند تعارض الأخبار يكون في الأغلب بحسب حال الرّاوي، وأورد النّصّ من الكتاب والسنة، ونقل الآثار الكثيرة عن السّلف وبيّنه غاية البيان.

ثمّ ذكر بعد ذلك أن السّلف إنّما ألزموا أنفسهم الكشف عن معايير رواة الحديث وناقلي الأخبار، وأفتوا بذلك حين سئلوا لِمَا فِيهِ مِنْ عَظِيمِ الْحَظِّ، إذ الإخبار في أمور الدّين إنّما يأتي لتحليل أو تحرير أو أمر أو نهى أو ترغيب أو ترهيب، فإذا كان الرّاوي لها ليس بمعدّن للصدّق والأمانة، ثمّ أقدم على الرواية عنه من قد عرفه، ولم يبيّن

ما فيه لغيره ممن جهل معرفته، كان آثماً بفعله ذلك، غاشاً لعوام المسلمين، فكلامه هذا يدلُّ على أنَّ البيانَ واجبٌ والمخلُّ به آثمٌ؛ لأنَّه بيانٌ في حال الضَّرورة.

ثمَّ ذكر أنَّ المتصدي لنقل الأخبار الواهية، وترك بيان ما فيها من الوهن والضعف هو المتصلِّف الذي غرضه التَّكثير بذلك عند العوامِّ وأقرانهم، أنَّه جمع من الأخبار ما لم يجمعه غيره، ومن كان غرضه هذا فلا نصيب له من العلم، وكان بأن يُسمَّى جاهلاً أولى من أن يُنسب إلى علم.

ولعمري إنَّ في بيان حال الرَّاوي، وترك إخراج الأخبار الواهية، وبيان ما فيها من الضَّعف = فوائد جمَّة، ومصالح كثيرة، وهذا ليس من الغيبة في شيء.

وأما ترك رسول الله ﷺ بيان حال الطَّبيين فلعدم الاحتياج إليه، إذ يجوز استرشاد الطَّبيب الموثوق بعلمه، المرجوُّ النَّفع بمداواته، وإن كان هناك أوسع علماً منه في الطب، ولا يجوز الأخذ برواية النَّاقص في العدالة بحال، فالفرق ظاهر.

على أنَّ رسول الله ﷺ قال فيمن استشاره في نكاحه «إنَّه صُغْلوك»، وقال في الآخر: «إنَّه لا يَضَع عَصَاهُ عَنْ عَاتِقِهِ»، ولا يُعَدُّ ذلك غيبةً، إذ الضَّرورة دعت إلى البيان لكونه مستشيراً، ولا شكَّ أنَّ الضَّرورة في باب الجرح والتَّعديل أكثرُ وأمسُّ، فالبيان ألزَم، وكونه من باب الغيبة أبعد.

• قوله: (سِمَةٌ يَصْدُرُ عَنْ فَهْمِهَا مَنْ غَبِيَ عَلَيْهِ طَرِيقُ أَهْلِ الْعِلْمِ فِيهِ) سِمَةٌ - بكسر السّين وتخفيف الميم -: وهي العلامة.

وَيَصْدُرُ - بفتح الياء وضمّ الدّال -؛ أي: يرجع، من الصّدْر بالتّحريك، وهو رجوع المسافر من المقصد، والشاربة من الورد. وغَبِيَ - بفتح الغين المعجمة وكسر الموحدة -: خفي، من قولهم: ما يَغْبِي عليّ ما فعلت، أي: ما يخفي.

وفي إيراد لفظي (السّمّة) و(الصّدْر) إشعاراً بأنّ الجاهل متحيّر لا يهتدي إلى سلوك الطّريق المستقيم في هذا الباب، فيكون هذا التّمثيل علامة يهتدي بها إلى الطّريق، ويرجع عمّا كان فيه من التّخبط، فشبه الطّريق المعقول بالمحسوس، وأثبت له العلامة تخيلاً.

• قوله: (فَلَا يُقَصِّرُ) بضمّ الياء وتشديد الصّاد المهملة المفتوحة: مِنْ قَصَرَ عَنْ مَزَلَّتْهُ: إِذَا حَطَّ عَنْهَا.

• قوله: (وَلَا يُرْفَعُ مُتَضَعٌ) بضم الميم وتشديد المشناة فوقانية المفتوحة: مِنْ اتَّضَعَ: إِذَا ذَلَّ، يُقَالُ: وَضَعَ ضَعَةً، وَاتَّضَعَ اتِّضَاعاً: إِذَا ذَلَّ وَهَانَ.

وفي إيراده إيماءً إلى أنّ جهة خفض درجة ذلك لأجل التّهمة بوضع الحديث، وأنّه يضع العلم؛ أي: يهدمه ويلصقه بالأرض، ولم يقل: وضع القدر مع أنّه أشهر وأقرب جناساً؛ لأنّ في (افتعل) من الشّدّة والمبالغة ما ليس في فعيل.

* قوله : (وَقَدْ ذَكَرَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا) هذا الحديث ،
أخرجه أبو داود في «السُّنَنِ» فقال : ثنا يحيى بن إسماعيل ، وابن أبي
خلف : أنَّ يحيى بن يمان أخبرهما عن سفيان ، عن حبيب بن أبي ثابت ،
عن ميمون بن أبي شبيب : أنَّ عائشة مرَّ بها سائل فأعطته كِسرة ، ومرَّ بها
رجلٌ عليه ثياب وهيئة ، فأقعدته فأكل فقليل لها في ذلك ، فقالت : قال
رسول الله ﷺ : «أَنْزِلُوا النَّاسَ مَنَازِلَهُمْ» ، وقد أخرجه البزار أيضاً في
«مسنده» وقال : هذا الحديث لا يُعلم من النَّبِيِّ ﷺ إلا من هذا الوجه ،
وقد روي عن عائشة من غير هذا الوجه موقوفاً .

وإيراد مسلم هذا الحديث بصيغة التَّمريض ، قيل : لأنَّه منقطع ،
فإنَّ أبا داود قال في «سننه» بعد ذكر هذا الحديث : ميمون لم يدرك
عائشة ، واعترض بأنَّه كوفيٌّ متقدِّمٌ ، قد أدرك المغيرة بن شعبة ، ومات
المغيرة قبل عائشة ، وعند مسلم إمكان اللقاء كافٍ على ما سيجيء .

وأجيب بأنَّه إنَّما يكفي إذا لم ترد رواية ناطقة بعدم الملاقاة ، كما
سيُصرَّح مسلم أيضاً بذلك ، وقد ورد عن أبي داود وغيره عدمُ اللقاء .

وأورد أيضاً بأن الحاكم قال في كتاب «معرفة علم الحديث» : إنَّ
هذا الحديث صحيح ، وأجيب بأنَّ تصحيحه لا يزيل الانقطاع الذي
ذكره أبو داود ، هذا والظاهر أنَّ ميمون بن أبي شبيب ليس على شرط
مسلم ، ومدار هذا الحديث عليه ، ولهذا لم يُخرِّج عنه في الصَّحيح
شيئاً ، وإنَّما أخرج عنه في مقدمته متابعاً ، وقد ضعَّفه يحيى بن معين .

وَأَنَّ يَحْيَى بْنَ يَمَانَ أَيْضاً فِيهِ كَلَامٌ، فَإِنَّ أَحْمَدَ قَالَ: لَيْسَ بِحِجَّةٍ.
وَالنَّسَائِيُّ قَالَ: لَيْسَ بِالْقَوِيِّ، وَمَا أَخْرَجَ عَنْهُ مُسْلِمٌ أَيْضاً إِلَّا فِي
الْمَتَابَعَاتِ.

✽ قَوْلُهُ: (لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ مِسُورٍ) الْجَمَاعَةُ الَّذِينَ أوردَهُمْ مُسْلِمٌ فِي
هَذَا الْمَقَامِ مَشْهُورُونَ بِالضَّعْفِ وَمَتَّهَمُونَ بِوَضْعِ الْحَدِيثِ.
أَمَّا عَبْدُ اللَّهِ فَهُوَ ابْنُ مِسُورَ بْنِ عَوْنَ بْنِ جَعْفَرِ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، أَبُو
جَعْفَرٍ الْهَاشِمِيُّ الْمَدَائِنِيُّ، وَيُقَالُ لَهُ: الْمَدَنِيُّ أَيْضاً.
قَالَ أَحْمَدُ: أَحَادِيثُهُ مَوْضُوعَةٌ.

وَقَالَ جَرِيرٌ عَنْ رَقَبَةَ: إِنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مِسُورَ وَضَعَ أَحَادِيثَ عَلَى
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَاحْتَمَلَهَا النَّاسُ.
وَقَالَ النَّسَائِيُّ وَالِدَارِقُطْنِيُّ: مَتْرُوكٌ.
وَكَلَامُ النَّاسِ عَلَيْهِ كَثِيرٌ، وَلَمْ يُخْرِجْ لَهُ أَحَدٌ مِنَ السِّتَّةِ.
وَأَمَّا عَمْرُو فَهُوَ أَبُو خَالِدٍ عَمْرُو بْنُ خَالِدِ الْقُرَشِيِّ الْوَاسِطِيِّ.
قَالَ أَحْمَدُ: كَذَّابٌ، رَوَى عَنْ زَيْدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ آبَائِهِ أَحَادِيثَ
مَوْضُوعَةً.

وَقَالَ ابْنُ مَعِينٍ: كَذَّابٌ غَيْرُ ثِقَةٍ.
وَقَالَ أَبُو زُرْعَةَ: يَضَعُ الْحَدِيثَ.
وَبِالْجُمْلَةِ: مَا أَخْرَجَ لَهُ مِنَ السِّتَةِ إِلَّا ابْنُ مَاجَةٍ مُتَابِعَةٌ.
وَأَمَّا عَمْرُو بْنُ خَالِدِ بْنِ فَرْوُخٍ، أَبُو الْحَسَنِ الْحَرَّانِيُّ، شَيْخُ الْبَخَّارِيِّ
فَتْحَةٌ مَشْهُورٌ، أَخْرَجَ لَهُ الْبَخَّارِيُّ وَالنَّسَائِيُّ، وَالْمُرَادُ هَهُنَا الْوَاسِطِيُّ

المذكور؛ لأنه متهَم بالوضع لا هذا، فإنه ثقة .
وأما عبد القدوس فهو أبو سعيد عبد القدوس بن حبيب الكلّاعي،
الشّامي بالشّين المعجمة، فإنه دمشقيّ، وما وقع في رواية العذري بالسين
المهملة خطأ.

قال ابن عدي: أحاديثه منكرة الإسناد والمتن .
وقال الفلاس: أجمعوا على تركه .
وقال النسائي: ليس بثقة .
وبالجملة: ما أخرج له أحد من السّنة .

وأما عبد القدوس بن الحجاج الخولاني، أبو المغيرة، فثقة
أخرج له السّنة، ولا تشبيه بالأول، فإن المقام يدلُّ على أنّ المراد
الكلّاعي لا الخولاني، وأيضاً أن أبا المغيرة يُقال له: الحمصي، وأبو
سعيد يُقال له: الشّامي، وصرّح مسلم بقوله: الشّامي، فزال الاشتباه .
وأما مُحمّد بن سعيد فهو شامي من أهل دمشق، اتّهم بالزندقة،
فصلبه أبو جعفر .

روى أبو داود عن أحمد: أنّ مُحمّد بن سعيد عمداً كان يضع
الحديث .

وقال النسائي: المعروفون بوضع الحديث: ابنُ أبي يحيى
بالمدينة، والواقدي ببغداد، ومقاتل بن سليمان بخراسان، ومُحمّد بن
سعيد بالشّام .

وقال خالد بن يزيد: سمعتُ المصلوب يقول: لا بأس إذا كان الكلام حسناً أن يضع له إسناداً.

ويروي عيسى بن يونس عن الثوري قال: كذاب.

وروى أبو زُرعة عن أحمد مثله.

وقال الدارقطني: متروك.

وبالجملة كلام القوم في شأنه كثير، وما أخرج له من الستة إلا الترمذي وابن ماجه.

وقد غيّر الراوي اسمه على وجوه؛ سترأ له وتديساً لضعفه، فقليل: مُحَمَّد بن حَسَّان، فنُسب إلى جدّه، وقيل: مُحَمَّد بن أبي قيس، وقيل: مُحَمَّد بن أبي سهل، وقيل: مُحَمَّد بن الطّبري، وقيل: مُحَمَّد مولى بني هاشم، وقيل: مُحَمَّد الأزدي، وقيل: مُحَمَّد الشّامي، وقيل: مُحَمَّد بن أبي زينب، وقيل: مُحَمَّد بن زكريا، وقيل: مُحَمَّد بن أبي الحسن، وقيل: أبو عبد الرّحمن الشّامي، وقيل: أبو عبد الكريم الشّامي، إلى غير ذلك، فيتسع الخرق، ويحكى في تغليب اسمه وكنيته على نحو مئة وأكثر.

وفي أبي داود والنّسائي: مُحَمَّد بن سعيد، هو غيره، وأنّه طائفي لا شامي، فتنّبّه له.

وأما غياث، فهو أبو عبد الرّحمن غياث بن إبراهيم النّخعي، الكوفي.

قال أحمد: ترك النَّاسُ حديثه.

وقال يحيى بن معين: ليس بثقة.

وقال الجَوْزَجَانِي: كان فيما سمعت غير واحدٍ يقول: يضع الحديث.

وقال البخاري: تركوه.

ويُحكى عنه أنه دخل على المهدي العباسي وهو يلعب بالحَمَام، فحدّث له بخبر «لا سبق إلا في حافر...» الحديث، ودسَّ فيه: (أو جناح)، فوصله المهدي، فلمَّا قام قال المهدي: أشهد أنَّ قفاك قفا كذاب.

وبالجملة كلام القوم فيه كثير، وما أخرج له أحد من الستة. وغياث الذي أخرج له ابن ماجه هو ابن جعفر الشَّامي، وقد ذكره ابن حِبَّان في الثقات.

وأما سليمان، فهو أبو داود سليمان بن عمرو النَّخعي.

قال أحمد: كان يضع الحديث.

وقال ابن مَعِين: معروف بوضع الحديث.

وقال أبو مَعْمَر: أخذ بِبُشْرِ المَرِيَّسِيِّ وأبو جَهْم البدعة من أبي داود النَّخعي.

وقال الحاكم: لست أشك في وضعه الحديث على نقشفه وكثرة عبادته.

وبالجملة كلام النَّاس فيه كثير، وما أخرج له من السُّنَّة أحد.

وأما سليمان بن عمر بن الكوفي الذي أخرج له الأربعة، وسليمان بن عمرو القيرواني الذي أخرج له البخاري والأربعة، فهما غيره، وإن كان الأول يشاركه في كونه كوفيًا، فتدبر.

* قوله: (وَتَوَلِيدِ الْأَخْبَارِ) عطفٌ على قوله: (بِوَضْعِ الْأَحَادِيثِ) والحديث الموضوع: هو المفترى المصنوع، وهو قد يكون في الأصل: بأن ينسب الواضع كلامَ نفسه، أو كلام أحد من العلماء أو الحكماء، أو أثرًا من الصحابة إلى النبي ﷺ، وقد يكون في الوصف: بأن يكون لحديثٍ إسنادٌ ضعيف فيضع له إسنادًا قويًا.

وأما التوليد فقيل: إنه مختصٌّ بوضع الإسناد، فيكون أخصَّ من الوضع، وقيل: في المتن أيضاً، فيكون مرادفًا، والأظهر أنَّ المراد من التوليد ههنا الزيادة على الحديث، فيكون واضعًا للزيادة لا للأصل.

* قوله: (وَعَلَامَةُ الْمُنْكَرِ) إِنَّمَا عَرَّفَ الْمُنْكَرَ؛ لِأَنَّ الْمُنْكَرَ قَدْ يُطْلَقُ عَلَى زِيَادَةِ الثِّقَةِ أَيْضًا عَلَى مَا سَيَجِيءُ، وَالْمُرَادُ هَهُنَا هُوَ ذَاكَ لَا هَذَا، فَتَنَبَّهُ.

* قوله: (أَوْ لَمْ تَكَدْ تَوَافَقُهَا) كاد للمقاربة، وإذا دخل النَّفْيُ عليها فمعناه نفي تلك المقاربة، وفيه نفي الفعل على الطريق الأوكد، فَإِنَّ مَقَارِبَةَ الْفِعْلِ إِذَا كَانَ مَنْفِيًّا - بِمَعْنَى أَنَّ الْفَاعِلَ لَا يَقْرُبُ إِلَى إِيجَادِ ذَلِكَ الْفِعْلِ - يَكُونُ بَيَانُ نَفْيِ الْفِعْلِ أَظْهَرَ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى ﴿وَمَا كَادُوا يَفْعَلُونَ﴾ [البقرة: ٧١] يعني أنهم لكثرة سؤالاتهم لا يقربون إلى الفعل،

وهو ذبح البقرة، فكيف بالفعل.

* قوله: (عبدالله بن مُحَرَّر) هو بفتح الحاء المهملة وراءين مهملتين الأولى مشددة مفتوحة، وما روي بسكون الحاء وكسر الراء المخففة وآخرة زاي فخطأ، وسيجيء بيان حاله وحال يحيى بن أبي أنيسة وعباد بن كثير، حيث يجيء في الكتاب التعرض بحالهم. وأما الجراح فهو أبو العطوف الجراح بن المنهال الجزري. قال أحمد: صاحب غفلة.

وقال ابن المديني: لا يكتب حديثه.

وقال البخاري: منكر الحديث.

وقال النسائي والدارقطني: متروك.

وقال ابن عدي: يكذب في الحديث، ويشرب الخمر.

وبالجملة كلام الناس فيه كثير، وما أخرج له أحد من الستة.

مات سنة ثمان وستين ومئة.

وأما حسين فهو ابن عبدالله بن ضُمَيْرَة بن أبي ضُمَيْرَة سعيد، الحميري المدني، وضُمَيْرَة في الموضعين مصغر.

قال مالك: كذاب.

وقال أحمد: لا يساوي شيئاً.

وقال ابن [مَعِين]: ليس بثقة ولا مأمون.

وقال البخاري: منكر الحديث ضعيف.

وقال أبو زُرْعَة: ليس بشيء.

وبالجملة ما أخرج له أحد من الستة .

وأما حسن بن عبدالله الذي أخرج له الترمذي وابن ماجه فهو
هاشمي مَدَنِي غيره .

وأما عُمر فهو أبو جعفر عمر بن صُهْبَان، بضمّ الصَّاد وسكون
الهاء ثم موحدة، ويُقال: عمر بن صُهْبَان الأسلمي المَدَنِي، وهو خال
إبراهيم بن أبي يحيى .

قال أحمد: لم يكن بشيء .

وقال ابن مَعِين: لا يساوي فلساً .

وقال البخاري: منكر الحديث .

وقال أبو حاتم والدارقُطَني: متروك الحديث .

وبالجملة: لم يخرج له من الستة إلا ابن ماجه في زكاة الفطر،
وليس في الرواة عمر^(١) بن صُهْبَان غيره .

* قوله: (لَأَنَّ حُكْمَ أَهْلِ الْعِلْمِ وَالَّذِي نَعْرِفُ مِنْ
مَذْهَبِهِمْ) ... إلى آخره .

اختلف النَّاس في قبول زيادة الثُّقة؛ فمذهب الجمهور القبول إذا
كان الرَّاوي قد شارك الثُّقات في الحفظ والرِّواية، وهو الذي ذكره
مسلم في هذا الموضع، وبيَّن أنَّ الرَّاوي إذا كان بهذه الصُّفة تُقبل
زيادته .

(١) في الأصل: «عمر» .

أمّا إذا لم يشارك الثقات في الرواية، ثمّ روى زيادة عن شيخ له رواه وليست هذه الزيادة عندهم لا تُقبل زيادته.

وقيل: لا تُقبل الزيادة مطلقاً.

وقيل: تُقبل من غير من رواه بدون الزيادة، ولا تُقبل منه.

والمختار المذهب الأول.

وأمّا إذا روى الثقة حديثاً انفرد به.

فذكر الخطيب أبو بكر البغدادي اتفاق العلماء على قبوله، وهذا ليس على إطلاقه، فإنّ انفرد الراوي بأحاديث كثيرة عن شيخ له رواية كثيرة متقنون، وليس لهم معرفة بهذه الأحاديث التي يرويها هذا الراوي، وليس هو مشاركاً لهم في رواياتهم عن ذلك الشيخ = لا يقبل انفرده بتلك الرواية، وإنما يقبل إذا فُقد شرط من ذلك.

ولهذا مثل مسلم - رحمه الله - بالزُّهري، وهشام بن عروة، وقيد الحديث بالعدد، وذكر أنّ الراوي إذا لم يكن مشاركاً لهم في الرواية ونقل عنهما أو عن أحدهما العدد من الحديث، فلا تُقبل روايته.

فكلامه هذا مبين لمذهب القوم في زيادة الثقة، وتفردّه بالحديث، فتأمل.

* قوله: (على اتفاق منهم في أكثر الرواية) بالفاء والقاف، وروي (على إتقان) بالقاف والنون، والصحيح هو الأوّل؛ لأنّ الإتقان قد ذكر أولاً في قوله: (أصحابه الحُفَاطُ الْمُتَقِنِينَ). والغرض ههنا بيان اتفاق الرواة فيما روّوا، لا بيان إتقانهم، فإنّه ذكره أولاً.

وقوله: (فِي أَكْثَرِهِ) يرشد أيضاً إلى ذلك؛ لأنَّ الإِتِّقَانَ ينبغي أن يكون في الكلِّ، لا في الأكثر.

* قوله: (فَغَيْرُ جَائِزٍ قَبُولُ حَدِيثِ هَذَا الضَّرْبِ مِنَ النَّاسِ) إِنَّمَا صرَّحَ ههنا بعدم الجواز، ولم يذكر ذلك في الموضوع؛ لأنَّ عدم جواز رواية ذلك محققٌ لا نزاع فيه، وإِنَّمَا النزاع في الزيادة والتفرد، فبيِّنَ ما يجوز روايته وما لا يجوز.

* قوله: (بَعْضُ مَا يَتَوَجَّهُ بِهِ)، أي: يُقْبَلُ بِهِ، يقال: تَوَجَّهَ: إِذَا أَقْبَلَ، والمعنى: مَنْ يُقْبَلُ عَلَى سُلُوكِ طَرِيقَةِ الْقَوْمِ وَوَفَّقَ لَهَا يَكُونُ هَذَا الشَّرْحُ يَفِيدُهُ، وَيَعِينُهُ عَلَى الْإِقْبَالِ وَالسُّلُوكِ، وَسَنَزِيدُهُ شَرْحاً وَإِضَاحاً.

الظَّاهِرُ أَنَّ غَرَضَهُ شَرْحُ مَا تَفَرَّدَ بِهِ الرَّاوي فِي الرَّوَايَةِ، وَمَا تَفَرَّدَ بِهِ فِي الزِّيَادَةِ، فَإِنَّهُ - رَحِمَهُ اللَّهُ - يَصْرِّحُ فِي كَثِيرٍ مِنْ مَوَاضِعِ الْكِتَابِ اتِّفَاقَ جَمَاعَةٍ عَلَى حَدِيثٍ، وَتَفَرُّدَ بَعْضِهِمْ بِبَعْضِهَا، وَرَوَايَةَ وَاحِدٍ بِطَرِيقٍ، وَيَبَيِّنُ ذَلِكَ غَايَةَ الْبَيَانِ حَتَّى يُمِيزَ بَيْنَ لَفْظَةِ وَاقِعَةٍ فِي إِسْنَادٍ أَوْ مَتْنٍ وَبَيْنَ وَاقِعَةٍ فِي إِسْنَادٍ أَوْ مَتْنٍ آخَرَ، عَلَى مَا سَيَمُرُ عَلَيْكَ بَيَانُ ذَلِكَ كُلِّهِ فِي أَثْنَاءِ الْكَلَامِ عَلَى هَذِهِ الْمَوَاضِعِ.

فَالْقَوْلُ بِأَنَّ هَذَا وَعْدٌ لَيْسَ فِي الْكِتَابِ مِنْهُ شَيْءٌ، وَالاعْتِذَارُ بِأَنَّ الْمَنِيَّةَ اخْتَرَمَتْهُ قَبْلَ الْوَفَاءِ بِهِ، وَأَنَّهُ أَرَادَ إِخْرَاجَ ثَلَاثَةِ كُتُبٍ، وَإِنَّمَا أَهْمَلُ فِي إِخْرَاجِ وَاحِدٍ مِنْهَا = فَتَعَسَّفْتُ عَلَى تَصْنِيفِهِ، وَقَدْ عَرَفْتُ مَا فِيهِ.

* قوله: (يَقْذِفُونَ بِهِ)، أي: يرمون، وأصل القذف الرمي بقوة،

ومنه القذف بمعنى الشتم، وفي اختيار هذه اللفظة إيماءً إلى أن إلقاء الأخبار الضعيفة إلى العوام الذين لا معرفة لهم بالحديث أمرٌ قبيح، مثل الشتم والرّمي بالزنا ونحوهما، وفي تكريرها إشاعة لقبحها، ويدل على وجوب ترك الإتيان بمثل هذا الفعل.

وإيراد العوام بدل الأغبياء في الموضع الثاني احترازٌ عن التكرار، وإشعار إلى تفسير الأغبياء، والغبي: الجاهل الذي لا فطنة له، والجمع: الأغبياء، ومنه قولهم: الأغبياء أكثرهم أغبياء.

* قوله: (لَمَّا سَهَّلَ عَلَيْنَا الْإِنْتِصَابَ) جواب (لولا) في قوله: (فَلَوْلَا الَّذِي رَأَيْنَا).

والمعنى أنَّنَّه] لأجل سوء فعلهم في إلقائهم الحديث الضعيف إلى العوام، وعدم تمييزهم بين الصحيح والسقيم = سَهَّلَ علينا الشروع في تصنيف هذا الكتاب.

والغرض: بيان أن عند طلب الطالب منه تأليف الكتاب يصعب عليه الشروع فيه، ففعلهم هذا سَهَّلَ عليه ذلك.

وفيه بيان عظيم تأليف الكتاب، وأنَّ من أَلْف فقد استُهدف.

وبيان أنَّ ذلك التَّأليف في هذا الزَّمان مهمٌّ؛ لأنَّه يحصل به الإرشاد.

وبيان أن كتابه ملخَّص ليس فيه شيء من الأحاديث الضعيفة.

ثم ذكر بيان أنَّنَّه] مَنْ أَنْعَمَ اللهُ عليه بإعطاء التوفيق والمعرفة بين صحيح الخبر وسقيمه يجب عليه أن يروي الحديث الصحيح الذي

عَرَفَ صِحَّةَ مَخْرَجِهِ، وَأَنْ يَتْرَكَ مَا عَدَا ذَلِكَ.

وفيه رمزٌ إلى أنَّ الذين يقذفون الأخبار الضعيفة إلى العوام تاركون لأداء شكر النعمة وما وجب عليهم من ذلك، ومشتغلون بما يجب عليهم تركُ الاشتغال به.

* * *

[١ - باب

وُجُوبِ الرَّوَايَةِ عَنِ الثَّقَاتِ وَتَرْكِ الْكَذَّابِينَ]

وَأَعْلَمَ - وَفَقَّكَ اللَّهُ تَعَالَى - أَنَّ الْوَاجِبَ عَلَى كُلِّ أَحَدٍ عَرَفَ التَّمْيِيزَ بَيْنَ صَحِيحِ الرَّوَايَاتِ وَسَقِيمِهَا، وَثَقَاتِ النَّاقِلِينَ لَهَا مِنَ الْمُتَّهَمِينَ، أَنْ لَا يَرْوِيَ مِنْهَا إِلَّا مَا عَرَفَ صِحَّةَ مَخْرَجِهِ، وَالسَّتَّارَةَ فِي نَاقِلِيهِ، وَأَنْ يَتَّقِيَ مِنْهَا مَا كَانَ مِنْهَا عَنْ أَهْلِ الثَّهْمِ وَالْمُعَانِدِينَ مِنْ أَهْلِ الْبِدْعِ.

وَالدَّلِيلُ عَلَى أَنَّ الَّذِي قُلْنَا مِنْ هَذَا هُوَ اللَّازِمُ دُونَ مَا خَالَفَهُ، قَوْلُ اللَّهِ جَلَّ ذِكْرُهُ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِنْ جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ فَتَبَيَّنُوا أَنْ تُصِيبُوا قَوْمًا بِمَهْلِكِهِمْ فَيُضَيِّبُوا عَلَىٰ مَا فَعَلْتُمْ نَادِمِينَ﴾ [الحجرات: ٦]، وَقَالَ ﷺ: جَلَّ ثَنَاهُ: ﴿مِمَّنْ رَضَوْنَ مِنَ الشُّهَدَاءِ﴾ [البقرة: ٢٨٢]، وَقَالَ ﷻ: ﴿وَأَشْهَدُوا ذَوِي عَدْلٍ مِّنكُمْ﴾ [الطلاق: ٢]، فَذَلَّ بِمَا ذَكَّرْنَا مِنْ هَذِهِ الْآيَةِ أَنَّ خَبَرَ الْفَاسِقِ سَاقِطٌ غَيْرُ مَقْبُولٍ، وَأَنَّ شَهَادَةَ غَيْرِ الْعَدْلِ مَرْدُودَةٌ.

وَالْخَبَرُ وَإِنْ فَارَقَ مَعْنَاهُ مَعْنَى الشَّهَادَةِ فِي بَعْضِ الْوُجُوهِ، فَقَدْ
يَجْتَمِعَانِ فِي أَعْظَمِ مَعَانِيهِمَا، إِذْ كَانَ خَبَرُ الْفَاسِقِ غَيْرَ مَقْبُولٍ عِنْدَ أَهْلِ
الْعِلْمِ، كَمَا أَنَّ شَهَادَتَهُ مَرْدُودَةٌ عِنْدَ جَمِيعِهِمْ، وَدَلَّتِ السُّنَّةُ عَلَى نَفْيِ
رَوَايَةِ الْمُنْكَرِ مِنَ الْأَخْبَارِ، كَنَحْوِ دَلَالَةِ الْقُرْآنِ عَلَى نَفْيِ خَبَرِ الْفَاسِقِ،
وَهُوَ الْأَثَرُ الْمَشْهُورُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

* قوله: (وَثَقَاتِ النَّاقِلِينَ لَهَا مِنَ الْمُتَّهَمِينَ)، هذا من العطف
التفسيرى، إذ صحة الرواية وسقمها بحسب وثوق الراوى وعدم
وثوقه، هذا والأوجه أن الصَّحَّةَ والسَّقَمَ راجعتان إلى متن الحديث،
والثقة والتُّهْمَةُ إلى الإسناد، فإنه قد يصح متن حديث بروايات في
بعض أسانيده بعض المتَّهَمِينَ، فالواجب إخراج السند الذي ليس فيه
مُتَّهَمٌ.

ثم لما كانت صحة المخرج شرطاً، والإتقان الكامل ليس بشرط،
لما عرفت من إلحاق الصنف الثانى بالأول، كرَّر لفظة الصحة في
المخارج، وذكر الستارة في الناقل؛ ليعلم أن صحة المخرج شرطُ البتَّةِ،
وأما ثقة الراوى فشرطُ الأولوية، فإن الستارة فيه أيضاً تكفي في إخراج
الحديث عنه، وجمع المخارج والناقلين إيماءً إلى أن الواجب صحة
جميع مخارج الحديث والستارة في جميع ناقله، لا أن يكون في البعض
دون البعض، والستارة - بكسر السين - : ما يُستر به الشيء.

* قوله: (وَأَنْ يَتَّقِيَ مِنْهَا) الرواية بالتاء والقاف، من الاتِّقاء،

وهو الاجتناب، ويُروى بالنون والفاء، من النفي، وهو الطرد والرمي، وفيها زيادة معنى ليست في الأولى، ولكن المشهورة هي الأولى.

وأطلق أهل التُّهَم، وقَيَّد أهل البدع بالمعاند؛ لأن المتهم لا تُقبل روايته مطلقاً، وأمَّا المبتدع، فالمحققون على ردِّ رواية من يُكفِّرُ ببدعته، أو يكون داعيةً إلى بدعته إن لم يُكفر بها.

وأما إذا لم يُكفر ببدعته، ولا يكون داعية إليها، فتُقبل روايته.

وقيل: لا تُقبل رواية المبتدع مطلقاً.

وقيل: تُقبل رواية من لم يكفر ببدعته؛ سواء كان داعية أو غير داعية.

والمختار هو المذهب الأول، ففي الصحيحين وغيرهما من الكتب المعول [عليها] إخراج الأحاديث الكثيرة عن المبتدعة غير الدعاة، وترك أحاديث الدعاة منهم، فلذلك قَيَّد مسلم - رحمه الله - أهل البدع بالمعاند؛ ليُعلم أنَّ ما يجب الاحتراز عن روايته هو المبتدع المعاند، لا مطلقاً، بخلاف أهل التهم بالوضع، فإنَّ الواجب الاحتراز عن رواياتهم مطلقاً.

فإن قلت: هذا تقييد قبول رواية بعض الفسقة، وهو المبتدع الذي لا يكفر ببدعته ولا يكون داعية إليها، وكلام مسلم - رحمه الله - بعد هذا صريح في عدم قبول خبر الفاسق، وهو المفهوم أيضاً من الآيات التي أوردها مسلم رحمه الله، وأيضاً الخبر أمانة والفسق خيانة، فلا يُوثق بخؤون.

قلتُ: المتأوّل في البدع التي لا يُكفر بها ولا يدعو إليها إذا كان مَصُوناً عن الفسق لا يَعْرِف نفسه فاسقاً، ويكون وقوعه فيه شبهة طرأت عليه، أو تقليداً قلّد غيره، وهو يحترز عن المناهي؛ خصوصاً عن الكذب والافتراء، فقبلت روايته؛ لأنّ وقوعه في البدعة تدنيّاً بزعمه لا هوى؛ أمّا إذا كان ممن لا يحترز عن المناهي، أو يجترى على الكذب، كالخطّابية ونحوها = لم تُقبل روايته مطلقاً؛ سواء دعا إلى بدعة أو لا.

وقوله ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِن جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ فَتَبَيَّنُوا﴾ [الحجرات: ٦] الآية نزلت في الوليد بن عُتبة، وقد بعثه رسول الله ﷺ إلى بني المصطلق مصداقاً، وكانت بينه وبينهم إحنة، فلما شارف ديارهم ركبوا مستقبلين له، فهابهم، وقيل: لم يخرجوا إليه، فرجع من فوره، وأخبر رسول الله ﷺ بأنهم ارتدوا ومنعوا الزكاة، فأرسل رسول الله ﷺ إليهم خالد بن الوليد وأمره بالتثبت في أمرهم، فأتاهم ليلاً فسمع الأذان ووجدتهم يُصلُّون، وقالوا له: قد استبطأنا المُصدّق، وخفنا غضب رسول الله ﷺ، فرجع خالد إلى رسول الله ﷺ فأخبره بذلك، فنزلت، وقيل: (إن) بلفظة الشك؛ لأنّ رسول الله ﷺ والذين معه بالمنزلة التي لا يجسر أحد أن يخبرهم بكذب، وإنّما الواقع من مثل الوليد نادر.

وفيه إيماء إلى أن على المؤمنين أن يكونوا على هذه الصفة؛ لئلا يطمع فاسق في مخاطبتهم بكلمة زور.

ونكّر (فاسقاً) و(نبأ) للشّيعاء، كأنّه قيل: أيّ فاسقٍ جاءكم بأيّ نبأ

فتوقفوا فيه، واطلبوا حقيقته وثبوته، ولا تعتمدوا قول الفاسق؛ لأنَّ من لا يتحامى حصول^(١) الفسوق لا يتحامى الكذب الذي هو نوع منه. والفسق لغة: الخروج، يقال: فسقت الرُّطبة: إذا خرجت عن قشرها.

قال رؤبة:

فواسقاً عن قَصْدِهِ جَوَائِرا

وفي الشَّرْع: الخروج عن أمر الله تعالى بارتكاب غير المشروع. ثم هو يختلف بحسب المخرج عنه، فإن كان إيماناً فذلك كفرٌ، وإن كان غيره فذلك معصية، وقُرئ ﴿فتبثتوا﴾ بالمثلثة، وهو طلب الثبات، وهو مقارب المعنى للقراءة الأولى.

وقوله ﴿مَنْ رَضَوْنَ مِنَ الشَّهَادَةِ﴾ [البقرة: ٢٨٢] قيل: الخطاب للحكام، إذ هم الذين يعرفون الرضا شرعاً من غيره، والعبرة بتعديلهم، ولا يُعتبر رضا المتعاقدين، فإنَّهما لو تراضيا من لا تُقبل شهادته عند الحكام لا يفيد، وتزول فائدة الاشتراط.

والأظهر أنَّ الخطاب للمتدائنين، ومعنى ﴿رَضَوْنَ﴾ تعرفون عدالتهم، وإنَّما عبّر عن العدالة بالرضا؛ لأنه قد يُعتبر فيه نفي القوادح، كما يُعتبر في العدالة اجتماع الأوصاف، ولهذا قال بعض

(١) في «الكشاف» للزمخشري (٤ / ٣٦٢) وعنه نقل الشارح هنا: «جنس» بدل «حصول».

العلماء : لا يكتفي المزكي بقوله : عدل ، بل ينبغي أن يجمع ويقول :
عدل رضي ، فعبر عن العدالة بالرّضا إيماءً إلى اعتباره .

وقوله ﴿وَأَشْهَدُواذَوَىٰ عَدْلٍ مِّنكُمْ﴾ [الطلاق : ٢] فيه دليل على
اشتراط العدالة في الشّهادة .

والعدالة لغة : الاستقامة ، ويُستعمل العدل مصدراً وصفةً ، فإذا
أريدَ المصدر لا يثنى ولا يجمع ولا يؤنث ، وإذا أريد الصّفة تجري
بحسب موصوفه .

وفي الشّرع : هيئة راسخة من الدّين ، تحمل صاحبها على ملازمة
التّقوى والمروءة جميعاً .

وقيل : يطلق على الرّجل اسم المؤمن لظاهر الحال ، ولا يجوز
إطلاق العدل إلا على المُختبر .

* وقوله : (وَالْخَبْرُ وَإِنْ فَارَقَ مَعْنَاهُ مَعْنَى الشَّهَادَةِ) لما دلت الآية
على اشتراط العدالة في الشّهادة - والغرض بيان حال الرّواية - ذكر أن
الخبر وإن كان مغايراً للشّهادة في بعض الشّروط وهي الحرية ،
والذكورة ، والعدل ، وعدم القرابة والعداوة المعتبرتين ، فقد يجتمعان
في معظم الشّروط وهو الإسلام والعقل والبلوغ والعدالة والضبط
تحملاً وأداءً .

وبالجملة ، العدالة التي هي المقصود بالبحث شرط فيهما ،
فيثبت الغرض بذلك ، ولا ينافي الافتراق في غيره ، وهذا الذي
ذكرنا من اشتراط العدالة في الشّهادة والرّواية هو مذهب الجمهور ،

ومن^(١) النَّاسُ من زعم أنها ليست بشرط، بل مجرد الإسلام، وعدم ظهور الفسق كافٍ فيهما.

واختلف أيضاً في مجهول الحال، فقبله قوم وردّه آخرون. وكذا في المخرج له من الجهالة، ف قيل: رواية رجلين منه تخرجه من الجهالة، وإن لم يعرف حاله وتحقق عدالته يخرجه.

وهل يكون معرفة نسبهِ شرطاً أم لا؟

فيه أيضاً خلاف؛ ف قيل: نعم، والصَّحيح لا، ولهذه المباحث تفاصيل كثيرة ليس هذا محلُّ إيرادها، وسيجيء في المواضع المناسبة بُد منها إن شاء الله تعالى.

* وقوله: (وَهُوَ الْأَثَرُ الْمَشْهُورُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ) ربَّما استدل به على أنَّ الأثر هو المروي مطلقاً؛ سواء كان عن رسول الله ﷺ أو من غيره، ولا يختص بما يضاف إلى الصحابي موقوفاً عليه، كما ذهب إليه بعض الناس.

وللمناقش أن يقول: المراد ههنا المعنى اللغوي، وهو المنقول، وإنَّما التَّزاع في الاصطلاح.

* * *

١ - «مَنْ حَدَّثَ عَنِّي بِحَدِيثٍ يُرَى أَنَّهُ كَذِبٌ فَهُوَ أَحَدُ الْكَاذِبِينَ».

(١) في الأصل: «فإنَّ».

حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ
 الْحَكَمِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدَبٍ، ح
 وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ أَيْضاً: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ شُعْبَةَ وَسُفْيَانَ،
 عَنْ حَبِيبٍ، عَنْ مَيْمُونِ بْنِ أَبِي شَبِيبٍ، عَنْ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ قَالَا:
 قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَلِكَ.

* وقوله: (حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ) هو عبدالله بن محمد بن إبراهيم بن
 عثمان بن خُواستِي - بضمُ الخاء المعجمة وسكون السين المهملة
 وكسر المثناة الفوقانية - العبسي مولاهم، الكوفي، الحافظ، وأبو شَيْبَةَ
 لقبُ جدِّه إبراهيم.

روى أبو بكر عن شَرِيكٍ، وهُشَيْمٍ، وابن المبارك، وعبد العزيز
 العَمِّيِّ، والدَّرَاوَرْدِي، وَعَبَّادٍ، وجريز بن عبد الحميد، وابن عُيَيْنَةَ،
 وعدُّوا خلائق.

وعنه جماعة من الفحول.

قال أبو زُرْعَةَ الرَّازِي: ما رأيت أحفظ من أبي بكر بن [أبي]
 شَيْبَةَ.

وقال أبو عُبَيْدِ القاسم بن سَلَامٍ: انتهى الحديث إلى أربعة؛ فأبو
 بكر بن أبي شَيْبَةَ أَسَرْدُهُمْ لَهُ، وأحمد بن حنبل أفقَّههم فيه، ويحيى بن
 مَعِين أجمعهم له، وعلي بن المَدِينِي أعلمهم بعلمه.

وقال نَفْطَوَيْه: يجتمع في مجلس أبي بكر بن أبي شَيْبَةَ نحو من

ثلاثين ألف رجل، وصنّف كتاب «المسند»، وكتاب «التفسير»^(١)، وهما في غاية الحسن والكبر، وأخوه عثمان أكبر منه سناً، وهو ثقة أيضاً.

وبالجملة، ثناء القوم عليه وعلى أخيه كثير، وأخرج له الستة إلا الترمذي، وقد أكثر مسلم في هذا الكتاب الرواية عنه، ولا يُلْتَفَتُ إلى ما ذكره الميموني من كثرة أخطاء أبي بكر، فإنه قلّ ما يسلم أحدٌ عن لسان الناس، وإنما العبرة بكلام المَهْرَةِ في هذا الفن، ولكن لما اشترطنا ذكر كلام كل أحد في شأن كل واحد من الرواة، ذكرنا ذلك أيضاً.

نعم، جدهما أبو شيبَةَ إبراهيم قاضي واسط ضعيف، وسيجيء في الكتاب قول شعبة، وأما ابنه محمد والد أبي بكر وعثمان - وكان قاضياً على فارس - ثقة، وابنُه قاسم أخو أبي بكر وعثمان ضعيف كجده، بخلاف أخويه، فإنهما ثقتان كأبيهما.

توفي أبو بكر سنة خمس وثلاثين ومائتين.

وأما شيخه وكيع فهو أبو سفيان وكيع بن الجراح بن مَلِيح الرُّؤَاسِي - بضم الراء - الكوفي، أحد الأعلام، روى عن أبيه، والأعمش، وهشام بن عروة، وإسماعيل بن أبي خالد، وجعفر بن بُرْقَان، وابن عَوْن، وسفيان، وشعبة، وخلائق.

(١) في الأصل: «كتاب مسند وكتاب».

وعنه ابنه سفيان، وأحمد بن حنبل، وابن مَعِين، وابن راهَوِيه،
وأحمد بن مَنِيع، وأبو خَيْثَم، وإبراهيم بن سعيد الجوهري، وأمم
كثيرون.

قال أحمد: ما رأيت أوعى للعلم من وَكِيع، ولا أحفظ منه،
وقال أيضاً: ما رأيت رجلاً قط مثله في العلم والحفظ والإسناد
والأبواب، مع الخشوع والورع، وقال أيضاً: وَكِيع إمام المسلمين في
وقته.

وسئل أحمد عن وَكِيع ويحيى بن سعيد القَطَّان قال: كان وَكِيع
صديقاً لحفص بن غياث، فلما ولي القضاء حفص هَجَرَهُ وَكِيع، وكان
يحيى صديقاً لمعاذ بن معاذ، فلما ولي معاذ القضاء لم يهجره يحيى
ابن سعيد.

وقال ابن مَعِين: ما رأيت أفضل من وَكِيع، قيل: ولا ابن
المبارك؟ قال: كان لابن المبارك فضل، ولكن ما رأيت أفضل من
وَكِيع.

وقال عبد الرزاق: رأيت الثوري ومَعْمَرًا ومالك بن أنس وجماعة
غيرهم، فما رأت عيناى مثل وَكِيع.

وقال إبراهيم بن شَمَّاس السَّمَرَقَنْدِي: لو تمنيت شيئاً لكنت
أتمنى عقل ابن المبارك وورعه، وزهد ابن فضيل ورقته، وعبادة وَكِيع
وحفظه، وخشوع عيسى بن يونس، وصبر حسين الجُعْفِي؛ فإنه صبر
ولم يدخل في شيء من أمور الدنيا.

وبالجملة، ثناء القوم على وَكِيع كثير، وأخرج الستة .

وأما فتوى عبد المجيد بن أبي رَوَّاد بقتله حين روى بمكة تأخير الصحابة دفن النبي ﷺ حتى ربا بطنه، فلا قَدْح فيه على وَكِيع، فإن سفيان بن عُيينة، وجماعة غيره صرحوا بنحو ذلك، وقول عبد المجيد من المناقشة التي تكون بين الأقران، والقصة مشهورة فلا حاجة إلى إيرادها .

توفي وَكِيع سنة ست وتسعين ومئة، بُعيد منصرفه عن الحج .
وأما شيخه شعبة فهو أبو بَسْطَام شُعبة بن الحَجَّاج بن الورد العَتَكِي الأَزْدِي مولاهم، الواسطي، الحافظ، أحد أئمة الإسلام المتفق على جلالته وإتقانه .

ولد سنة اثنتين بواسط، ونشأ بالبصرة، رأى الحسن البصري، وابن سيرين، وثابتاً البُنَّاني، وحبيب [بن] أبي ثابت، وسعيداً المَقْبُرِي، ومحمد بن المُنْكَدِر، ومنصور بن المُعْتَمِر، وخلَّاق سواهم .

وأخذ عنهم وعنه أيوبُ السَّخْتِيَّاني، وسعد بن إبراهيم، وابن إسحاق، وهم من شيوخه، وسفيان الثوري، وابن مَهْدِي، ويزيد بن زُرَّيع، وأمم لا يُحْصَوْنَ .

قال الإمام الشافعي رحمه الله : لولا شعبة ما عُرف الحديث بالعراق .

وقال أحمد : كان شعبة أُمَّةً وحده في هذا الشأن .

وقال الثوري : شعبة أمير المؤمنين في الحديث .

وقال ابن مَعِين : شعبة إمام المتقين .

وقال أبو عبدالله الحاكم : شعبة إمام الأئمة في الحديث ، سمع من سبع مئة من التابعين .

وبالجملة ، ثناء الناس عليه كثير ، واتفقوا على جلالته ، وأخرج له الستة ، توفي سنة ستين ومئة .

وأما شيخه الحكم فهو أبو محمد الحكم بن عُتَيْبَة - بالمشاة الفوقانية ثم التحتانية ثم الموحدة - الكندي مولاهم ، الكوفي ، التابعي ، رأى زيد بن أرقم ولم يسمع منه ، وسمع من عبدالله بن أبي أوفى ، وأبي جُحَيْفَة السُّوَّائِي ، وعبدالله بن شداد ، وجماعة من التابعين .

وعنه منصور ، والأعمش ، ومِسْعَر ، وسفيان بن حسين ، وحمزة الزِّيَّات ، وخلاتق .

قال الأوزاعي : حججت ، فقال لي عبدالله بن أبي لُبَابَة : هل لقيت الحكم ؟ قلت : لا ، قال : فالفقه ، فما بين لابَتَيْهَا أفقه منه ، وذلك مع وجود عطاء وغيره .

وقال ابن عُيَيْنَة : ما بالكوفة بعد الشعبي وإبراهيم مثل الحكم وحماد .

وقال أحمد : ثَبَّتْ في إبراهيم .

وقال ابن المَدِينِي : قلت ليحيى بن سعيد : أي أصحاب إبراهيم أحبُّ إليك ؟ قال : الحكم ثم منصور .

وبالجملة، ثناء القوم عليه كثير، وأخرج له الستة.

قال أحمد العجلي: فيه تشييع، ولكن ما ظهر إلا بعد موته.

وقال إبراهيم: توفي سنة خمس عشرة ومئة.

وأما شيخه عبد الرحمن فهو أبو عيسى عبد الرحمن بن أبي ليلى الأنصاري، الكوفي، واسم أبي ليلى يسار، وقيل: بلال، وقيل: غير ذلك، وهو مشهور بكنيته.

روى عبد الرحمن عن أبيه، ومعاذ، وبلال، وأبي ذرٍّ، وعلي، والمقداد، وصهيب، وحذيفة، وجماعة.

وعنه ابنه عيسى، ومجاهد، وعمرو بن ميمون، وعمرو بن مرة، وأبو إسحاق، وخلائق.

روى عطاء بن السائب عن عبد الرحمن ابن أبي ليلى أنه قال: أدركت مئة وعشرين من أصحاب رسول الله ﷺ كلهم من الأنصار.

وقال عبد الملك بن عمير: لقد رأيت عبد الرحمن بن أبي ليلى في حلقة فيها نفر من الصحابة، يستمعون حديثه وينصتون له، منهم البراء بن عازب.

وقال عبد الله بن الحارث: ما ظننت أن النساء ولدن مثل عبد الرحمن بن أبي ليلى.

ضربه الحجاج لسب علي بن أبي طالب رضي الله عنه فابى، فلما اشتد ضربه، قال له بعض أعوان الحجاج: قل لعن الله الكذابين، قال: لعن الله

الكذابين، قال: قل: علي بن أبي طالب وعبدالله بن الزبير والمختار، فقال، فتركوه.

وبالجملة، وثقه القوم، وأخرج له الستة، وما ذكر العُقيلي عن إبراهيم النخعي، فإن عبد الرحمن صاحب الأمر لا يقدح بمجرد ذلك في حال الثقة، فإن الضرورات تبيح المحذورات. نعم أيه محمد صاحب المذهب في الفقه ضَعَفَه القوم، ومع هذا فقد أخرج له الأربعة، وأما الشيخان فما أخرجاه أصلاً ولا متابعة، فتدبر.

توفي عبد الرحمن سنة ثلاث وثمانين، وقيل: غرق مع ابن الأشعث.

وأما سَمُرَة فهو ابن جُنْدُب بن هلال بن حَرِيج الفَزَارِي، الصحابي، سكن البصرة، وأخذ منه جماعة منهم الحسن وابن سيرين وأبو نَصْرَة وهلال بن يَسَاف وآخرون، وكان زياد يستخلفه على البصرة ستة أشهر، وعلى الكوفة ستة أشهر، فلما مات زياد أقره معاوية على البصرة سنة ثم عزله، وكان شديداً على الحرورية.

وقال عبدالله بن يزيد: قال سَمُرَة: كنت على عهد رسول الله ﷺ غلاماً، فكنت أحفظ عنه، وما يمنعني من القول إلا أن هاهنا رجالاً أَسْنُ مني.

روي له عن رسول الله ﷺ مئة حديث وثلاثة وعشرون حديثاً، اتفقا على حديثين، وانفرد البخاري بحديثين، ومسلم بأربعة، وأخرج له الأربعة أيضاً.

توفي بالبصرة سنة ثمان وخمسين هـ.

وأما سفيان في الإسناد الثاني فهو أبو عبدالله سفيان بن سعيد بن مسروق الثوري، الكوفي، أحد الأئمة الأعلام أدرك جماعة من الأئمة الكبار، وروى عنهم.

وعنه الأعمش، وابن عجلان، وابن إسحاق، وهم من شيوخه، وشعبة، والأوزاعي، ومَعمر، ومالك، وهم من أقرانه، وابن المبارك، ويحيى القطان، وابن مَهدي، ووكيع، وخلائق لا يُحْصَوْنَ.

واتفقوا على توثيقه، وجلالة قدره، وعلو منزلته، وقد صنف الفضلاء في مناقبه كتباً ورسائل، وأخرج له الستة.

وما ذكر الطاعنون فيه من التدليس لا يقدر فيه، فإنه جليل القدر، عالم بمن يدلس عنه.

توفي سنة إحدى وستين ومئة.

وأما شيخه حبيب فهو حبيب بن أبي ثابت قيس الأسدي، مولاهم الكوفي، روى عن ابن عمر، وابن عباس، وزيد بن أرقم، وجماعة من التابعين.

وعنه الأعمش، وأبو إسحاق الشيباني، ومِسعر، وشعبة، وخلائق.

قال أبو بكر بن عيَّاش: كان بالكوفة ثلاثة ليس لهم رابع؛ حبيب ابن أبي ثابت، والحكم، وحمَّاد بن أبي سليمان، وهم أصحاب الفتيا.

وقال ابن مَعين: حبيب ثقة.

وقال العجلي: حبيب مفتي الكوفة.

وبالجملة: وثَّقَهُ القوم، وأخرج له الستة.

وما رُوي عن ابن عون أنه قال: هو أعور، لا يَقْدَح فيه؛ لأنه ليس في هذا الوصف جَرَح.

توفي سنة تسع عشرة ومئة.

وأما ميمون بن أبي شبيب، فقد مر ذكره.

* قوله: (المُغِيرَةُ) فهو أبو محمد المغيرة بن شعبة بن أبي عامر ابن مسعود بن مُعْتَب بن مالك بن كعب بن عمرو بن سعد بن عوف بن قَسِيٍّ، وهو ثقيف الثقيفي، أسلم عام الخندق، وشهد الحديبية. روي له عن رسول الله ﷺ مئة وستة وثلاثون حديثاً، اتفقاً على تسعة، وانفرد البخاري بحديث، ومسلم بحديثين، روى عنه المِسْوَر ابن مَخْرَمَة، وقيس بن أبي حازم، ومسروق، وعروة بن الزبير، وجماعة.

أصابت عينه يوم اليرموك، وقيل: خَسَفَت الشمس على عهد رسول الله ﷺ، فنظر إليها المغيرة فذهبت عينه، وهو من دهاة العرب وأذكيائهم.

قال الشعبي: القضاة أربعة: عمر، وعلي، وابن مسعود، وأبو موسى.

والدهاة أربعة: معاوية، والمغيرة، وعمرو بن العاص، وزباد. وكان المغيرة كثير النكاح، روي: أنه أَحَصَن في الإسلام ثلاث مئة امرأة.

توفي سنة تسع وأربعين بالكوفة، وهو أميرها من قِبَل معاوية بن أبي سفيان.

فهذا ما يتعلق بالإسناد، وإنما ذكرنا أحوال جميع رجاله؛ لأنه أول موضع وقع فيه ذكرهم، وقد شرَطْنَا أن نذكر حال جميع الأسماء الواردة في الكتاب من غير تكرار، وإنما نذكر حال كل شخص حيث يقع أولاً.

وأما متنه: فحديث سُمُرَةَ بن جُنْدُب أخرجه ابن ماجه أيضاً.
وأما حديث المغيرة فقد أخرجه البخاري والترمذي وابن ماجه أيضاً.

ووسَّط الظرف - وهو بين الفعل ومفعوله - رَومًا للتقوي، وأدخل الباء في المفعول، وإن كان الفعل يُعَدَّى بنفسه، يقال: حدث حديثاً = إيماءً إلى التعمد^(١) وشدة الاتصال وال لزوم، كما قيل في ﴿ذَهَبَ اللَّهُ بِنُورِهِمْ﴾ [البقرة: ١٧] الآية.

و(يُرى) ضبطه القوم بضم الياء بمعنى: يظن، وضبطه بعض الأئمة بالفتح بمعنى: يعلم، والمبالغة في الرواية الأولى أكثر، والمقام يناسبه أيضاً، فإن الوعيد إذا لحق الراوي في رواية ما يُظن أنه كذب، فبالعلم بالطريق الأول.

وأما لفظة (الكاذِبِينَ) فالمشهور بالجمع، وضبطه أبو نُعَيْم

(١) في الأصل: «أن التعمد».

الأصبهاني في رواية سَمُرَة بالتثنية، وفي رواية المغيرة بالشك بينهما، وفي التثنية جَعَلَ المحدث شريكاً للواضع مساوياً له، كأن الكذب دائرٌ بينهما، وفيها من المبالغة ما ليس في رواية الجمع.

وفي الحديث تلميحٌ إلى قوله تعالى ﴿وَيَوْمَ الْقِيَمَةِ تَرَى الَّذِينَ كَذَبُوا عَلَى اللَّهِ وُجُوهُهُم مُّسْوَدَّةٌ﴾ [الزمر: ٦٠] الآية، لأن الكذب على رسول الله ﷺ كذبٌ على الله.

وفيه التحذير عن التحدث عن رسول الله ﷺ إلا بما تصوّر المحدث صدقه علماً أو ظناً، فإنه جائز.

أمّا إذا تصور كذبه علماً أو ظناً، فلا يجوز التحدث عنه إلا بطريق بيان الكذب، فإنه حسن وإرشاد الغير، ولا يدخل تحت حكم هذا الحديث.

وأما ما لا يُعلم صدقه وكذبه ولا يُظن أحدهما، فيجب أن يُروى على هذا الوجه، ولا يُروى على طريقة الجزم.

وقيل: ترك الرواية على هذا الوجه - أيضاً - أولى.

وبالجملة: لا شك في صعوبة مسلك الرواية ووجوب التيقظ والاحتياط فيها، وفي «الترمذي»: أن رسول الله ﷺ قال: «اتَّقُوا الْحَدِيثَ عَنِّي إِلَّا مَا عَلِمْتُمْ»، وقال الترمذي: هذا حديث حسن.

* * *

(١)

باب

بيان تغليظ الكذب

على رسول الله ﷺ

[٢ - باب

في التَّحْذِيرِ مِنَ الْكَذِبِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ]

٢ - (١ / ١) - وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، عَنْ شُعْبَةَ، ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ رَبِيعِ بْنِ حِرَاشٍ: أَنَّهُ سَمِعَ عَلِيًّا ؓ يَخْطُبُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَكْذِبُوا عَلَيَّ، فَإِنَّهُ مَنْ يَكْذِبْ عَلَيَّ يَلِجَ النَّارَ».

٣ - (٢ / ٢) - وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ - يَغْنِي ابْنُ عَلِيَّةٍ - عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ صُهَيْبٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّهُ قَالَ: إِنَّهُ لَيَمْنَعُنِي أَنْ أَحَدْتُكُمْ حَدِيثًا كَثِيرًا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ تَعَمَّدَ عَلَيَّ كَذِبًا فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ».

٤ - (٣ / ٣) - وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ الْعَبْرِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو

عَوَانَةَ، عَنْ أَبِي حَصِينٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ».

٥ - (٤ / ٤) - وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عُبَيْدٍ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ رَبِيعَةَ قَالَ: أَتَيْتُ الْمَسْجِدَ وَالْمُغِيرَةَ أَمِيرُ الْكُوفَةِ، قَالَ: فَقَالَ الْمُغِيرَةُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ كَذِبًا عَلَيَّ لَيْسَ كَكَذِبٍ عَلَى أَحَدٍ، فَمَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ».

٦ - وَحَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ قَيْسٍ الْأَسَدِيُّ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ رَبِيعَةَ الْأَسَدِيِّ، عَنِ الْمُغِيرَةَ بْنِ شُعْبَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِهِ، وَلَمْ يَذْكُرْ: «إِنَّ كَذِبًا عَلَيَّ لَيْسَ كَكَذِبٍ عَلَى أَحَدٍ».

لما ذكر الحديث الدال على وعيد المُحدِّث بما يرى أنه كذب، وعدّه من جملة الكاذبين، انتقل إلى بيان حال الكاذب عليه - عليه السلام - وموضع مصيره.

* قوله: (حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ) هو بضم الغين المعجمة، وسكون النون، وفتح الدال المهملة، ومعناه بلغة الحجاز المشغَّب، سماه به ابن جريح لما قدم البصرة واجتمع الناس إليه، وشغَّب معه محمد بن جعفر كثيراً، وهو أبو عبدالله، وقيل: أبو بكر محمد بن جعفر

الهذلي، البصري، وهو ربيب شعبة، وقد لازمه عشرين سنة، وكان يكتب كل ما يسمع منه ويعرض عليه.

قال ابن معين: كان أصحَّ الناس كتاباً، أراد بعضهم أن يخطئه فلم يقدر عليه، وكان يصوم يوماً ويفطر يوماً منذ خمسين سنة.

وقال ابن المديني: هو أحب إلي من عبد الرحمن بن مهدي في شعبة.

وقال ابن المبارك: إذا اختلف في حديث شعبة فكتاب غندر حكم بينهم.

وبالجملة ثناء الناس عليه كثير، وهو يروي عن جماعة مثل حسين المعلم، وابن جريح، وهشام بن حسان، وخلائق.

وعنه أحمد، وابن المديني، وابن معين، وابن راهويته، وبُندار، وابن مثنى، وآخرون، فلا ريب في وثوقه وجلالة قدره خاصة في شعبة، وأخرج له الستة.

وقال أبو حاتم: هو في غير شعبة يُكتب حديثه، ولا يُحتج به. توفي سنة ثلاث وتسعين ومئة.

وأما (مُحمَّد بن المثنى) فهو أبو موسى محمد بن مثنى بن عبيد ابن قيس بن دينار، العنبري، البصري، الزَّمن، الحافظ.

روى عن مُعتمر بن سليمان، وابن عُيينة، وعبد العزيز بن عبد الصمد، وخلائق.

وعنه محمد بن يحيى الذُّهلي، وابن أبي الدنيا، وجماعة.
قال محمد بن يحيى: حُجَّة.

وقال أبو حاتم: صدوق.

وقال ابن خراش: كان من الأثبات.

وقال النسائي: لا بأس به.

وبالجملة كلام القوم فيه كثير، وأخرج له الستة.

توفي سنة اثنتين وخمسين ومئتين.

وأما (مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ) فهو أبو بكر مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارِ بْنِ عَثْمَانَ بْنِ
دَاوُدَ بْنِ كَيْسَانَ الْعَبْدِيِّ مَوْلَاهُمْ، الْبَصْرِيُّ، الْمَلَقَبُ بِبُنْدَارٍ، مِنْ أَوْعِيَةِ
الْعِلْمِ.

روى عن مُعْتَمِرِ بْنِ سُلَيْمَانَ، وَيزِيدِ بْنِ زُرَيْعٍ، وَعَبْدِ الْوَهَّابِ
الثَّقَفِيِّ، وَغُنْدَرٍ، وَيَحْيَى الْقَطَّانَ، وَجَمَاعَةً.

وعنه الستة، وابن خزيمة، وابن أبي الدنيا، وخلائق.

قال أبو حاتم: صدوق.

وقال العجلي: ثقة، كثير الحديث.

وقال النسائي: لا بأس به.

وبالجملة انعقد الإجماع على الاحتجاج به، ولا يُلْتَفَتُ إِلَى
تَكْذِيبِ الْفَلَاسِ لَهُ، فَإِنَّهُ مَا أَصْغَى إِلَيْهِ أَحْمَدُ وَغَيْرُهُ، لَتَيَقْنُهُمْ أَنَّ بُنْدَارَ
صَادِقٌ أَمِينٌ.

نعم، قال أبو داود: محمد بن مثنى أحب إلي منه وأثبت، ولهذا يقدمه مسلم في الذكر إذا اجتماعا، ويصرّح بتخريج الحديث عنه بعد الاجتماع.

مات بُنْدَار سنة اثنتين وخمسين ومئتين.

وأما (مَنْصُور) فهو ابن المَعْتَمِر، وقد سبق ذكره.

وأما (رَبِيعِيّ) فهو أبو مريم رِبْعِيّ بَنِ حِرَاشِ بْنِ جَحْشِ الْعَبْسِيِّ، الكوفي، التابعي الجليل.

روى عن عمر، وعلي، وابن مسعود، وأبي ذر، وأبي موسى، وأبي بكرة، وأبي مسعود البدري، وجماعة.

وعنه منصور، وعبد الملك بن عمير، ومعتمر بن أبي هند، وأبو مالك الأشجعي، وخلائق.

قال العجلي: تابعي ثقة، من خيار الناس، لم يكذب قط.

وقال الحارث العدوي: حلف ابن ربيعٍ أن لا يضحك حتى يعلم أين مصيره؟ فما ضحك إلا بعد موته.

ومناقبه كثيرة، وأخرج له الستة.

توفي سنة أربع ومئة.

وأما (علي) فهو أبو الحسين علي بن أبي طالب بن عبد المطلب

ابن هاشم الهاشمي، ابن عم رسول الله ﷺ، وأمه فاطمة بنت أسد بن

هاشم، وهي أول هاشمية ولدت هاشمياً، وعلي أصغر أولاد أبي

طالب الأربعة، فإنه أصغر من جعفر بعشر سنين، وجعفر من عقيل كذلك، وعقيل من طالب كذلك، وهو أول الأمة إسلاماً على قول، وثاني رسول الله ﷺ أخاً ووروداً على الحوض، وأحد الثلاثة البدرين من بني هاشم، وأحد الخلفاء الأربعة، وأحد الخمسة من قضاة الصحابة وأقضاهم، وأحد الستة أصحاب الشورى، وأحد السبعة من الصحابة من بني أبي طالب، وأحد الثمانية الذين اشتاقت إليهم الجنة، وأحد التسعة الذين عقد النبي ﷺ لهم اللواء، وأحد العشرة المشهود لهم بالجنة.

ومناقبه أكثر من أن تُعدَّ، وفضائله أعظم من أن تُحصى، وسيجيء في الكتاب طَرَفٌ منها.

روي له عن رسول الله ﷺ خمس مئة حديث وستة وثمانون حديثاً، اتفقا على عشرين حديثاً، وانفرد البخاري بتسعة، ومسلم بخمسة عشر، وأخرج له الأربعة أيضاً.

روى عنه جمع من الصحابة وخلائق من التابعين، استشهد سنة أربعين من الهجرة وعمره ثلاث وستون على الأصح، واختلف في مدفنه، قيل: في قصر الإمارة بالكوفة، وقيل: في رَحْبة الكوفة، وقيل: بنَجَف الحيرة، رضي الله عنه وكرم وجهه.

وأما (زُهَيْر) في الإسناد الآخر، فهو أبو خَيْثمة زُهَيْرُ بْنُ حَرْبِ بْنِ شَدَادِ الْحَرَشِيِّ مَوْلَاهُمْ، النَّسَائِيُّ، الْحَافِظُ، أَحَدُ الْأَعْلَامِ.

روى عن جرير، وهُشيم، وابن عُيينة، وحفص بن غياث، ويحيى القطان، وخلائق.

وعنه الستة سوى الترمذي والأربعة بلا واسطة، والنسائي بواسطة، وابن أبي الدنيا، وبقي بن مخلد، وجماعة غيرهم.
قال ابن معين: زهير بن حرب يكفي قبيلة.

وقال يعقوب بن شيبة: زهير أثبت من أبي بكر بن أبي شيبة.
وقال النسائي: ثقة مأمون.

توفي سنة أربع وثلاثين ومئتين.

وأما شيخه فهو أبو بشر (إسماعيل) بن إبراهيم بن مقسم الأسدي مولاهم، البصري، أحد الأعلام، المشتهر بابن عُلَيَّة، وهي أمه بنت حسان.

روى عن أيوب السخيتاني، وعبد العزيز بن صهيب، وسليمان التيمي، وابن المنكدر، وخلائق.

وعنه ابن جريج وشعبة، وهما من شيوخه، وحماد بن زيد، وابن مهدي، وأحمد، وابن المديني، وابن معين، وآخرون.
قال شعبة: هو سيد المحدثين.

وقال أحمد: وإليه المنتهى في الثبت بالبصرة، وفاتني مالك، فأخلف الله عليّ ابن عُيينة، وفاتني حماد بن زيد، فأخلف الله عليّ ابن عُلَيَّة.

قال أبو داود: ما أحد من المحدثين إلا أخطأ، إلا ابن عُلَيَّةَ .
وبالجملة: مناقبه كثيرة، وأخرج له الستة، وهو من الأثبات بلا
نزاع، وما يحكى عنه من القول بخلق القرآن فقد صحَّ رجوعه عنه
وتوبته منه، غفر الله له .

توفي في سنة ثلاث وتسعين ومئة .
وأما شيخه فهو (عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنِ صُهَيْبٍ) البُنَانِي مولا هم، البصري،
الأعمى، التابعي، الفقيه .

روى عن أنس بن مالك وغيره، وجماعة من التابعين .
روى عنه هشام بن حسان، وشعبة، والحمَّادان، وأبو عَوَّانة،
وآخرون .

قال أحمد: ثقة ثقة، أَرَوَى الناس عنه عبد الوارث .
وبالجملة: لا نزاع في وثوقه، وأخرج له الستة .
توفي سنة ثلاثين ومئة .
وأما (أنس) فهو أبو حمزة أنس بن مالك بن النضر بن ضَمُضَم بن
زيد بن حرام النَّجَّارِي الأنصاري، خادم رسول الله ﷺ، خدمه عشر
سنين .

رُوي له عنه - عليه السلام - ألفان ومئتان وستة وثمانون حديثاً،
اتفقا على مئة وثمانية وستين، وانفرد البخاري بثلاثة وثمانين، ومسلم
بأحد وسبعين .

روى عنه خلائق، وأخرج له الأربعة أيضاً.
 ومناقبه كثيرة، وسيجيء في الكتاب طرف منها.
 [توفي] سنة ثلاث وتسعين، وعمره مئة سنة على الأصح.
 وأما (مُحَمَّد) في الإسناد الآخر، فهو مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدِ بْنِ حَسَّانِ
 الْغُبَرِيُّ الْبَصْرِيُّ.
 روى عن حمَّاد بن زيد، وأبي عَوَّانة، وعبد العزيز بن المختار،
 وجعفر بن سليمان، وجماعة.
 وعنه مسلم، وأبو داود، وزكريا بن يحيى السَّنْجَرِيُّ، وَعَبْدَانُ،
 وآخرون.
 قال أبو داود: عندي حجة.
 وقال أبو حاتم: صدوق.
 وبالجملة أخرج له مسلم، وأبو داود، والنسائي.
 توفي سنة ثمان وثلاثين ومئة.
 وأما شيخه فهو (أَبُو عَوَّانَةَ) الْوَضَّاحُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْيَشْكُرِيُّ مَوْلَاهُمْ،
 الْبَصْرِيُّ، أَحَدُ الْأَعْلَامِ.
 رأى الحسن، وروى عن قتادة، وابن المُنْكَدِرِ، وعمرو بن دينار،
 ومنصور بن المعتمر، وخلائق.
 وعنه شعبة، وعفان، وقتيبة، وشيبان بن فَرْوُخ، وخلف بن
 هشام، وآخرون.

قال ابن مهدي : كتاب أبي عَوانة أثبت من حفظ مُشيم .
وقال ابن المبارك : أروى الناس عن مغيرة وأحسنهم حديثاً أبو
عوانة .

وقال أبو حاتم : كتبه صحيحة ، وإذا حَدَّث عن حفظه غَلَط
كثيراً ، وهو ثقة .

وقال الخطيب : حدث عنه شعبة والهيثم بن سهل ، وبين موتهما
[أكثر] من مئة سنة .

وبالجملة أبو عَوانة ثقة ، وأخرج له الستة .

توفي سنة ست وسبعين ومئة .

وأما شيخه فهو (أَبُو حَصِين) - بفتح الحاء وكسر الصاد
المهملتين - عثمان بن عاصم الأسدي ، الكوفي ، التابعي الجليل ،
ويقال : إنه من ولد عَبِيد بن الأبرص الشاعر .

روى أبو حَصِين عن ابن عباس ، وابن الزبير ، وجماعة من
التابعين .

وعنه مُسْعَر ، وشعبة ، والسفيانان ، وزائدة ، وآخرون .

قال ابن مَعِين : ثقة .

وقال ابن المَدِينِي : أصحاب الشعبي أبو حَصِين ، ثم إسماعيل ،
ثم داود بن أبي هند .

وقال ابن مهدي : لم يكن بالبصرة أثبت من أربعة : منصور ،

وأبي حَصِين، وسَلَمَة بن كُهَيْل، وعمرو بن مرة.
 وبالجملَة ثناء الناس عليه كثير، وأخرج له الستة.
 توفي سنة سبع وعشرين ومئة.
 وأما شيخه فهو (أبو صالح) ذَكْوَان السَّمَّان، ويقال: الزِّيَّات،
 المدني، التابعي، مولى جُويرية الغَطَفانية.
 روى عن سعيد، وأبي الدرداء، وأبي هريرة، وعائشة، وأم
 حبيبة، وابن عباس، وجماعة.
 وعنه بنوه سهيل، وعبدالله، وصالح، وخلائق سواهم.
 قال أحمد: من أَجَلَّ الناس وأوثقهم.
 وقال ابن سعيد: ثقة كثير الحديث.
 وبالجملَة فهو من الأثبات، وأخرج له الستة.
 توفي سنة إحدى ومئة.
 وأما (أبو هريرة) فقد اختلف القوم في اسمه ونسبه اختلافاً
 شديداً، والأصح: أنه عبد الرحمن بن صخر الدَّوسِي.
 وأما سبب التكنية بأبي هريرة فقليل: إنه وجد في الطريق ولد
 هرة، فحملها في كمّه، فسئل عنه: ما هذه؟ فقال: هُريرة، فقليل: له
 أنت أبو هريرة.
 وبالجملَة، هو أكثر الصحابة رواية عن رسول الله ﷺ، وهي
 منقبة جليلة له لا يشاركه فيها أحد.

روي له عن رسول الله ﷺ خمسة آلاف وثلاث مئة وأربعة وسبعون حديثاً، اتفقاً على ثلاث مئة وخمسة وعشرين، وانفرد البخاري بثلاثة وتسعين، ومسلم بمئة وتسعين، وأخرج له الأربعة أيضاً.

روى عنه جابر بن عبدالله، وأنس بن مالك، وابن عباس وخلائق من الصحابة والتابعين.

قيل : روى عنه نحو من ثمان مئة رجل من الصحابة والتابعين.

ومناقبه كثيرة، وسيجيء في الكتاب نبذ منها.

توفي سنة سبع وخمسين بالمدينة، وله ثمان وسبعون سنة، ودفن بالبقيع.

وأما (مُحَمَّد) في الإسناد الآخر، فهو أبو عبد الرحمن مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ الهمداني، الكوفي، أحد الأعلام.

روى عن أبيه، وأبي خالد الأصم، وابن عُيينة، وخلائق.

وعنه الستة؛ الأربعة بلا واسطة، والترمذي والنسائي بواسطة، وأبو زُرْعَة، والذهلي، وأبو حاتم، وآخرون.

قال أحمد : محمد بن عبدالله [بن] نُمَيْرٍ دُرَّةُ العراق.

وقال النسائي : ثقة مأمون.

وثناء الناس عليه كثير.

توفي سنة أربع وثلاثين ومئتين.

وأما (أبوه) فهو أبو هشام عبدالله بن نُمير الهمداني، روى عن إسماعيل بن أبي خالد، وهشام بن عروة، والأعمش، وخلائق.

وعنه أحمد، وابن معين، وابن المديني، وآخرون.

قال ابن معين: ثقة.

وقال أبو نعيم: نِعْم الرجل عبدالله بن نمير.

وثناء القوم عليه كثير، وأخرج له الستة.

توفي سنة تسع وتسعين ومئة.

وكثيراً ما يقول مسلم: ابن نمير، ويريد عبدالله، وتارة ابنه

محمد، ولا يَلْتَبِسْ؛ فإنَّ المقام يبينه.

وأما شيخه فهو أبو الهذيل (سعيد بن عبيد) الطائي الكوفي.

عن علي بن ربيعة، وسعيد بن جبير، وبشير بن يسار، وجماعة.

وعنه وكيع، ويزيد بن هارون، ويحيى القطان، وخلائق.

وثقه أحمد وابن معين والنسائي.

وقال أبو حاتم: يُكْتَب حديثه.

وبالجملة أخرج له الستة إلا ابن ماجه.

وأما شيخه فهو أبو المغيرة (علي بن ربيعة) بن نضلة الوالبي،

الأسدي، التابعي.

عن علي، وسلمان، والمغيرة بن شعبة، وجماعة.

وعنه الحكم، وعثمان بن المغيرة، والسبيعي، وخلائق.

وثَّقه ابن مَعِين والنَّسَائِي .

وقال أبو حاتم : صالح الحديث .

وبالجملة أخرج له الستة ، وليس له في الصحيحين سوى هذا الحديث .

وأما (عَلِيٌّ) في الإسناد الآخر فهو أبو الحسن علي بن حُجْر بن إياس بن مقاتل السعدي ، المَرْوَزِي ، الحافظ .

عن شريك ، وابن مُسْهَر ، وإسماعيل بن عِيَّاش ، وجماعة .
وعنه الستة سوى ابن ماجه .

قال النَّسَائِي : ثقة مأمون .

وقال أبو بكر الأَعْيَن : مشايخ خراسان ثلاثة : قتيبة بن سعيد ،
ومحمد بن مِهْرَان ، وعلي بن حُجْر .
توفي سنة أربع وأربعين ومئة .

وأما شيخه فهو أبو الحسن (علي بن مُسْهَر) القرشي ، الكوفي ،
الحافظ .

عن الأعمش ، وابن أبي خالد ، وهشام بن عروة ، وجماعة .
وعنه خالد بن مَخْلَد ، وأبو بكر بن أبي شَيْبَةَ ، وهَنَاد بن السَّرِيِّ ،
وخلائق .

قال أحمد : أثبت من أبي معاوية .

وقال ابن مَعِين : ثقة .

وبالجملة ثناء القوم عليه كثير، أخرج له الستة .
توفي سنة تسع وثمانين ومئة .
وأما شيخه فهو (مُحَمَّدُ بْنُ قَيْسٍ) الْأَسَدِيُّ، الْوَالِيبِيُّ، الْكُوفِيُّ .
عن الشعبي، وعلي بن ربيعة، وأبي الضُّحَى، وجماعة .
وعنه شعبة، ووَكَيْع، وأبو نُعَيْم، وخلائق .
وهو قليل الرواية، له نحو عشرين حديثاً .
وثَّقه أحمد وجماعة، وأخرج له مسلم وأبو داود والنَّسَائِيُّ .
هذا ما يتصل بإسناد هذا الباب، وإنما سردناها جملةً لاتفاق
الأحاديث معنى وحكماً .

وأما المتن :

فحديث عليٍّ : أخرجه البخاري، والترمذي، وابن ماجه .
وحديث أنس : البخاري، والنَّسَائِيُّ .
وحديث أبي هريرة : البخاري والنَّسَائِيُّ أيضاً .
وحديث المغيرة : البخاري، والترمذي .
وأخرج البخاري وأبو داود والنَّسَائِيُّ وابن ماجه عن الزبير بن
العَوَّام أيضاً، ولم يخرج له مسلم، فقول النووي : اتفق البخاري
ومسلم على إخراجه عن الزبير وهُم، وكذا إيراد الحُمَيْدِيِّ حديث أنس
في أفراد مسلم، فإن البخاري أخرجه أيضاً كما عرفت .

وبالجملة هذا الحديث جليل القدر، في نهاية من الصحة، حتى قيل إنه متواتر.

قال البزار في «مسنده»: رواه أربعون صحابياً، وقيل: ستون، وقيل: اثنان وستون.

وذكر المزيّ أن رواه فوق سبعين من الصحابة، ومنهم العشرة المشهود لهم بالجنة، إلا عبد الرحمن بن عوف.

وبلغ بهم الطبراني وابن مَنَدَه سبعة وثمانين، منهم العشرة.

وقال ابن دحية: رواه نحو من تسعين صحابي.

وأما قول بعض الحفاظ: لا يُعرف حديث اجتمع على روايته العشرة غير هذا الحديث [ف]وَهُمْ، فقد اجتمعوا في حديث رفع اليدين، وحديث المسح على الخفين، على ما سيجيء إن شاء الله.

والكذب: هو الإخبار عن الشيء على خلاف ما هو به مطلقاً، وعند المعتزلة عمداً، وفحوى خطاب الحديث ردُّ عليهم، فإن العمْد لو كان مأخوذاً في تعريف الكذب لَمَا كان للتقييد فائدة.

ثم المحرَّم منه شرعاً المستقبَح عادة هو العمْد منه، وقد يجيء بمعنى الخطأ، ويجيء ذلك في الحديث كثيراً.

وأصل الكذب في الماضي والخلف في المستقبل، وقد يُستعمل الكَذِبُ في المستقبل أيضاً، ومنه قوله تعالى: ﴿ذَلِكَ وَعَدٌ غَيْرُ مَكْذُوبٍ﴾ [هود: ٦٥].

ويقال: كَذَبَ - بفتح العين - يَكْذِبُ - بكسرها - كَذِباً - بفتح الفاء

وكسر العين -، وكذباً: بكسر الفاء وسكون العين.

وتَبَوَّأَ: اتخذ، يقال: تَبَوَّأْتُ مَنْزَلاً: اتخذته، وَبَوَّأَهُ مَنْزَلاً: أسكنه إياه، والمَبَاءَةُ: المنزل.

ومعنى: «فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ» قيل: أمرٌ بمعنى التهديد، نحو ﴿اعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ﴾ [فصلت: ٤٠].

وقيل: بمعنى الدعاء، أي: بَوَّأَهُ اللهُ ذلك.

وقيل: خبرٌ أُخْرِجَ في صورة الأمر، نحو: ﴿أَسْمِعْ بِهِمْ وَأَبْصِرْ﴾ [مريم: ٣٨] الآية.

ومعناه: فقد استوجب ذلك، فليوطن نفسه عليه، وكذا قوله: «فَلْيَلِجِ النَّارَ»، ويؤيد هذا رواية الكتاب في حديث عليٍّ: «يَلِجِ النَّارَ». وبالجملة: الغرض بيان أن الكذب عليه - عليه السلام - سببٌ لدخول صاحبه النار، وقد جاء مصرحاً في حديث عليٍّ ما أخرجه ابن ماجه: «لَا تَكْذِبُوا عَلَيَّ، فَإِنَّ الْكَذِبَ عَلَيَّ يُولِجُ النَّارَ».

ثم الظاهر من الحديث أن دخول النار حتمٌ على المفترى، وهو عند من لا يقول بكفره - كما يُحكى عن الشيخ أبي محمد الجويني أنه قال: يكفر، ويراق دمه - ظاهر.

وعند من لا يقول به، وهم الجمهور، محمول على المُسْتَحِلِّ، أو على التغليظ، أو بأنه جزاؤه، ثم المشيئة إلى الله تعالى في أمره إن شاء عذبه، وإن شاء عفا عنه، كما هو المذهب في غيره من الكبائر.

ثم لا خلاف في أن من كذب عليه ﷺ في حديث: أنه تُرد رواياته السابقة جميعاً، ويترك الاحتجاج بها.

أما لو تاب وحسنت توبته فقد اختلف العلماء في ذلك.

فقال أحمد، وأبو بكر الحُمَيْدِي، وأبو بكر الصَّيْرَفِي: لا تؤثر توبته في ذلك، ولا تُقبل روايته أبداً، ويُحْتَمُّ جَرَحُهُ دائماً.

وقال الآخرون: تُقبل روايته بعد التوبة، وهو المشهور من مذهب مالك والشافعي وأبي حنيفة.

وقال النووي: المذهب الأول ضعيف، مخالف للقواعد الشرعية، وليس له دليل، فإنهم أجمعوا على صحة رواية من كان كافراً فأسلم، وعلى قبول شهادته.

هذا كلامه، وفيه نظر، فإنَّ لِمَا ذهب إليه هؤلاء نظائر في الشرع.

فمنه قول مالك في شهادة الزور: إذا تاب لا تُقبل شهادته أبداً.

وقول الشافعي فيمن رُدَّت شهادته بالفسق أو العداوة، ثم تاب وحسنت توبته: لا تُقبل إن أعاد تلك الشهادة لما يلحقه من التهمة في تصديق نفسه.

وقول أبي حنيفة في القاذف إذا تاب: لا تُقبل شهادته أبداً.

وأيضاً فيه مفسدة عظيمة، فإن الكذب عليه ليس ككذب على غيره؛ لأنه يصير شرعاً مستمراً إلى يوم القيامة، فجعل ذلك زجراً له عقوبة على قدر الجناية.

قال عبدالله بن المبارك: من عقوبة الكذاب أن يُردَّ عليه صدقه .

ثم الأحاديث الواردة في الباب، منها مطلقة كحديث عليّ على ما في الكتاب، وحديث الزبير: «مَنْ كَذَبَ عَلِيٌّ فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ» على ما في البخاري وغيره، وحديث سلمة بن الأكوع: «مَنْ يَقُلْ عَلِيٌّ مَا لَمْ أَقُلْ فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ» على ما فيه، وحديث أبي قتادة، وأبي هريرة: «مَنْ تَقَوَّلَ عَلِيٌّ مَا لَمْ أَقُلْ فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ» على ما في «ابن ماجه» .

ومنها مقيّدة بالتمعد كأحاديث الكتاب، عن أنس وأبي هريرة والمغيرة وحديث ابن مسعود وجابر وأبي سعيد الخدري على ما في «ابن ماجه»، ومنها مقيّدة بعدم^(١) التعمّد بقوله: «لِيُضِلَّ النَّاسَ» على ما أخرجه البزار في «مسنده» من طريق عبدالله بن مسعود .
فلذلك اختلف القوم في ذلك .

فقال بعضهم: هو عام شامل للسهو والعمد، ولأجل هذا هاب بعض السلف من الحديث عنه عليه السلام، فقلّلوا؛ كعمر والزبير وأنس، فإن هؤلاء سمعوا كثيراً وحذّثوا قليلاً، كما صرح الزبير لما قال له ابنه عبدالله: إِنِّي لَا أَسْمَعُكَ تُحَدِّثُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كَمَا يُحَدِّثُ فُلَانٌ وَفُلَانٌ، قَالَ: أَمَّا إِنِّي لَمْ أَفَارِقْهُ، وَلَكِنْ سَمِعْتُهُ يَقُولُ: «مَنْ كَذَبَ عَلِيٌّ فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ» .

(١) في الأصل: «بعد قيد» بدل «بعدم» .

وقال أنس: إِنَّهُ لَيَمْنَعُنِي أَنْ أُحَدِّثَكُمْ حَدِيثاً كَثِيراً أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ» الحديث.

ومنهم من سكت، وما حَدَّثَ عنه قط، كعبد الملك بن إياس ونحوه.

وذهب الجمهور إلى أنه خاص بالتعمُّد للأحاديث الكثيرة الواردة من طرق مختلفة المقيمة بالتعمد، والمطلق محمول في مثله على المقيّد، كما هو المقرر.

والقواعد الشرعية أيضاً تدل على عدم المؤاخذه بالخطأ والنسيان، لاسيما بعد إتيان ما في وسعه من الاحتياط.

وأما تقليل بعض الصحابة الرواية، لا لأجل أنهم فهموا دخول الساهي في الوعيد، بل لأجل أن في الإكثار ضرباً من التفريط والتكلف وقلة التوقّي، فيشبه العمد، وهو الرتوع حول حمى النهي، ومن رتع حول الحمى يوشك أن يقع فيه، والتقوى في عدم مقاربة الحدود، قال الله تعالى ﴿تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ فَلَا تَقْرُبُوهَا﴾ [البقرة: ١٨٧]، وترك الاعتداء عنها شامل له ولغيره، قال الله تعالى ﴿تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ فَلَا تَعْتَدُوهَا﴾ [البقرة: ٢٢٩]، ولهذا ذمّ السلف من الإكثار ونهوا عنه؛ لأنه قلّ ما سلّم مُكثّرٌ من الطعن عليه.

وذهب قوم إلى أن الحديث ورد في رجل بعينه كذب على النبي ﷺ في حياته، وادعى لقوم أنه رسوله إليهم، فحكم في دمائهم وأموالهم، فأمر - عليه السلام - بقتله إن وُجد حياً، وإحراقه إن وجد ميتاً.

فإن ادَّعى هذا القائل التخصيصَ بهذا الرجل فهو باطل؛ لأن العبرة لعموم اللفظ لا لخصوص السبب.

وتمسُّكُ الصحابةِ ومَن بعدهم في ترك الإكثار بهذا الحديث شائع ذائع، وإن ادَّعى بيان السبب وتعميم الحكم فهو صحيح، لكنه مخالف لسوق كلامه.

وذهبت طائفة - منهم الكرامية - إلى أنه خاص بالأحكام، وجوزوا الوضع للترغيب والترهيب، متشبثاً بتلك الزيادة وهي: «لِيُضِلَّ النَّاسَ»، ومتروِّجاً ذلك بأنه إذا كان في غير الأحكام فهو كذب له لا عليه.

وهذا منهم تهافت عجيب، فإنهم زعموا أن المندوب ليس قسماً من الأحكام، حيث لم يجوزوا الكذب فيها، وجوزوا في الترغيب والترهيب، وليس كذلك، فإن الله تعالى وعد على فاعل المرغوب وتارك المرهوب الثواب، فالإخبار بأن رسول الله ﷺ [قال] كذا لما لم يقله افتراء عليه، بل على الله تعالى.

وأما الزيادة التي تمسكوا بها، فقال أبو عبد الله الحاكم المعروف بابن البيع: إنها واهية، ما ثبتت في طرق الثقات.

وعلى تقدير الصحة فهي للتأكيد، كما في قوله تعالى ﴿فَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ افْتَرَى عَلَى اللَّهِ كَذِبًا لِيُضِلَّ النَّاسَ﴾ [الأنعام: ١٤٤]، أو لام الصَّيرورة، كما في قوله: ﴿لِيَكُونُوا لَهُمْ عَدُوًّا وَحَزَنًا﴾ [القصص: ٨]؛ لأن عاقبة ذلك الإضلال.

وبالجملة: الكذب على الغير محرم، فكيف عليه - عليه السلام -،

وقد نفى المقايسة في حديث المغيرة، ويَبين أن الكذب عليه أعظم إثمًا وأشدَّ عذاباً ونكالاً، نعوذ بالله من التشبث بالأهداب الكاسدة، والتتبع للأهواء الفاسدة.

وأما وجه الترتيب فظاهر، فإنه قدم المطلق - وهو حديث علي عليه السلام - على المقيّد، فإنه في باب التغليظ أقوى، فبالتقديم أولى، وفيه ضميرُ الشأن - في قوله: (فإنه) - تقوية، وتأكيّد، والتصريحُ بولوج النار وهو الدخول في لُجّتها ومعظمها، وهو أقوى من الدخول مطلقاً.

ثم قدّم حديث أنس على حديث أبي هريرة؛ لأن الغرض في إيراد هذه الأحاديث بعد المطلق بيان أنه محمول على المقيّد، ولا شك أن التقديم يفيد الاهتمام، وفي حديث أنس لفظُ التعمّد مقدّم وأصل، والكذب قيدٌ له، وفي حديث أبي هريرة بالعكس، والمقام يقتضي تقديم ما فيه المقصود مقدّمًا بالذكر.

وأيضاً، بالنظر إلى الإسناد حديثُ أنس رباعي، وحديث أبي هريرة خماسي، فيقتضي التقديم أيضاً.

وأما حديث المغيرة ففيه زيادة ليس[ت] في غيره، وقد مر أن تكرار الحديث إنما يجيء في هذا الكتاب لزيادة معنى لا يحسن فصله عن جملة الحديث، وهذا كذلك.

ولمّا كانت تلك الزيادة في بعض الروايات دون بعض أشار بقوله: ولم يذكر أن كذباً عليّ ليس ككذب على غيره، فإن حديث المغيرة في الرواية التي ليست فيها تلك الزيادة مثل حديث أبي هريرة.

* * *

النَّهْيُ عَنِ الْحَدِيثِ بِكُلِّ مَا سَمِعَ

[٣ - باب

النَّهْيُ عَنِ التَّحَدُّثِ بِكُلِّ مَا سَمِعَ]

٧ - (٥ / ٥) - وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ الْعَنْبَرِيُّ، حَدَّثَنَا أَبِي، ح
وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ قَالَا: حَدَّثَنَا
شُعْبَةُ، عَنْ خُبَيْبِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ حَفْصِ بْنِ عَاصِمٍ قَالَ: قَالَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كَفَى بِالْمَرْءِ كَذِبًا أَنْ يُحَدِّثَ بِكُلِّ مَا سَمِعَ».

٨ - وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَفْصٍ،
حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ خُبَيْبِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ حَفْصِ بْنِ عَاصِمٍ، عَنْ
أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِ ذَلِكَ.

لما ذكر الحديث الدال على وعيد الكذب على رسول ﷺ،
و[أن] التكثير في الرواية، والنقل لكل ما سمع موقع للراوي في
الكذب غالباً = أورد مسلم - رحمه الله - بعد ذلك الأخبار الدالة على
النهي عن التحدث بكل ما سمع، لينزجر السامع عن التحدث بكل

مسموعاته، فيخلص عن ورطة الكذب على رسول الله ﷺ.

* وقوله: (وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ) هو أبو عمرو عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذِ الْعَنْبَرِيِّ، البصري.

عن أبيه، ومعتز بن سليمان، وبشر بن المفضل، ووكيع، وخلائق.

وعنه مسلم، وأبو داود، وحماد بن حميد، وآخرون.

وثقة القوم، وأخرج له الستة إلا الترمذي وابن ماجه.

توفي سنة سبع وثلاثين ومئتين.

وأما (أبوه) فهو أبو المثنى معاذ بن معاذ بن نصر بن حسان العنبري، البصري، الحافظ.

عن سليمان التيمي، وابن عون، وشعبة، وخلائق.

وعنه ابنه عبيد الله والمثنى، وأحمد، وإسحاق، وابن المديني، وابن معين، وآخرون.

قال أحمد: هو قرة عين في الحديث، وإليه المنتهى في الثبت بالبصرة.

وقال يحيى بن سعيد: ما بالبصرة ولا بالكوفة ولا بالحجاز أثبت

منه.

وبالجملة ثناء الناس عليه كثير، وهو ثقة بالاتفاق، وأخرج له

الستة.

توفي سنة ست وتسعين ومئة .

وأما (عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ مَهْدِيٍّ)، فهو أبو سعيد عبد الرحمن بن مهدي بن حسان الأزدي العنبري مولاهم، البصري، الإمام، العالم، الحجة .

روى عن شعبة، وسفيان، وجريز بن أبي حازم، ومالك، وخلائق .

وعنه ابن المبارك، وابن وهب، وهما أكبر منه، وأحمد، وابن معين، وابن المديني، وابن راهويته، وآخرون كثيرون .

قال أحمد: إذا حدث ابن مهدي عن رجل فهو حجة .

وقال ابن المديني: إذا اجتمع يحيى بن سعيد القطان وعبد الرحمن بن مهدي على ترك رجل = لم أحدث عنه، وإذا اختلفا أخذت بقول عبد الرحمن؛ لأنه أقصدهما، وفي يحيى بن سعيد شدة .

وثناء القوم عليه كثير، وهو بالاتفاق ثقة، نقاد، ماهر، صيرفي الحديث، اعتبر القوم جرحه وتعديله، ولهذا كثيراً ما يُذكر في أسماء الرجال قوله وقول يحيى القطان؛ لأن أكثر الاعتبار بقولهما في باب الجرح والتعديل .

وأخرج له الستة .

توفي سنة ثمان وتسعين ومئة، وله ثلاث وستون سنة .

وأما (خُبَيْبٌ) فهو أبو الحارث خُبَيْب بن عَبْدِ الرَّحْمَنِ بن خُبَيْب

ابن يساف الخزرجي، المديني .

عن أبيه، وعبدالله بن محمد بن معن، وحفص بن عاصم، وغيرهم .

وعنه عُمارة بن غَزِيَّة، وشعبة، ومالك، وجماعة .

وثَّقه ابن مَعِين والنَّسَائِي وغيرهما .

وأخرج له الستة، توفي في حكومة مروان .

وأما شَيْخه فهو (حَفْصُ بْنُ عَاصِمٍ) بن عمر بن الخطاب،

الْعَدَوِي، المديني، التابعي .

عن أبيه، وعمه عبدالله بن عمر، وعبدالله ابن بحينة، وأبي

هريرة، وأبي سعيد بن المعلَّى، وغيرهم .

وعنه بنوه؛ عمر، ورباح، وعيسى، وعمر بن محمد العمري،

وجماعة .

وثَّقه القوم، وأخرج له الستة .

وأما (عَلِيٌّ) في الإسناد الآخر فهو أبو الحسن علي بن حفص

المدائني .

عن شعبة، وعكرمة بن عمار، والثوري، وجماعة .

وعنه أحمد، وأبو بكر بن أبي شَيْبَةَ، ومحمد بن رافع، وآخرون .

وثَّقه القوم .

وقال أحمد: هو أحبُّ إِلَيَّ من شَبَابَةٍ .

واتفقوا على الاحتجاج به إلا أبا حاتم، فإنه قال: لا يُحتج به .

وبالجملة أخرج له الستة إلا البخاري وابن ماجه .

وهذا الحديث في أكثر روايات هذا الكتاب في الطريق الأول وقع مرسلًا، ووقع عند أبي العباس الرازي ذكر أبي هريرة في البين فيكون مسندًا، ولكنَّ الصحيح تركه كما في غيره من الروايات، وإنما هو مذكور في الطريق الثاني، وهو رواية علي بن حفص، وإنما أخرج مسلم الحديث في المرسل وجعل المسند متابعًا؛ لأنه في هذا الموضع أقوى عند أهل النقل من المسند، فإن فرسان الحديث مثل معاذ بن معاذ وعبد الرحمن بن مهدي وغُنْدَر وغيرهم، رَوَوْا هذا الحديث عن شعبة مرسلًا، وإنما وقع مسندًا في طريق علي بن حفص، ولهذا قال الدارقُطُني: الصواب المرسل عن شعبة .

وأما (كَفَى بِالْمَرْءِ كَذِبًا) الباء في قوله: (بِالْمَرْءِ) زائدة داخله على مفعول، وقد تدخل على فاعل (كَفَى) نحو قوله: ﴿وَكَفَى بِاللَّهِ شَهِيدًا﴾ [النساء: ٧٩]، و(كَذِبًا) منصوب على التمييز، وكذا ﴿شَهِيدًا﴾ في الآية .

والمعنى: أن مَنْ حَدَّثَ بكل ما سمع يحصل له الحظ الكافي من الكذب، فإن الإنسان يسمع الغثَّ والسمين، والصحيح والسقيم، فإذا حدث بكل ما سمع حَدَّثَ السقيم والكذب، ثم يُحْمَلُ عنه فيكذب في نفسه ويكذب بسببه، ولهذا قال مالك: ليس يسلم رجل يحدث بكل ما سمع .

وقال العلماء: لا بد للراوي أن يَنْظُرَ في الحديث الذي يرويه،

فإن كان صحيحاً أو حسناً وعُلم ذلك بالتتبع أو الأخذ من الكتب المعتمدة الصحيحة مثل الكتب الستة وما يتصل بها = تحسُن الرواية بصيغة الجزم، مثل: قال، أو فعل، أو أمر، وما أشبهها.

وإن عُرف كونه ضعيفاً، أو لم يُعرف حاله وما أخذه من الكتب المعتمدة، فالرواية ينبغي أن تكون بصيغة الظن والتمريض، مثل: رُوِيَ، وذَكَرَ، وبلغنا، ونحوها.

وبالجملة: باب الرواية ضيق المسلك، خصوصاً في الرواية عن رسول الله ﷺ وإسناد الشيء إليه.

وأما إسناد الحُكْم القياسي إليه فقد جوّز بعض الفقهاء نسبة الحُكْم الذي دل عليه القياس إلى رسول الله ﷺ، وتمسكوا بوقوع الأحاديث الكثيرة في كتب الفروع التي تشهد ألفاظها بأنها من كلام الفقهاء، ولا يليق بجزالة لفظ سيّد الأنبياء.

وذهب الجمهور إلى منع الإسناد إليه - عليه السلام -، وأجابوا عن تلك الأحاديث بأنها ثابتة معنى، وإن لم تثبت لفظاً، ومبنى ذلك على جواز النقل بالمعنى، فمن جوّز ذلك نقل بالمعنى بأي لفظ خطر له، ومن لم يُجزّ احتراز عن ذلك أيضاً، ولم يورد إلا ما صح لفظه، ولهذا اختلفت كتب الفروع في وقوع أمثال هذه الأحاديث فيها قلة وكثرة، وكذا كتب التفاسير، فتدبر.

* * *

٩ - وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ سُلَيْمَانَ التَّمِيمِيِّ، عَنْ أَبِي عُمَانَ النَّهْدِيِّ قَالَ: قَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ: بِحَسْبِ الْمَرْءِ مِنَ الْكَذِبِ أَنْ يُحَدِّثَ بِكُلِّ مَا سَمِعَ.

* قوله: (حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى) هو أبو زكريا يحيى بن يحيى ابن بكر بن عبد الرحمن بن حَمَّاد التميمي، الحَنْظَلِيُّ، النِّسَابُورِيُّ، الحافظ، أحد الأعلام.

روى عن حَمَّاد بن سَلَمَةَ، ومالك، والليث، وزهير بن معاوية، وخلائق.

وعنه أحمد، وابن راهَوَيْه، والدُّهْلِيُّ، والدارِمِيُّ، والبخاري، ومسلم، وآخرون.

قال أحمد: يحيى بن يحيى ثقة وزيادة.

وقال ابن راهَوَيْه: هو أثبت من عبد الرحمن بن المهدي.

وقال محمد بن أسلم: رأيت النبي ﷺ في المنام فقلت: عَمَّنْ أكتب؟ قال: عن يحيى بن يحيى.

وقال الحسن بن سفيان: كنا إذا رأينا ليحيى رواية عن يزيد بن زُرَيْع قلنا: ريحانة أهل خراسان عن ريحانة أهل العراق.

وبالجملة: ثناء الناس عليه كثير، ولا شك في وثوقه وجلالة قدره.

أخرج له الستة إلا أبا داود وابن ماجه.

توفي سنة ست وعشرين ومئتين.

وأما شيخه فهو أبو معاوية (هُشَيْم) بْنُ بُشَيْرٍ - بالتصغير فيهما -
ابن القاسم بن دينار الواسطي، الحافظ.

عن الزُّهري، وعمرو بن دينار، وأبي الزبير، وحُصَيْن، ومغيرة،
وخلائق.

وعنه شعبة، والثوري، وعبد الرحمن بن مَهْدِي، وابن المَدِينِي،
وابن مَعِين، وآخرون.

قال أحمد: أروى الناس عن يونس هُشَيْمٌ.

وقال ابن مَهْدِي: كان هُشَيْمٌ أَحْفَظَ للحديث من الثوري، وهو
في حُصَيْن أثبت من شعبة وسفيان.

وقال أحمد الدَّورَقِي: عنده عشرون ألف حديث.

وقال ابن المبارك: من غَيَّرَ الدهر حِفْظَهُ فلم يَغَيِّرْ حِفْظَ هُشَيْمٍ.

وقال أبو حاتم: لا تسأل عن هُشَيْمٍ في صلاحه وصدقه وأمانته.

وبالجملة: ثناء الناس عليه كثير، وأخرج له الستة، وإنما نَقَمُوا
عليه كثرة التدليس.

وقيل: من مذهبه جوازُ التدليس بـ (عن)، وقد اشتهر عنه هذا،
ولهذا احتاط القوم في أحاديثه، وفتشوا عن محل سماعته، وهو لَيِّنٌ
في الزُّهري.

وسلك مسلم - رحمه الله - في هذا الكتاب الطريقة العجيبة في
الإخراج له، على ما سنبينه في كل موضع إن شاء الله تعالى.

وعن أحمد: أن هُشَيْمًا لم يَسْمَعْ من يزيدَ بن أبي زياد، ولا من عاصم بن كُلَيْب، ولا من الحسن بن عبد الله، ولا من أبي خُلْدَةَ، ولا من سَيَّار، ولا من علي بن زيد، وقد حَدَّثَ عنهم.

توفي سنة ثلاث وثمانين.

وأما شيخه فهو أبو المعتمر (سليمان) بن طَرْخَانَ التيمي، البصري، أحد الأعلام، وكان من سادات التابعين علماء وعملًا. عن أنس بن مالك، ويزيد بن الشَّخِير، والحسن، وطاوس، وخلائق.

وعنه ابنه المعتمر، والسفيانان، وابن المبارك، وآخرون.

قال شعبة: ما رأيت أحداً أصدق من سليمان.

وقال الثوري: حُفَاطُ البصرة ثلاثة؛ سليمان التيمي، وعامر الأحول، وداود بن [أبي] هند.

وقال يحيى بن سعيد القَطَّان: ما جلست إلى رجل أخوفَ لله من سليمان التيمي.

وبالجملة: ثناء الناس عليه كثير، ولا ريب في وثوقه وعلوِّ درجته، وأخرج له الستة.

قيل: إنه كان يدُلُّس عن الحسن.

توفي بالبصرة سنة ثلاث وأربعين ومئة.

وأما شيخه فهو (أبو عثمان) عبد الرحمن بن مُلٍّ (النَّهْدي)،

سيجيء في آخر الديباجة.

وأما (عُمَرُ) فهو أبو حفص عمر بن الخطاب بن نُفَيْل بن عبد العزَّى بن رَبَّاح بن عبد الله بن قُرْط بن رَزَّاح بن علي بن كعب بن لؤي، العدَوِي، أول من سُمي أمير المؤمنين، وأول من نوّر المساجد، وأرَخ التاريخ في الإسلام، ووضع الديوان، وثاني الشيخين والفجعيين، وأحد الثلاثة الشهداء من الخلفاء، وأحد الأربعة منهم، وأحد القضاة الخمسة من الصحابة، وأحد الستة من الصحابة من بني الخطاب منهم من بني نُفَيْل، وأحد الثمانية الذين اشتاقت إليهم الجنة، وأحد التسعة أهل اللواء من الصحابة، وأحد العشرة المشهود لهم بالجنة. ومناقبه كثيرة وسيجيء في الكتاب طَرَف منها.

رُوي له عن رسول الله ﷺ خمس مئة حديث وتسعة وثلاثون حديثاً، اتفقا على ستة وعشرين، وانفرد البخاري بأربعة وثلاثين، ومسلم بأحد وعشرين، وأخرج له الأربعة أيضاً.

رَوَى عنه نحو خمسين من الصحابة، وخلائق من التابعين، وليس في الصحابة عمر بن الخطاب غيره، ولد بعد الفيل بثلاث عشرة سنة، واستشهد سنة ثلاث وعشرين من الهجرة وعمره ثلاث وستون على الصحيح، وخلافته عشر سنين وخمسة أشهر على الأصح.

* قوله: (بِحَسْبِ الْمَرءِ مِنَ الْكَذِبِ)، يقال: حسبي كذا وبحسبي كذا، أي: كفاني، والمعنى: كفاية المرء من الكذب الحديث بكل ما سمع، وفي لفظ (الحَسْبِ) إيماء إلى وجوب الترك.

وفيه مناسبة لتذكير الحساب وأنه يحاسب عليها .
 وإدخالُ الباء وتنكير الكذب في الحديث الأول ، ولفظ الحسبة ،
 وإدخالُ (مِنْ) التبعية في هذا الحديث = شواهدُ على أنه يكفي في
 التسمية بالكُذَّاب ، وفي الحساب عليه في دارِ العقاب الإتيانُ بكذبةِ ما
 منظوية تحت التحدث بكل ما سمع .
 ويفيد أن عدم علمه وعدم تعمُّده لا يخرجُه عن ذلك ، لِما مرَّ من
 أنَّ في عدم الاحتراز عن التحدث بكل ما سمع شائبةُ التفريط ومقاربةُ
 التعمُّد .

* * *

١٠ - وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو
 ابْنِ سَرْحٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: قَالَ لِي مَالِكٌ: اعْلَمْ أَنَّهُ لَيْسَ
 يَسْلَمُ رَجُلٌ حَدَّثَ بِكُلِّ مَا سَمِعَ، وَلَا يَكُونُ إِمَامًا أَبَدًا وَهُوَ يُحَدِّثُ
 بِكُلِّ مَا سَمِعَ.

١١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ قَالَ:
 حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي الْأَخْوَصِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ
 قَالَ: بِحَسْبِ الْمَرْءِ مِنَ الْكَذِبِ أَنْ يُحَدِّثَ بِكُلِّ مَا سَمِعَ.

* قوله: (حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ) هو أحمد بن عمرو بن عبد الله بن
 عمرو بن سرح الأموي مولاهم، المصري.

عن ليث، وابن وهب، والوليد بن مسلم، ووَكيع، وجماعة.
وعنه الستة سوى البخاري، والترمذي، والحسن بن سفيان،
وزكريا السَّاجي، وآخرون.

وثَّقه النَّسائي.

وقال أبو حاتم: لا بأس به.

توفي سنة ستين ومئتين.

وأما شيخه فهو أبو محمد عبدالله (بن وهب) بن مسلم القرشي
مولا هم، المصري، أحد الأئمة.

روى عن ابن جُريج، ويونس بن يزيد، وحيوة بن شريح،
ومالك، وخلائق.

وعنه ليث بن سعد شيخه، وعبد الرحمن بن مهدي، وابن أبي
مريم، وحرَملة، وآخرون.

قال أحمد: له عقل ودين وصلاح، ما أصحَّ حديثه وأثبت.

وقال ابن مَعين: ثقة.

وقال أحمد بن صالح: حدَّث بمئة ألف حديث، ما رأيت
حجازياً ولا شامياً ولا بصرياً أكثر حديثاً منه.

وبالجملة وثَّقه القوم، وأخرج له الستة.

ونقل ابن عَدِي عن جماعة، عن ابن مَعين أنه كان يقول: ابن
وهب ليس بذاك في ابن جُريج، ثم قال ابن عَدِي بعدما أورد بُدْأً من

نحو هذا الكلام في حقه : لا أعلم له حديثاً منكراً.

وقال يونس بن عبد الأعلى : عُرِضَ عَلَى ابْنِ وَهْبٍ الْقَضَاءُ ، فَلَزِمَ بَيْتَهُ ، فَدَخَلْتُ عَلَيْهِ فَقُلْتُ : لَمْ لَا تَخْرُجْ إِلَى النَّاسِ تَقْضِي بَيْنَهُمْ بَكْتَابِ اللَّهِ وَسُنَّةَ رَسُولِهِ؟! فَقَالَ : أَمَّا عَلِمْتُ أَنَّ الْعُلَمَاءَ يُحْشَرُونَ مَعَ الْأَنْبِيَاءِ ، وَأَنَّ الْقَضَاةَ يُحْشَرُونَ مَعَ السُّلَاطِينِ .

توفي سنة سبع وتسعين ومئة ، رحمه الله .

وأما (أبو إسحاق) في الإسناد الآخر فهو عمرو بن عبد الله الهمداني ، السَّبَّيْعِي - بفتح السين نسبة إلى أحد أجداده - وهو السَّبَّيْعِي بن صَعْب بن معاوية .

كان أبو إسحاق من أعلام التابعين .

روى عن جرير بن عبد الله البجلي ، وعدي بن حاتم ، وجابر بن سمرّة ، وزيد بن أرقم ، والبراء بن عازب ، وسليمان بن صرد ، وابن مسعود ، وابن عباس ، وابن عمر ، وجمع من الصحابة غيرهم ، وخلائق من التابعين .

وعنه ابنه يونس ، وحفيده إسرائيل ، وقتادة ، وسليمان التيمي ، والأعمش ، وشعبة ، والسفيانان ، وآخرون .

وقال ابن المديني : روى أبو إسحاق عن سبعين أو ثمانين لم يرو عنهم غيره ، وله نحو ثلاث مئة شيخ .

وقال العجلي : سمع من ثمانية وثلاثين صحابياً .

وقال أحمد وابن معين : ثقة .

وقال أبو حاتم : هو أحفظ من أبي إسحاق الشيباني ، ويشبه الزُّهري في الكثرة .

وثناء الناس عليه كثير ، وأخرج له الستة .

يقال : إنه كَبِرَ واختلط في آخر أمره ، وما أخذ عنه أولاً لا كلام [فيه] ، وإنما الكلام في الذي أخذ عنه آخرًا .

قال ابن معين : أصحاب أبي إسحاق : شعبة ، وسفيان الثوري .

وقال حُمَيد الرَّوَاسِي : إنما سمع ابن عيينة من أبي إسحاق بعدما اختلط .

توفي سنة سبع وعشرين ومئة ، وبلغ تسعاً وتسعين سنة .

وأما شيخه فهو (أبو الأحوص) عوف بن مالك بن نَضْلَة بن خَدِيج بن جُشَم الجُشَمِي ، الكوفي ، التابعي .

سمع من أبيه ، وله صحبة ، وابن مسعود وأبي هريرة وأبي موسى وأبي مسعود وجماعة .

وعنه عبد الملك بن عُمير ، وعلي بن الأرقم ، والحسن البصري ، وخلائق .

وثَّقه القوم ، وأخرج له الستة إلا البخاري .

قتلته الخوارج زمن الحجاج .

وأما (عبدالله) فهو أبو عبد الرحمن عبدالله بن مسعود بن عامل

ابن حبيب، الهذلي، الصحابي، أحد السابقين إلى الإسلام، وأحد أوعية العلم من الصحابة.

ومناقبه كثيرة، وسيجيء في الكتاب طرّف منها.

روى عن رسول الله ﷺ ثمان مئة حديث وثمانية وأربعين حديثاً، اتفقا على أربعة وستين، وانفرد البخاري بأحد وعشرين، ومسلم بخمسة وثلاثين، وأخرج له الأربعة أيضاً.

روى عنه ابن عمرو، وابن عباس، وأنس بن مالك، وجماعة من الصحابة، وخلائق من التابعين.

توفي سنة اثنتين وثلاثين، وهو ابن بضع وستين سنة، وصلى عليه الزبير بوصايته، ودُفن بالبقيع، وقيل: توفي بالكوفة، والأول أصح.

* * *

١٣ - وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ مُقَدَّمٍ، عَنْ سُفْيَانَ بْنِ حُسَيْنٍ قَالَ: سَأَلَنِي إِيَّاسُ بْنُ مُعَاوِيَةَ فَقَالَ: إِنِّي أَرَاكَ قَدْ كَلِمْتَ بِعِلْمِ الْقُرْآنِ فَاقْرَأْ عَلَيَّ سُورَةً وَفَسِّرْ حَتَّى أَنْظُرَ فِيمَا عَلِمْتَ. قَالَ: فَفَعَلْتُ. فَقَالَ لِي: احْفَظْ عَلَيَّ مَا أَقُولُ لَكَ، إِيَّاكَ وَالشَّاعَةَ فِي الْحَدِيثِ، فَإِنَّهُ قَلَّمَا حَمَلَهَا أَحَدٌ إِلَّا ذَلَّ فِي نَفْسِهِ، وَكَذَّبَ فِي حَدِيثِهِ.

* قوله: (أَخْبَرَنَا عُمَرُ) هو أبو حفص عُمَرُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ مُقَدَّمٍ المَهْرِي، البصري.

روى عن يحيى بن سعيد الأنصاري، وهشام بن عروة، وخالد
الحدّاء، وجماعة.

وعنه أحمد، وبنّادار، وقُتيبة، وخلق.

قال ابن معين: ما كان به بأس.

وقال ابن سعد: يدلّس تدليساً شديداً، كان يقول: (سمعتُ)
و(حدّثنا) ثم يسكت، ثم يقول: هشام بن عروة والأعمش.
وقال أبو حاتم: محلّه الصدق لولا تدليسه.

وقال ابن عدي: أرجو أنه لا بأس به.

وبالجملة كلام الناس فيه كثير، وأخرج له الستة.

توفي سنة تسعين ومئة.

وأما شيخه فهو أبو محمد (سفيان بن حسين) بن حسن الواسطي.

عن ابن سيرين، والحكم بن عُتيبة، والزُّهري، وجماعة.

وعنه شعبة، وعَبّاد بن العَوّام، وهُشيم، وخلق.

قال ابن معين: في غير الزُّهري.

وقال ابن سعد: ثقة، يخطيء كثيراً.

وقال أبو حاتم: صالح الحديث، يُكتب حديثه ولا يُحتج به.

وبالجملة أخرج له الأربعة، ومسلم هنا فقط.

توفي بالرِّيِّ في حكومة المَهدي.

وأما (إِيَّاسُ) فهو أبو وائلة إِيَّاسُ بْنُ مُعَاوِيَةَ بْنِ قُرَّةَ بْنِ إِيَّاسِ بْنِ هلال، الْمُزَنِيُّ، البصري، التابعي، أحد العلماء.
 عن أبيه، وأنس، وسعيد بن جبيرة، وجماعة.
 وعنه الأعمش، وأيوب، والحمَّادان، وطائفة.
 قال ابن مَعِين: ثقة.

وقال النَّسَائِيُّ: تَكَلَّمُوا فِيهِ.

وبالجملة أخرج له البخاري تعليقاً، ومسلم هنا فقط.
 وهو الذي يُضْرَبُ به المثل في الذكاء والعقل، وله نوادر كثيرة
 رحمه الله.

* قوله: (كَلِفَتْ) بفتح الكاف وكسر^(١) اللام، والكَلْفُ الوُلُوعُ
 بالشيء مع مشقة، والمعنى: اشتغلت وحصل لك به شغف.
 وَ(السَّنَاعَةُ) الْقُبْحُ، يقال: شَنَّعَ الشَّيْءَ - بضم النون -: قُبْحَ،
 وَشَنَّعْتُ بِالْشَيْءِ - بكسرها -: أَنْكَرْتُهُ، وَشَنَّعْتُ عَلَى الرَّجُلِ - مشدداً -:
 إِذَا ذَكَرْتَ عَنْهُ قَبِيحاً.

والغرض التحذير عن رواية المنكر من الحديث، فإن في روايته
 الذَّلَّ والخسارة في العقبي، والاسم القبيح في الدنيا.

* * *

(١) في الأصل: «وتشديد» بدل «وكسر».

١٤ - وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى قَالَا: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ عُتْبَةَ: أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ قَالَ: مَا أَنْتَ بِمُحَدِّثٍ قَوْمًا حَدِيثًا لَا تَبْلُغُهُ عُقُولُهُمْ إِلَّا كَانَ لِبَعْضِهِمْ فِتْنَةٌ.

* قوله: (حَدَّثَنَا حَرَمَلَةُ) وهو أبو حفص حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى بن عبد الله بن حَرَمَلَةَ بن عمران التَّجِيبِي - بضم المثناة الفوقانية وكسر الجيم - المصري، أحد الأئمة.

عن ابن وهب، وبشر بن بكر، ومُؤَمَّل بن إسماعيل، وطائفة.
وعنه مسلم، وابن ماجه، وأحمد بن الهيثم الثَّغْرِي، وخلق.
وثَّقه ابن مَعِين.

وقال محمد بن موسى: حديث ابن وهب كله عند حَرَمَلَةَ.
وقال أبو حاتم: يُكْتَب حديثه ولا يُحْتَج به.

وبالجملة كفاه ثناء ابن مَعِين عليه، وهو أصغر من ابن مَعِين،
وأخرج له مسلم والنَّسَائِي وابن ماجه.
توفي سنة ثلاث وأربعين ومئتين.

وأما شيخه^(١) فهو أبو يزيد (يونس) بن يزيد [ابن أبي] النَّجَاد
الْأَيْلِي الْقُرْشِي.

(١) هو شيخ ابن وهب لا حرملة، فتنه.

عن القاسم، ونافع، وعكرمة، وخلائق، وأكثر الرواية عن
الزُّهري.

وعنه الأوزاعي، والليث، وابن المبارك، وآخرون.
وثقه القوم، واتفقوا على جلالته ومعرفته خصوصاً بأحاديث
الزُّهري.

وأخرج له الستة.

وقد شدَّ ابن سعد في قوله: ليس بحجة.

توفي سنة ستين ومئة.

وأما شيخه فهو أبو بكر محمد بن مسلم بن عبيد الله بن عبد الله
(ابن شهاب) بن عبد الله بن زهرة بن كلاب بن مرة بن كعب بن لؤي
الزُّهري، القرشي، المدني، أفضل الثقات، وأحد المحدثين الأثبات.
روى عن ابن عمر، وسهل بن سعد، وأنس بن مالك، وجماعة
من الصحابة والتابعين، وعن أبي هريرة، وجابر بن عبد الله، وأبي
سعيد الخُدري، ورافع بن خديج مرسلًا.

وعنه أيوب، وابن عُليّة، ومالك، والليث، وخلائق.

وجلالته ووثوقه أشهر من أن يذكر.

أخرج له الستة.

توفي سنة أربع وعشرين ومئة.

وأما شيخه فهو أبو عبد الله (عبيد الله بن مسعود) الهذلي، المدني،

أحد الفقهاء السبعة.

عن أبيه، وعائشة، وأبي هريرة، وزيد بن خالد وجماعة من الصحابة والتابعين .

وعنه الزُّهري، وأبو زياد، وعِرَّاك، وخلاتق .

اتفقوا على وثوقه وعلو مرتبته .

أخرج له الستة .

توفي سنة ثمان وتسعين على الأصح .

* قوله : (مَا أَنْتَ بِمُحَدِّثٍ قَوْمًا حَدِيثًا لَا تَبْلُغُهُ عُقُولُهُمْ) ، أي :

لا يبلغ فهمهم إلى معناه ، ولا يعرفون حقيقته ، فيصير سبباً لوقوعهم في الضلال .

والمراد بالفتنة هاهنا : الضلال ، وهي في الأصل الامتحان ، فتنتَ الذهب بالنار : إذا امتحنته ، ثم استعمل في معانٍ كثيرة من الإثم ، والكفر ، والقتال ، والإحراق ، والإزالة ، والصَّرْفُ عن الشيء ، وغير ذلك على ما سيجيء في كل موضع بيان ما يناسبه من المعنى .

وغرض ابن مسعود بيان أن المحدث ينبغي أن ينظر إلى حال مستمعيه ، فيحدثهم بقدر عقولهم ، ولا يروي عندهم ما يكون فيه غموض وإشكال ، وإن كان ذلك الحديث صحيحاً محققاً ؛ لئلا يكون ذلك سبباً لوقوعهم في الضلال .

وغرض مسلم من إيراد هاهنا : أنه بمعنى النهي عن التحدث

بكل ما سمع، وليُعلمَ أن النهي لا يكون منحصرًا فيما لا يتحقَّق صحة
ما رُوي، بل يجري في المحقَّق أيضاً، إذا كان مما يُوقع المستمع في
التحيُّر، ولا يَهتدي إلى الصواب في معناه.

* * *

باب

النهي في التحدث عن المجهولين

[٤ - باب

النهي عن الرواية عن الضعفاء والاختياط في تحمّلها]

١٥ - (٦ / ٦) - وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ قَالَ: حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ أَبِي أَيُّوبَ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو هَانِيءٍ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ مُسْلِمِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: أَنَّهُ قَالَ: «سَيَكُونُ فِي آخِرِ أُمَّتِي أَنَاسٌ يُحَدِّثُونَكُمْ مَا لَمْ تَسْمَعُوا أَنْتُمْ وَلَا آبَاؤُكُمْ، فَإِيَّاكُمْ وَإِيَاهُمْ».

١٦ - (٧ / ٧) - وَحَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَرْمَلَةَ ابْنِ عِمْرَانَ التَّجِيبِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو شَرِيحٍ: أَنَّهُ سَمِعَ شَرَّاحِيلَ بْنَ يَزِيدَ يَقُولُ: أَخْبَرَنِي مُسْلِمُ بْنُ يَسَارٍ: أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَكُونُ فِي آخِرِ الزَّمَانِ دَجَالُونَ كَذَّابُونَ، يَأْتُونَكُمْ مِنَ الْأَحَادِيثِ بِمَا لَمْ تَسْمَعُوا أَنْتُمْ وَلَا آبَاؤُكُمْ، فَإِيَّاكُمْ وَإِيَاهُمْ، لَا يُضِلُّونَكُمْ وَلَا يَفْتِنُونَكُمْ».

(حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ) هو أبو عبد الرحمن عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ، الْمُقْرِي،
القصير، مولى آل عمر بن الخطاب.

روى عن عبد الرحمن بن زياد، وكهمس، وحيوة بن شريح،
وجماعة.

وعنه البخاري، وأحمد، وابن راهويه، وابن المديني، وخلائق.
وثقه النسائي وغيره.
وأخرج له الستة.

توفي سنة ثلاث عشرة ومئتين.
وأما شيخه فهو أبو يحيى (سعيد بن أبي أيوب) مِقْلَاصُ الْخُزَاعِي
مولاهم، المدني.

عن جعفر بن ربيعة، وكعب بن علقمة، ويزيد بن أبي حبيب،
وخلق.

وعنه ابن جريج وهو أكبر منه، وابن المبارك، وابن وهب،
وجماعة.

قال ابن معين: ثقة.

وقال أحمد: لا بأس به.

وبالجملة أخرج له الستة.

توفي سنة إحدى وستين ومئة، على الأصح.

وأما شيخه فهو (أَبُو هَانِيءٍ) - بهمزة في آخره - حميد بن هانيء
الْخَوْلَانِي، المصري.

عن علي بن رَبَاح، ومسلم بن يَسَار، وعمر بن مالك، وغيرهم.
وعنه حَيَّوَة بن شُرَيْح، وسعيد بن أبي أيوب، وجماعة.
تكلم فيه قوم، وأخرج له الستة إلا البخاري.
توفي سنة اثنتين وأربعين ومئة.
وأما شيخه فهو (أبو عثمان مسلم بن يسار) الطُّنْبُذِي، المصري،
التابعي.

عن أبي هريرة، وابن عمر، وخلق من التابعين.
وعنه بكر بن عمر، وحُميد بن هانئ، وابن أنعم، وغيرهم.
قال أكثر القوم: لم يبلغ حديثه درجة الصحة، وذكره ابن حِبَّان
في «الثقات».

لم يخرج له البخاري، وأخرج له مسلم هاهنا فقط، وأخرج له
الأربعة إلا النسائي.

وأما (أَبُو شُرَيْح) في الإسناد الآخر - وفي بعض النسخ: ابن
شُرَيْح، وكلاهما صحيح - فإنه أَبُو شُرَيْح عبد الرحمن بن شُرَيْح بن
عُبَيْد الله المَعَاوِي، العبد الصالح.

روى عن أبي هانئ، وسهل بن أبي أمية، وأبي الزبير، وخلائق.
وعنه ابن المبارك، وابن وهب، وزيد بن الحُبَاب، وآخرون.
وثَّقه القوم، وأخرج له الستة.
وانفرد ابن سعيد بقوله: منكر الحديث، فلا يلتفت إليه.

وأما شيخه (فهو شراحيل بن يزيد) المَعافري .

عن أبي قلابة، وأبي عبد الرحمن الحبلي، ومحمد بن هُدَيَّة الصَّدْفِي .

وعنه حَيَّوَة بن شُرَيْح، وعبدالله بن لَهَيْعَة، وَجَمْع .

ذكره ابن حِبَّان في «الثقات»، وأخرج له أبو داود، ومسلم هاهنا فقط .

توفي بعد العشرين ومئة .

وجميع رجال هذا الإسناد مصريون إلا أبا هريرة .

* قوله : (دَجَّالُونَ كَذَّابُونَ) الدَّجَّال : الكَذَّاب المُمَوِّه، وأصل الدَّجَل^(١) الخلط، ويُستعمل في التدليس والتمويه؛ لأن فيهما الخلط . ويقال للأعور الكذاب دَجَّال؛ إمَّا لتمويهه وادعائه ما ليس له، وإمَّا لضربه في الأرض وقطعه بسرعة، من دجل في الأرض - بالفتح والضم - إذا ضرب فيها، وجمع التكسير دَجَّاجِلَة، ومنه قول مالك في أبي إسحاق: دَجَّال من الدَّجَّاجِلَة، أخرجناه من المدينة .

وهذا الحديث من أعلام النبوة، فإنه - عليه السلام - أخبر بأنه سيوجد بعده كَذَّابُونَ يُضِلُّونَ النَّاسَ بما يضعونه ويفترونه عليه، وكان كما أخبر، فإن الزنادقة والمبتدعة وضعوا أحاديث كثيرةً ترويجاً لمذاهبهم الباطلة، وقد جمع أصحاب الحديث طَرَفًا منها تنبيهاً للناس عليها، وبياناً

(١) في الأصل: «الدلاج» .

لهم ليحترزوا عن العمل بها، ومع ذلك أكثرُ كتبِ التفاسير والفقه مشحونةٌ بالموضوعات، إلا مَنْ عصمه الله، وحصل له الاطلاع على علم الحديث وأحوال رجاله، فإنه لم يورد في كتابه شيئاً منها.

* قوله: (لَا يُضِلُّونَكُمْ وَلَا يَفْتِنُونَكُمْ) قال القرطبي: صحّت الرواية بإثبات النون فيهما، والصواب حذفها؛ لأن ثبوتها يقتضي أن يكون إخبارٌ عن نفي وقوع الإضلال والفتنة، وهو خلاف المقصود، وعند حذفها يحتمل وجهين:

أن يكون جواباً للأمر الذي تضمّنه (إياكم)، كأنه قال: احذروا لا يضلوكم.

وأن يكون نهياً، فيكون من باب: لا أرينك هاهنا، والمعنى: لا تتعرضوا لفتنتهم ولا لإضلالهم.

هذا كلامه وفيه نظر، فإن إثبات النون كما هو الرواية صوابٌ من باب إخراج النهي في صورة الخبر، وهو من صريح النهي، كأنه سورع إلى الانتهاء، فهو يخبر عنه، وعليه قوله تعالى: ﴿لَا تَعْبُدُونَ إِلَّا اللَّهَ﴾ [البقرة: ٨٣] الآية، على وجه.

ويحتمل أن يكون الأصل: (أن لا يضلوكم)، فلما حذف (أن) رفع، كقوله:

أَلَا أَيُّهَا الزَّاجِرِيُّ أَحْضَرُ الْوَعَى

فعلم أن إثبات النون كما هو الرواية صحيح، جعل أمراً ونهياً،

ولإنما أورد الرواية الثانية وأخرها؛ لأن فيها زيادة ليست في الأولى
لا يحسن فصلها عن جملة الحديث، فأورد الحديث جملة ثانياً.

* * *

١٧ - وَحَدَّثَنِي أَبُو سَعِيدٍ الْأَشَجُّ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ،
عَنِ الْمُسَيَّبِ بْنِ رَافِعٍ، عَنْ عَامِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: إِنَّ
الشَّيْطَانَ لَيَكْمَلُ فِي صُورَةِ الرَّجُلِ فَيَأْتِي الْقَوْمَ فَيُحَدِّثُهُمْ بِالْحَدِيثِ مِنَ
الْكُذِبِ فَيَتَفَرَّقُونَ، فَيَقُولُ الرَّجُلُ مِنْهُمْ: سَمِعْتُ رَجُلًا أَعْرَفُ وَجْهَهُ
وَلَا أَدْرِي مَا اسْمُهُ يُحَدِّثُ.

١٨ - وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ،
عَنِ ابْنِ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ قَالَ: إِنَّ فِي
الْبَحْرِ شَيَاطِينَ مَسْجُونَةً أَوْثَقَهَا سُلَيْمَانُ يُوْشِكُ أَنْ تَخْرُجَ فَتَقْرَأَ عَلَى النَّاسِ
قُرْآنًا.

* قوله: (حَدَّثَنِي أَبُو سَعِيدٍ) فهو عبدالله بن سعيد بن حصين،
الكندي، الكوفي، الحافظ، أحد الأئمة الأعلام.

عن أبي خالد الأحمر، ووكيع، وهشيم، وخلائق.

وعنه الستة، وأبو زرعة، وابن خزيمة، وآخرون.

اتفقوا على وثوقه، وأخرج له الستة.

توفي سنة سبع وخمسين ومئتين.

وأما (المُسَيَّبُ) فهو أبو العلاء المُسَيَّبُ بْنُ رَافِعِ الأَسَدِي،
الكوفي، الضرير التابعي.

عن جابر بن سَمُرَةَ، والبراء بن عازب، وحارثة بن وهب،
وجمع من التابعين.

وعنه ابنه العلاء، ومنصور، والأعمش، وآخرون.

وثقه القوم، وأخرج له الستة.

توفي سنة خمس ومئة.

وأما شيخه فهو أبو إياس (عَامِرُ بْنُ عَبْدِ) الكوفي.

عن ابن مسعود، وغيره.

وعنه المسيَّب، وغيره.

ذكره ابن حِبَّانَ في «الثقات»، ولم يخرج له من الستة إلا مسلمٌ

هاهنا.

فرجال هذا الإسناد كوفيون، وفيه ثلاثة من التابعين، إن كان

عامر تابعياً كما قاله البعض، وإلا ففيه صحابيان وتابعيان.

قال ابن عبد البر: عامر بن عبدَة صحابي.

وقال المِزِّي في ترجمة المسيَّب بن رافع: قال ابن مَعِين: لم

يسمع المسيَّب من أحد من الصحابة إلا من البراء بن عازب، وعامر بن
عبدَة.

هذا لفظه، وهو صريح في كونه صحابياً، فتدبر.

وأما مُحَمَّدٌ في الإسناد الآخر فهو أبو عبد الله (مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعِ)

ابن أبي زيد سائبور القشيري مولا هم، النيسابوري، الزاهد، أحد الأئمة
الأعلام، والراجلين في طلب الحديث في بلاد الإسلام.
روى عن وكيع، وابن نمير، وابن عيينة، وخلائق.
وعنه أبو زرعة، والذهبي، وابن خزيمة، وآخرون.
اتفق القوم على وثوقه وجلالة قدره، وأخرج له الستة إلا ابن
ماجه.

وأما شيخه فهو أبو بكر (عبد الرزاق) بن همام نافع الحميري
مولا هم، الصنعاني، أحد الأئمة.
عن أبيه، وعن ابن جريج، والثوري، والأوزاعي، ومالك،
وخلائق.

وعنه معتمر بن سليمان، وابن عيينة، وهما من شيوخه، وأحمد
وإسحاق، وابن معين، وآخرون كثيرون.
وثقه القوم وأكثروا الرواية عنه، وأخرج له الستة، وإنما نقموا
عليه التشيع، وقد عمي في آخر عمره، فربما تلقن شيئاً عن غير كتبه
فيصدق، ولهذا توقف القوم في بعض أحاديثه المروية في الفضائل
وفيما أخذ عنه بعد عماه، وأما فيما سوى ذلك فيحتجون بحديثه.

توفي سنة إحدى عشرة ومئتين

وأما شيخه فهو أبو عروة (معمّر) بن راشد الأزدي مولا هم،
البصري، أحد الأعلام.

عن الزهري، وهمام بن منبه، وخلائق.

وعنه أيوب، وعمرو بن دينار، وأبو إسحاق، ويحيى بن أبي
كثير، وهم من شيوخه، وسفيان، وشعبة، وآخرون.
وثقه القوم وأثنوا عليه، وأخرج له الستة، وله أوهام معروفة
احتملت في سعة ما أتقن.

توفي سنة ثلاث وخمسين ومئة.
وأما شيخه فهو أبو عبدالله (بن طائوس) اليماني.
عن أبيه، وعطاء، ووهب بن منبه، وجماعة.
وعنه ابن جريج، ومعر، والسفيانان، وحماد بن زيد، وخلائق.
وثقه القوم، وأخرج له الستة.
وكان مشهوراً بالزهد والعبادة وأعلم الناس بالعربية، وأحسنهم
خُلُقاً.

توفي سنة اثنتين وثلاثين ومئة.
وأما أبوه فهو أبو عبد الرحمن (طاوس) بن كيسان اليماني، من
علماء التابعين وثقاتهم.

عن أبي هريرة، وعائشة، وابن عباس، وغيرهم.
وعنه مجاهد، وعمرو بن شعيب، وعمرو بن دينار، وخلائق.
ولا شك في علوه وإتقانه، أخرج له الستة.
توفي بمكة سنة ست ومئة، يوم التروية.
وأما (عبدالله) فهو أبو محمد عبدالله بن عمرو بن العاص

السَّهْمِي، الصحابيُّ ابن الصحابيِّ، كان بينه وبين أبيه في السن إحدى عشرة سنة، أسلم قبل أبيه، وله مناقب سيجيء في الكتاب طَرَف منها.

روى عن رسول الله ﷺ سبع مئة حديث، اتفقا على سبعة عشر، وانفرد البخاري بثمانية، ومسلم بعشرين، وأخرج له الأربعة أيضاً. روى عنه سعيد بن المسيَّب، وأبو سَلَمَة بن عبد الرحمن، وعروة ابن الزبير، وخلائق.

توفي بمكة، وقيل: بالطائف، وقيل: بمصر سنة خمس وستين. * قوله: (إِنَّ الشَّيْطَانَ لِكَمَلٌ فِي صُورَةِ الرَّجُلِ) فيه دليل على أن الشياطين يتشكلون بصورة الإنسان ويظهرون للإنس ويرونهم، وهو ردُّ على المعتزلة في أن الشياطين لا يُرون، وأن إظهارهم أنفسهم ليس في استطاعتهم، متمسكين بقوله تعالى: ﴿إِنَّهُمْ يَرُنْكُم هُوَ وَقَبِيلُهُ مِنْ حَيْثُ لَا رُؤُوسَهُمْ﴾ [الأعراف: ٢٧] الآية، مع أنه ليس في الآية دليل لهم، وأنها مُخَرَّجَةٌ مخرج الغالب، وواردة في التحذير منهم، والمعنى: أنه بمنزلة العدو المداحي يكيد لهم، وبغياً لكم من حيث لا تشعرون.

والقول بأن المراد بالشيطان في هذا الأثر هو الإنسان الكاذب، وبالرجل المُحَدَّث، والمعنى أن الشخص الكاذب يجيء إلى القوم بصورة رجل محدث فيحدثهم، بعيداً عن سياق الكلام.

وأثر عبدالله بن عمرو صريح في أن المراد الشيطان حقيقةً، وأن الشياطين مسجونة في البحر، وأنهم سيخرجون من السجن فيقرؤون

على الناس شيئاً.

وفيه دليل أيضاً على رؤية الناس إياهم.

والقول بأن هذا الأثر وأثر ابن مسعود قول الصحابي، فلا ينتهض حُجة في المختلف فيه، ممنوع، وعلى تقدير التسليم، فأمثال هذه الأمور مما لا يستقلُّ العقل بمعرفتها، فلا يكون للصحابي إلا من جهة السماع عن رسول الله ﷺ.

* قوله: (يُوشِكُ) - بضم الياء وكسر الشين -: يَقْرُبُ، وأنكر الأصمعي كسر الشين فيه، وهو مشهور، حكى^(١) الجوهري الضم، وقال في القاموس: يوشك الأمر أن يكون، لا تَفْتَحُ شينه، أو لغة رديئة.

وبالجملة: هو بمعنى الدنو والمقاربة، وتُستعمل ناقصة، ويلزمها الخبر غالباً، وقد يُحذف، كما في قول الشاعر:

يُوشِكُ مَنْ فَرَّ مِنْ مَنِيِّهِ فِي بَعْضِ غِرَّاتِهِ يُوَافِقُهَا

وتُستعمل تامة، ويكتفى باسم واحد، وهو مع الاسم في تأويل المصدر، وهاهنا تامة.

(والقرآن) في الأصل الجمع والضم، ومنه سمي الكتاب العزيز قرآنًا؛ لِما جمع من المعاني الشريفة، أو لأنه مقدَّر، ويُستعمل مصدرًا كما في قوله تعالى ﴿فَاتَّبِعْ قُرْآنَهُ﴾ [القيامة: ١٨]، والمراد به هاهنا؛ إمَّا

(١) في الأصل: «حتى».

[...] ^(١) وموهونة على الجملة، أو المراد: الشيء المجموع من الأكاذيب والأباطيل، أو المراد: القراءة، أي: يقرؤون على الناس قراءة فيها ضلال وفتنة.

وفي الحديث:

التحذير عن قبول حديثٍ مَنْ لا يُعرف حاله.

والإشارة إلى كثرة الأحاديث الباطلة في آخر الزمان.

وإلى خروج الشياطين من السجن، وظهور الفتن، وقلة العلم، وكثرة الجهل، نعوذ بالله من ذلك.

* * *

١٩ - وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ وَسَعِيدُ بْنُ عَمْرٍو الْأَشْعَثِيُّ جَمِيعاً، عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ، قَالَ سَعِيدٌ: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ هِشَامِ بْنِ حُجَيْرٍ، عَنْ طَاوُسٍ قَالَ: جَاءَ هَذَا إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ - يَعْنِي بُشَيْرَ بْنَ كَعْبٍ - فَجَعَلَ يُحَدِّثُهُ فَقَالَ لَهُ ابْنُ عَبَّاسٍ: عُدْ لِحَدِيثِ كَذَا وَكَذَا، فَعَادَ لَهُ، ثُمَّ حَدَّثَهُ فَقَالَ لَهُ: عُدْ لِحَدِيثِ كَذَا وَكَذَا، فَعَادَ لَهُ، فَقَالَ لَهُ: مَا أَذْرِي أَعَرَفْتَ حَدِيثِي كُلَّهُ وَأَنْكَرْتَ هَذَا، أَمْ أَنْكَرْتَ حَدِيثِي كُلَّهُ وَعَرَفْتَ هَذَا؟ فَقَالَ لَهُ ابْنُ عَبَّاسٍ: إِنَّا كُنَّا نَحَدِّثُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِذْ لَمْ يَكُنْ يُكَذِّبُ عَلَيْهِ، فَلَمَّا رَكِبَ النَّاسُ الصَّعْبَ وَالذَّلُولَ تَرَكْنَا الْحَدِيثَ عَنْهُ.

(١) كلمتان غير واضحتين في الأصل.

٢٠ - وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ ابْنِ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: إِنَّمَا كُنَّا نَحْفَظُ الْحَدِيثَ، وَالْحَدِيثُ يُحْفَظُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَمَّا إِذْ رَكِبْتُمْ كُلَّ صَعْبٍ وَذُلُولٍ فَهَيْهَاتَ.

* قوله: (حَدَّثَنِي مُحَمَّدٌ) هو مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادِ بْنِ بُرْقَانَ الْمَكِّي، نَزِيلُ بَغْدَادِ.

عن الدَّرَّاورْدِي، وابنِ عُيَيْنَةَ، وحاتم بن إسماعيل، وجماعة.
وعنه أحمد بن سعيد الدارِمِي، وموسى بن هارون، والبخاري، ومسلم.
وثَّقه أحمد.

وقال ابن مَعِين: لا بأس به.
وبالجملة أخرج له الستة إلا أبا داود.
توفي سنة خمس وثلاثين ومئتين.
وأما (سَعِيد) فهو أبو عثمان سعيد بن عمرو بن سهل بن إسحاق ابن محمد بن الأشعث بن قيس الأشْعَثِي، الكندي.
عن جعفر بن سليمان، وابن المبارك، وجماعة.
وعنه بَقِيُّ بن مَخْلَدٍ، وأبو زُرْعَةَ، وموسى بن هارون، وغيرهم.
وثَّقه أبو زُرْعَةَ، وأخرج له مسلم والنَّسَائِي.
وأما شيخه فهو أبو محمد سفيان (بن عُيَيْنَةَ) بن أبي عمران

الهلالى؁ أأء الأئمة .

عن عمرو بن ءىنار؁ والزُّهرى؁ وزىء بن أسلم؁ وءلائق .
وعنه الأعمش؁ وشعبة؁ وابن جُرَيج؁ ومِسْعَر؁ وهم من شيوخه؁
وابن المبارك؁ وجماعة من أقرانه؁ وأأء وابن المءىنى وابن مَعىن
وآءرون .

ووثقه القوم وأثنوا عله خيراً؁ وهو أءلُّ من أن ىأنا إلى شىء؁
فإنه من الأثبات خاصة فى الزُّهرى؁ فإنه أثبت فى من كثر من
الأثبات؁ وأأرج له الستة .

وما نأل عن ىحىى بن سعىء أنه قال : سفىان أأئلط سنة سبع
وتسعىن ومئة = ففىه نظر .

توفى سنة ثمان وتسعىن ومئة .

وأما شىخه فهو (هشامُ بنُ حُجَيرٍ) المكى .

عن طاوس؁ ومالك بن أبى عامر؁ وءىرهما .

وعنه ابن جُرَيج؁ وشبل بن عباء؁ وابن عىينة؁ وءىرهم .

ضعفه ابن مَعىن والقَطَّان .

وقال أأء : لىس بالقوى .

ووثقه العجلى؁ وابن شُبُرمة؁ وأأرج له الشىخان مقروناً بءىره؁
والنسائى .

* * *

٢١ - وَحَدَّثَنِي أَبُو أَيُّوبَ سُلَيْمَانُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ الْغِيلَانِيُّ : حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ - يَغْنِي الْعَقْدِيُّ - حَدَّثَنَا رَبَّاحٌ ، عَنْ قَيْسِ بْنِ سَعْدٍ ، عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ : جَاءَ بُشَيْرُ الْعَدَوِيِّ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ فَجَعَلَ يُحَدِّثُ وَيَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فَجَعَلَ ابْنُ عَبَّاسٍ لَا يَأْذَنُ لِحَدِيثِهِ ، وَلَا يَنْظُرُ إِلَيْهِ ، فَقَالَ : يَا ابْنَ عَبَّاسٍ ، مَا لِي لَا أَرَاكَ تَسْمَعُ لِحَدِيثِي ، أَحَدْتُكَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَلَا تَسْمَعُ ؟ فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : إِنَّا كُنَّا مَرَّةً إِذَا سَمِعْنَا رَجُلًا يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، ابْتَدَرْتُهُ أَبْصَارُنَا وَأَصْغَيْنَا إِلَيْهِ بِأَذَانِنَا ، فَلَمَّا رَكِبَ النَّاسُ الصَّعْبَ وَالذَّلُولَ ، لَمْ نَأْخُذْ مِنَ النَّاسِ إِلَّا مَا نَعْرِفُ .

وأما (أَبُو أَيُّوبَ) في الإسناد الآخر فهو سُلَيْمَانُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ بن عمرو [بن] جابر الْغِيلَانِيُّ البصري .

عن أبيه ، وَبَهْزِ بْنِ أَسَدٍ ، وَجَمْعٍ .

وعنه أَبُو بَكْرٍ بن أَبِي عَاصِمٍ ، وَعَبْدُ اللَّهِ بن مُحَمَّدٍ ، وَجَمَاعَةٌ .

وَتَقَّةُ النَّسَائِي ، وَأَخْرَجَ لَهُ مُسْلِمٌ وَالنَّسَائِي .

توفي سنة ست وأربعين ومئتين .

وأما شيخه فهو (أَبُو عَامِرٍ) عبد الملك بن عمرو الْعَقْدِيُّ ، البصري ، الحافظ .

عن أيمن [بن] نَاضِلٍ ، وَأَفْلَحِ بن حُمَيْدٍ ، وَعِكرمة بن عمار ، وآخرين .

وعنه أحمد، وابن راهويته، وابن المديني، وابن معين، والذهلي،
وخلائق.

وثقه القوم، وأخرج له الستة.

توفي سنة أربع ومئتين.

وأما شيخه فهو (ربّاح) بن أبي معروف بن أبي سارة.

عن عطاء، ومجاهد، وقيس بن سعد، وجماعة.

وعنه الثوري، وابن عامر، وأبو نعيم، وآخرون.

ضعفه ابن معين، وعن النسائي تضعيفه أيضاً.

ووثقه أبو علي الحنفي.

وقال أبو زرعة: لئّن.

وقال أبو حاتم: صالح.

وقال ابن عدي: لم أجد له حديثاً منكراً.

وبالجملة أخرج له مسلم والنسائي.

وأما شيخه فهو أبو عبدالله (قيس بن سَعْدٍ) المكي، الحبشي،

مولى نافع بن عقبة، وكان مفتياً بمكة.

عن مجاهد، وطاوس، وعطاء، وجماعة.

وعنه الحمّادان، وجريّر، وآخرون.

وثقه القوم، وتكلم فيه يحيى بن سعيد، وأخرج له البخاري

تعليقاً، ومسلم وأبو داود والنسائي.

توفي سنة تسع عشرة ومئة.

وأما شيخه فهو أبو الحجاج (مُجَاهِدُ) بن جَبْر، المُقْرِي،
الإمام.

عن ابن عباس، وعائشة، وابن عمر، وجماعة من الصحابة
والتابعين.

وعنه عكرمة، وعطاء، وقتادة، وخلائق.
وثَّقه القوم، واتفقوا على جلالة قدره وعلو منزلته في العلم،
وأخرج له الستة.

فلا يُلْتَفَت إلى إيراد ابن حَبَّان إياه في الضعف، نعم له مراسيل
ربما تكلم الناس فيها.

قال ابن مَعِين: مراسيل مجاهد أحبُّ إليَّ من مراسيل عطاء بكثير.
توفي سنة أربع ومئة.

وأما (ابنُ عَبَّاسٍ) فهو أبو العباس عبد الله بن العباس بن عبد
المطلب، الهاشمي، ابن عم رسول الله ﷺ وصاحبه، وَحَبْرُ الأُمة،
وبحر العلم، وَتَرْجُمان القرآن، ومناقبه جمّة مشهورة، وسيجيء في
الكتاب طَرَف منها.

روي له عن رسول الله ﷺ ألف حديث وست مئة وستون حديثاً،
اتفقا على خمسة وتسعين، وانفرد البخاري بمئة وعشرين، ومسلم
بتسعة وأربعين، وأخرج له الأربعة أيضاً.

وهو أحد الستة المكثّرين من الرواية عن رسول الله ﷺ.

روى عنه ابن عمر، وأنس، وأبو الطفيل عامر بن واثلة، وخلائق من التابعين.

وُلد في الشَّعب قبل الهجرة بثلاث سنين، وتوفي بالطائف سنة ثمان وستين، وله إحدى وسبعون سنة.

وأما (بُشير) الذي تكلم فيه فهو أبو عامر بُشير بن كعب العدوي العامري.

عن أبي ذر، وأبي الدرداء، وأبي هريرة، وجماعة.

وعنه ابن بُريدة، وثابت، وقتادة، وخَلْق.

وثقه النسائي.

توفي في طاعون الجارف.

* قوله: (فَلَمَّا رَكِبَ النَّاسُ الصَّعْبَ وَالذَّلُولَ)، وأصلُ هذا في

الإبل، فإن الصَّعب غير المنقاد، والذَّلُول: المنقاد المنتفع به، ومنه حديث جُبَيْر بن مُطْعِم: «مَنْ كَانَ مُضْعَباً فَلِيرْجَعْ»؛ أي: مَنْ كَانَ إِبِلَهُ صَعْباً غَيْرَ مُنْقَادٍ، ثُمَّ اسْتَعْمَلَ فِي شِدَائِدِ الْأُمُورِ وَسَهُولِهَا.

ومعنى ركوب الناس الصَّعب والذَّلُول: تركُّهم المبالاة بالأشياء والاحتراز في القول والعمل.

وفي قول ابن عباس إشارةٌ إلى عدم تفرقة بعض الناس بين صحيح الحديث وسقيمه، وعدم تمييزهم، وقلة مبالاتهم، وإن الواجب الأخذُ من الثقات، لا من كل أحد.

وفيه تعريض بُشِير بعدما وقع أولاً في طلبه إعادة الحديث منه إلى أنه ليس ممّن يؤخّذ عنه جميع رواياته ويُصغى إلى جميع مروياته، بل إلى ما يُعرف منها.

* قوله: (إِنَّا كُنَّا نَحْدُثُ) الرواية المسموعة ضمّ النون وكسر الدال، وقال القرطبي: الصحيح فتح الدال، على ما لم يُسمّ فاعله، ويؤيّد قوله في الرواية الأخرى: (كُنَّا إِذَا سَمِعْنَا رَجُلًا يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، ابْتَدَرْتُهُ أَبْصَارُنَا، وَأَصْغَيْنَا إِلَيْهِ بِأَذَانِنَا) وقال: وجدته هكذا مقيّداً في خطٍّ من يُعتمد على علمه، ووجدته في بعض النسخ بكسر الدال، وفيه بُعدٌ، ولعله لا يصح.

هذا كلامه، ولعمري لِمَ مَنَعَ هذه الرواية وحكم ببُعدها وعدم صحتها مع أن قوله: (تَرَكَنَا الْحَدِيثَ عَنْهُ) يدل عليها.

وغاية الأمر جواز الأمرين بالنظر إلى القرينتين، بل هذه أولى؛ نظراً إلى أن القرينة في هذه الرواية بعينها، وتلك في الرواية الأخرى.

على أن المناسبَ نظراً إلى سياق الكلام البناء على الفاعل؛ لأن قول بُشِير في هذه الرواية: (مَا أَدْرِي أَعَرَفْتَ حَدِيثِي كُلَّهُ وَأَنْكَرْتَ هَذَا، أَمْ أَنْكَرْتَ حَدِيثِي كُلَّهُ وَعَرَفْتَ هَذَا؟) استفهام عن معرفة ابن عباس، وإيماءً إلى أنه يَعرف البعض دون البعض، فالمناسب أن يقول: كنا نعرف الأحاديث ونميز بين الصحيح والسقيم، وكنا مشغولين بالتحدث بكل ما نعلم، فلمّا اشتغل الناس بالتحدث عنه بكل شيء، وسلكوا فيه كل مسلك = تركنا ذلك.

وفي الرواية الأخرى لما كان إنكار بُشير على عدم استماع ابن عباس لحديثه والتفاتته إليه ناسب أن يجيب بذلك، هذا إذا حُمِلت الروايتان على تعدد القضية، كما هو الأصل في الروايات.

أمّا لو حملنا على الاتحاد ذهاباً إلى النقل بالمعنى، فالبناء على المفعول أولى، ويضم في قوله: (تَرَكَنَا الْحَدِيثَ)، تركنا استماع الحديث ونحوه.

* قوله: (فَهَيْهَاتَ) بمعنى: بُعد، وفي التاء الحركات الثلاث منوناً وغير منون، فهذه ست لغات، وتبدل الهاء همزة، وفيه الست أيضاً. وأيهما يبادل الهاء همزة وحذف التاء، وأَيَاتَ يبادل الهاءين همزتين فهذه أربع عشر لغة، ويُستعمل بمعنى البعد والإبعاد.

والمعنى هاهنا: ما أبعد استقامتكم، أو ما أبعد أن يُوثق بحديثكم، ويعوّل على روايتكم.

* قوله: (لَا يَأْذَنُ)، أي: لا يستمع، ومنه قوله تعالى: ﴿وَأَذِنَتْ لِرَبِّهَا وَخُقَّتْ﴾ [الانشقاق: ٢]؛ أي: استمعت.

وفيه الأذُنُ لأنها آلة الاستماع، ولما كان للأذن أكثرُ مداخلة في سماع الحديث من البصر، أضاف الفعل إلى نفسه وأدخل الأداة عليها فقال: (وَأَصْغَيْنَا إِلَيْهِ بِأَذَانِنَا) تأكيداً، فإن الإصغاء لا يكون إلا بالأذان، ومثله قوله تعالى وتقدس: ﴿فَوَيْلٌ لِلَّذِينَ يَكْتُمُونَ الْكِتَابَ بِأَيْدِيهِمْ﴾ [البقرة: ٧٩] الآية.

* * *

٢٢ - حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ عَمْرٍو الضَّبِّيُّ، حَدَّثَنَا نَافِعُ بْنُ عُمَرَ، عَنْ
ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ قَالَ: كَتَبْتُ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ أَسْأَلُهُ أَنْ يَكْتُبَ لِي كِتَاباً
وَيُخْفِيَ عَنِّي، فَقَالَ: وَلَدٌ نَاصِحٌ، أَنَا أَخْتَارُ لَهُ الْأُمُورَ اخْتِياراً وَأُخْفِي
عَنْهُ. قَالَ: فَدَعَا بِقَضَاءٍ عَلَيَّ، فَجَعَلَ يَكْتُبُ مِنْهُ أَشْيَاءَ وَيَمُرُّ بِهِ الشَّيْءُ
فَيَقُولُ: وَاللَّهِ مَا قَضَى بِهَذَا عَلَيَّ، إِلَّا أَنْ يَكُونَ ضَلَّ.

* قوله: (حَدَّثَنَا دَاوُدُ) هو أبو سليمان داود بن عمرو بن زهير بن
عمرو بن حميد الضَّبِّي، البغدادي.

عن حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ، وَشَرِيكَ، وَمَنْصُورِ بْنِ أَبِي الْأَسْوَدِ، وَجَمَاعَةٍ.
وعنه الفضل بن سهل، وموسى بن هارون، وأحمد بن الحسن
الصوفي، وخلق.

قال ابن مَعِينٍ: ليس به بأس.

وقال البَغَوِيُّ: ثقة.

وقال أبو زُرْعَةَ وأبو حَاتِمٍ: منكر الحديث.

وكلام الناس فيه كثير، له في مسلم حديثان.

توفي سنة ثمان وعشرين ومئتين.

وأما شيخه فهو (نَافِعُ بْنُ عُمَرَ) بن عبد الله بن جَمِيلِ بْنِ عامر

الْجُمَحِيِّ، المكي، أحد الحفاظ.

عن سعيد بن أبي هند، وبِشْرِ بْنِ أَبِي هِنْدٍ، وَبِشْرِ بْنِ عَاصِمٍ،

وعمر بن دينار، وجماعة.

وعنه ابن المبارك، ويحيى القَطَّان، وابن المَهْدِيِّ، وخلائق.

وثَّقه القوم، وأخرج له الستة.

توفي بمكة سنة تسع وستين ومئة.

وأما شيخه فهو أبو بكر عبدالله بن عبيدالله بن زهير، وهو أبو
مُليْكة بن عبدالله بن جُدعان المكي، تولى القضاء والأذان لابن الزبير،
وكان من العلماء.

روى عن عائشة، وأسامة، وجماعة.

وعنه عطاء بن أبي رباح، وعمرو بن دينار، وابن جريج،
وخلائق.

وثَّقه أبو زرعة، وأبو حاتم وغيرهما، وأخرج له الستة.

توفي سنة عشرة ومئة.

* قوله: (وَيُخْفِي عَنِّي) اضطرب كلام القوم في رواية هذه
الكلمة، وفي (أحفى عنه) أنه بالخاء المعجمة أو المهملة، وفي المراد
منها، واختار القاضي عياض - نقلاً عن أكثر مشايخه - المهملة في
الموضعين، وقال: معناه وينقص عني، من إحقاء الشارب: جَزَّها.

والمعنى: كتبت إليه رسالته أن يكتب لي ما يليق بحالي ويقتصر
فيه على ما يكفي، أو يكون من: أَحْفَى في السؤال: إذا أَلَحَّ.

و(عَنِّي) بمعنى عليّ، وهذا على خلاف المعنى.

ومعناه: كتبت إليه أن يكتب كتاباً مفصلاً مستقصياً، ويكثر فيه
الحديث عليّ.

وحكى صاحب «المطالع» قولَ القاضي عياض، ثم قال: وفيه نظر، وقال: وعندي أنه بمعنى المبالغة في التربية والنصيحة له، من قوله تعالى: ﴿إِنَّهُ كَانَ بِحَفِيًّا﴾ [مريم: ٤٧]، والمعنى: طلب الإشفاق منه بكتابة الصحيح من الآثار.

وحاصل نظر صاحب «المطالع» أنه [فيه] في توجيه القاضي لفظة (عني) ليست في معناها، بل بمعنى عليّ، ثم اختار هو وجهاً تكون فيه (عن) أيضاً ليست بمعناها، بل بمعنى الباء.

وقال أبو عمرو بن الصلاح: الاختيارُ المعجمة، ومعناه: أن يكتب له ما يحتاج إليه في الإرشاد، ويُخفي عنه الأشياء التي فيها نوع كلام وغموض في لفظه أو معناه، وهو أنسب بقوله: (وَلَدَّ نَاصِحٌ)، واختار النووي هذا أيضاً، ولم يتعرض القرطبي لهذا الكلام أصلاً.

هذا ثم المشهور رواية الحاء المهملة، والأوجه أن يكون من الحَفْوِ وهو المنع؛ أي: يمنع عني ما لا يليق بحالي، ومنه قوله عليه السلام: «حَفَوْتُ» للذي عطس عنده فوق الثلاث، أي: منعت أن نشمّتك، إذ لا تشميتَ بعد الثلاث.

ويحتمل أن يكون بمعنى العَالِمِ، كما قيل: في قوله تعالى ﴿كَأَنَّكَ حَفِيٌّ عَنْهَا﴾ [الأعراف: ١٨٧]؛ أي: عالم بها، وأصله البليغ في السؤال؛ لأن من استكثر السؤال عن الشيء أحاط علمه به.

والمعنى: سألته كتابة الصحيفة إليّ، والعلم بحالي.

* وقوله: (وَلَدَّ نَاصِحٌ) أشدُّ مناسبةً له .

* قوله: (وَيَمُرُّ بِهِ الشَّيْءُ) فيه إيماءٌ إلى أنَّ ذلك الشيء لقبحه كأنه يمرُّ به، وهو لا يريد النظر إليه، ومناسبةٌ للمرة والأمر، وهي الداهية .

* قوله: (مَا قَضَى بِهَذَا عَلَيَّ إِلَّا أَنْ يَكُونَ ضَلًّا).

فيه نفي قضاء عليٍّ على وجه برهاني، فإنَّ عدمَ ضلالِ عليٍّ ﷺ معلومٌ محقَّق، ومن قضى بهذا فقد ضل، فلا يقضي عليٌّ بهذا . وفيه إشعارٌ إلى أنَّ ضلالَ هذا الشيء محقَّقٌ حيث يَضِلُّ من قضى به، وإن كان من أقومِ الناس قضاءً، وزيادة (كان) يؤكد الغرض . وقال القاضي: يحتمل أن يكون الضلال هاهنا بمعنى الخطأ، كما في قوله تعالى ﴿فَعَلْنَاهَا إِذَا وَانَا مِنَ الضَّالِّينَ﴾ [الشعراء: ٢٠]؛ أي: من المخطئين، وقيل: من الناسين، ولا يخفى لطف وجه القضاء الذي ذكرنا .

* * *

٢٣ - حَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ حُجَيْرٍ، عَنْ طَاوُسٍ قَالَ: أَتَى ابْنُ عَبَّاسٍ بِكِتَابٍ فِيهِ قَضَاءُ عَلِيٍّ ﷺ فَمَحَاهُ إِلَّا قَدْرًا، وَأَشَارَ سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ بِذِرَاعِهِ .

* قوله: (فَمَحَاهُ إِلَّا قَدْرًا) منصوبٌ غيرُ منونٍ لأنه مضاف، والمضاف إليه منويٌّ مدلولٌ عليه بقوله:

(وَأَشَارَ سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ بِذِرَاعِهِ) والتقدير: إلا قدر ذراعه،
 والمعنى: أنه درج مستطيل ترك قدر الذراع منه، وَمَحَا الْبَاقِي.
 وفيه إيماءٌ إلى أن الممحو أكثر من المتروك؛ لأنه استثنى
 المتروك، ولو كان بالعكس لكان المناسب أن يقول: فمحا منه شيئاً أو
 أشياء.

وفي هذا الأثر زيادة المحو الذي ليس في الأول، فكذا آخره. ثم
 لما كان وجود ما فيه إضلال في صحيفة قضاء عليٍّ عليه السلام، ومحو ابن
 عباس ذلك مما يحرك روع السامع لطلب سبب وقوعه = أزال ذلك
 بإيراد الأثرين بعد ذلك:

* * *

٢٤ - حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْخَلَوَانِيُّ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ،
 حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ: لَمَّا أَحَدَّثُوا
 تِلْكَ الْأَشْيَاءَ بَعْدَ عَلِيٍّ عليه السلام قَالَ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِ عَلِيٍّ: قَاتَلَهُمُ اللَّهُ،
 أَيَّ عِلْمٍ أَفْسَدُوا.

٢٥ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ - يَعْنِي ابْنَ عِيَّاشٍ -
 قَالَ: سَمِعْتُ الْمُغِيرَةَ يَقُولُ: لَمْ يَكُنْ يَصْدُقُ عَلَى عَلِيٍّ عليه السلام فِي
 الْحَدِيثِ عَنْهُ إِلَّا مِنْ أَصْحَابِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ.

والمعنى: لما أحدث الناس الأشياء المنكرة، وأظهروا المذاهب

الباطلة، وجنح كلٌّ إلى ترويج مقالته، طَفِقَ قومٌ من الرافضة وكتبوا في صحيفة قضاء عليٍّ (عليه السلام) أشياء فاسدة من تلقاء أنفسهم تقويةً لمقالاتهم وتحسيناً لمذاهبهم، فخلط الحق بالباطل، وعَسُرَ التمييز على الراسخ والفاضل.

(قَالَ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِ عَلِيٍّ) وهو ابن عباس (عليه السلام) : (قَاتَلَهُمُ اللَّهُ)؛ أي: لعنهم وباعدهم من رحمته؛ يعني: استوجبوا أن يقال لهم ذلك؛ لأنهم أفسدوا علماً جليلاً وأَيَّ علم؛ فَإِنَّ تَسَبُّبَ كِتَابَةِ أَشْيَاءَ مِنْ أَقَاوِيلِهِمْ أَذْهَبَ الْوَثُوقَ مِنَ الصَّحِيفَةِ، ثم أكد تحريف القوم بالصحائف التي فيها الأحاديث وقضايا عليٍّ (عليه السلام)، وأنهم غَيَّرُوا أَشْيَاءَ كَثِيرَةً عَنْ مَوَارِدِهَا، وحرفوا أموراً ظاهرة عن مواضعها، وكثر الافتراء منهم عليه، حتى إنه لم يُصَدَّقْ عَلَى عَلِيٍّ (عليه السلام) فِي الْحَدِيثِ عَنْهُ إِلَّا مَنْ كَانَ مِنْ أَصْحَابِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، لعدم ميلهم إلى الأهواء الكاسدة والمذاهب الفاسدة.

ثم في هذه الآثار المذكورة في هذا الباب بيان أنه يجب الاحتياط في أخذ الحديث، ولا تُقْبَلُ الرواية إِلَّا عَمَّنْ عُلِمَ صِدْقُهُ، وتُمنَعُ الرواية عن الضعفاء.

وإشارة إلى أن[له] بعد ظهور المذاهب الفاسدة، وميل كل قوم إلى مذهبٍ حَصَلَ الفحص عن حال الرواة لذهاب الوثوق بعد وجود ذلك، وأما قبل ظهور ذلك فلا حاجة فيه؛ لأنه قَرَنَ الصحابة، وكلهم أخيار عدول.

ثم أورد بعد ذلك كلام القوم في الفحص ، وأن مبدأه من ظهور
الفتن وفشو البدع .

هذا ما يتعلق بمعاني هذه الآثار .

وأما حال بقية الرجال :

فـ (عَمَرُو النَّاقِدُ) أبو عثمان عمرو بن محمد بن بكر بن سائبور
البغدادي ، الحافظ .

عن هُشَيْم ، ومُعْتَمِر ، وابن عُيَيْنَةَ ، وجماعة .

وعنه أبو زُرْعَةَ ، وجعفر الفريابي ، وأبو يَعْلَى ، وآخرون .

وثَّقه أحمد ، وأخرج له الستة إلا الترمذي وابن ماجه .

توفي سنة اثنتين وثلاثين ومئتين .

وأما (الحسن) في الإسناد الآخر فهو أبو علي الحسن بن علي بن
محمد الهذلي الحُلُوَانِيُّ الخَلَّالُ ، أحد الحفاظ .

عن أبي معاوية ، ووكيع ، وعبد الرزاق ، وخلائق .

وعنه محمد بن أبي عَتَّاب ، وإبراهيم الحَرَبِيُّ ، وجمع .

وثَّقه القوم ، وأخرج له الستة إلا النسائي .

توفي بمكة سنة اثنتين وأربعين ومئتين .

وأما شيخه فهو أبو زكريا (يحيى بن آدم) بن سليمان القرشي

مولاهم ، الكوفي أحد الأعلام .

عن مالك بن مِغْوَل ، ومِسْعَر ، والثوري ، وخلائق .

وعنه أحمد، وإسحاق، وابن معين، وآخرون.
اتفق القوم على توثيقه، وأخرج له الستة.
توفي سنة ثلاث ومئتين بفم الصُّلح.
وأما شيخه فهو أبو محمد عبدالله (بنُ إدريس) بن يزيد بن عبد
الرحمن الأزدي، الكوفي، الحافظ.
عن أبيه، وعمه داود بن يزيد، ويحيى بن سعيد الأنصاري،
وهشام بن عروة، وخلائق.
وعنه أحمد، وابن راهوئيه، وابن معين، وآخرون.
قال أحمد: هو نسيح: وحده.
وقال ابن معين: ثقة في كل شيء.
وثناء القوم عليه كثير، وأخرج له الستة.
توفي سنة اثنتين وتسعين ومئة.
وأما عليُّ في الإسناد الآخر، فهو أبو الحسن (عليُّ بنُ خَشْرَم) -
بفتح الخاء وسكون الشين المعجمتين -، ابن عبد الرحمن بن عطاء
المروزي، الحافظ، ابن عمِ بشرِ الحافي، وقيل: ابن أخته.
روى عن ابن عُيينة، وهُشيم، والدراوَردي، وجماعة.
وعنه ابن خزيمة، ومحمد بن عَقِيل، ومحمد بن معاذ، وآخرون.
وثَّقه النَّسائي، وأخرج له مسلم والترمذي والنَّسائي.
توفي سنة سبع وخمسين ومئتين.

وأما شيخه فهو (أَبُو بَكْر بن عِيَّاشٍ) - بالمشناة التحتانية والشين المعجمة -، واختلف في اسمه، والأصح أنه كنيته، وقيل: محمد، وقيل: عبدالله، وقيل: سالم، وقيل: مسلم، وقيل: خِدَاش، إلى غير ذلك.

أخذ القراءة عن عاصم، وروى عنه وعن عبد الملك بن عُمر، وجماعة.

وعنه ابن المبارك، وابن مَهدي، وابن المَدِيني، وأحمد، وابن مَعِين، وخلائق.

اتفق القوم على وثوقه في القراءة، وجلالته في الزهد والتقوى، وأما في الحديث فقال ابن معين: ثقة.

وقال أحمد: ثقة، ربما غَلَطَ.

وكان يحيى بن سعيد: لا يعبأ به، إذا ذكر عنده كَلَحَ وجهه.

وقال أبو نُعيم: لم يكن في شيوخنا أكثرُ غلطاً منه.

وبالجملة كلام القوم فيه - جرحاً وتعديلاً - كثير، أخرج له الستة إلا مسلماً، فإنه أخرج له في المقدمة فقط.

توفي سنة ثلاث وتسعين ومئة، رحمه الله تعالى.

وأما شيخه فهو أبو هشام (المُغِيرَةُ) بن مِقْسَم الضَّبِّي مولاهم،

الكوفي، الفقيه، الأعمى.

عن أبي وائل، والشعبي، وخلائق.

وعنه شعبة، والثوري، وجريير، وآخرون.
وثَّقه ابن مَعِين.

وعن أحمد: أنه يَضَعِّف حديثه عن النخعي.
وعن ابن فضيل: أنه قال: كان المغيرة يدلُّس، وكنا لا نكتب عنه
إلا ما قال: (حدَّثنا).

وبالجملة هو ثقة، أخرج له الستة.
توفي سنة ثلاث وثلاثين ومئة.

* * *

باب

بيان أن الإسناد من الدين
وأن بيان حال الرواة وما فيهم
من الطعن جائز، بل واجب

[٥ - باب

في أن الإسناد من الدين]

٢٦ - حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ الرَّبِيعِ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ وَهْشَامٍ، عَنْ مُحَمَّدٍ، وَحَدَّثَنَا فَضِيلٌ عَنْ هِشَامٍ قَالَ: وَحَدَّثَنَا مَخْلَدُ بْنُ حُسَيْنٍ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ قَالَ: إِنَّ هَذَا الْعِلْمَ دِينٌ، فَانظُرُوا عَمَّنْ تَأْخُذُونَ دِينَكُمْ.

لَمَّا أورد الأخبار والآثار الدالة على النهي عن التحديث بكل ما سمع، وعن الأخذ عن كل أحد، أراد أن يبين أن التفحص عن حال الرواة واجب؛ لأن إثبات الشريعة بالسنن، وثبوتها بالإسناد، وهو بمعرفة حال الرواة، ومالا يتوصل إلى الواجب إلا به وجب كوجوبه، وأن طريقه الإرشاد الذي هو المقصود الأصلي من العلوم سيما الدينية، يقتضي بيان ما منح الله تعالى على شخص لسائر إخوانه ليحصل لهم التمييز وينتفعوا به، ولا يمكن بيان حال الرواة إلا بالجرح والتعديل، فلا يكون من الغيبة والمدح المذمومتين في شيء.

* قوله: (حَدَّثَنَا حَسَن) هو أبو علي حَسَنُ بْنُ الرَّبِيعِ الْبَجَلِي،
الكوفي.

عن مَهْدِيٍّ بن ميمون، وعبد الجبار بن الوَرْد، وأبي عَوَانة،
وجماعة.

وعنه البخاري، ومسلم، وأبو داود، وخلائق.

وثقه [الأئمة]، وأخرج له الستة.

توفي سنة إحدى وعشرين ومئتين.

وأما شيخه فهو أبو إسماعيل (حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ) بن دِرْهَمِ الْأَزْدِي،
البصري، الأزرق، أحد الأئمة الأعلام.

عن ابن سيرين، وأبي عَمْرَانَ الْجَوْنِي، وثابت الْبُنَّانِي، وخلائق.

وعنه الثوري، ويحيى الْقَطَّان، وابن مَهْدِي، وآخرون.

قال أحمد: حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ من أئمة المسلمين، وهو أَحَبُّ إِلَيَّ من
حماد بن سَلَمَةَ، وقال: ما رأيت أحداً لم يكتب الحديث أَحْفَظَ [منه].
وقال ابن مَعِين: هو أثبتُّ من عبد الوارث، وابن عُيَيْنَةَ، وابن
عُلَيَّة.

وبالجملة ثناء الناس عليه كثير جداً، واتفقوا على توثيقه، وأخرج
له الستة.

توفي سنة تسع وتسعين ومئة.

وأما شيخه فهو أبو عبدالله (هشام) بن حسان الْقُرْدُوسِي،
الحافظ.

عن الحسن، وابن سيرين، وعطاء، وعكرمة، وجماعة.
وعنه شعبة، والسفيانان، والحمّادان، ويحيى القطّان، وخلائق.
اتفقوا على سماعه من ابن سيرين، ووثّقه فيه وفي غيره، إلا في
الحسن البصري، فإن القوم تكلموا في أحاديثه عنه، فقليل: سمع منه،
وقيل: أخذ عن حَوْشَب.

وبالجملة أحاديثه مستقيمة، وليس له منكر، أخرج له الستة.

توفي سنة ست وأربعين ومئة.

وأما شيخه فهو أبو بكر (مُحَمَّد بن سِيرِين) أبي عمرو البصري،
مولى أنس بن مالك، كان إمام وقته.

روى عن مولاه أنس، وزيد بن ثابت، وعمران بن حصين،
وعائشة، وجماعة من الصحابة، وخلائق من التابعين، وأرسل عن أبي
الدرداء وحذيفة.

قال أحمد: لم يسمع من ابن عباس أيضاً، وإنما أرسل عنه.

وقال خالد الحذاء: كل شيء قال: نبئت عن ابن عباس، إنما
سمعه عن عكرمة أيام المختار.

وبالجملة هو إمام بلا مدافعة.

روى عنه الشعبي مع تقدمه، وثابت، وأيوب، وقتادة، وآخرون،
وأخرج له الستة.

توفي سنة عشر ومئة.

وأما (فُضَيْلٌ) فهو أبو علي فُضَيْل بن عِيَّاض بن مسعود بن بشر التَّيْمِي، اليزْبُوعِي، الخراساني، الزاهد، أحد أئمة الهدى، وشيخ الحرم، وأوحد الثقات.

عن منصور، والأعمش، وحُصَيْن بن عبد الرحمن، وجماعة.
وعنه السفينان، وابن المبارك، ويحيى القطَّان، وابن مَهْدِي، وآخرون.

وأجمعوا على زهده وعبادته ووثوقه، وأخرج له الستة، إلا ابن ماجه.

وثناء الناس عليه كثير، فلا يُلتَفَت إلى ما روى أحمد بن أبي خَيْثَمَةَ عن قُطْبَةَ بن مالك: تركت حديث ابن فُضَيْل لأنه يروي أحاديث أزرى فيها على عثمان بن عفان رضي الله عنه، وأن قُطْبَةَ مجروح هالك، فلا يُعتبر جرحه، وفُضَيْل من مشايخ الإسلام والسلام.

وأما (مَخْلَدٌ) فهو أبو محمد مَخْلَد بن الحسين الأزدي المهلبِي البصري.

عن موسى بن عقبة، وابن جُرَيْج، والأوزاعي، وجماعة.
وعنه ابن المبارك، وأبو إسحاق الفزَّاري، والحسن بن الرَّبِيع، وآخرون.

وثقَّه العِجْلِي، وأخرج له النَّسَائِي، ومسلم هاهنا.
توفي سنة إحدى وتسعين ومئة.

* * *

٢٧ - حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ زَكْرِيَاءَ، عَنْ عَاصِمِ الْأَحْوَلِ، عَنْ ابْنِ سِيرِينَ قَالَ: لَمْ يَكُونُوا يَسْأَلُونَ عَنِ الْإِسْنَادِ، فَلَمَّا وَقَعَتِ الْفِتْنَةُ قَالُوا: سَمُّوا لَنَا رِجَالَكُمْ، فَيُنْظَرُ إِلَى أَهْلِ السُّنَّةِ فَيُؤْخَذُ حَدِيثُهُمْ، وَيُنْظَرُ إِلَى أَهْلِ الْبِدْعِ فَلَا يُؤْخَذُ حَدِيثُهُمْ. وأما (أَبُو جَعْفَرٍ) فِي الْإِسْنَادِ الْآخِرِ فَهُوَ مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ الدُّوَلَابِيُّ، الْبَغْدَادِيُّ.

عن شريك، وأبي الأحوص، وابن المبارك، وخلق. وعنه أحمد، وابن معين، والبخاري، ومسلم، وأبو داود، وآخرون.

وثقه القوم، وأخرج له الستة.

توفي سنة سبع وعشرين ومئتين.

وأما شيخه فهو أبو زياد (إسماعيل بن زكريا) بن مرة الأسدي مولاهم، الخلقاني.

عن حُصَيْنِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، وَالْحِجَاجِ بْنِ دِينَارٍ، وَعَاصِمِ الْأَحْوَلِ، وَجَمْعٍ.

وعنه سعيد بن منصور، وأبو الربيع الزُّهْرَانِيُّ، والدُّوَلَابِيُّ، وَجَمَاعَةٌ.

وثقه بعض القوم، وجرحه بعضهم، وكلام الأكثر أنه صدوق.

وبالجملة أخرج له الستة.

توفي سنة ثلاث وسبعين ومئة .

وأما شيخه فهو أبو عبد الرحمن (عاصم) بن سليمان الأحول،
البصري .

عن أنس، وعبد الله بن سَرْخَس المُزَنِي، وخلق من التابعين .

وعنه قتادة، وشعبة، وجماعة .

وثَّقه أكثر القوم، وأخرج له الستة .

توفي سنة إحدى وأربعين ومئة .

* قوله : (وَحَدَّثَنَا فَضِيلٌ)، القائل : حسن بن الرَّبِيع ؛ فإنه يروي
عن حَمَّاد، وعن فَضِيل، وعن مَخْلَد، كلهم عن هشام، وهو عن ابن
سيرين .

وإنما أوصل الإسناد الأول إلى ابن سيرين، ولم يقف على هشام
- كما هو دأبه في هذا الكتاب - إيماءً إلى قوة الإسناد الأول، فإنَّ فيه
أيوبَ، عن ابن سيرين، وهشام متابع فيه، وفي الإسنادين الآخرين هو
وحده، وقد عرفت التفاوت بين أيوب وهشام، وأيضاً في الأول
المذكور محمد، وفي الآخرين ابن سيرين، فأراد أن يفرق بينهما،
وإنما قدَّم الأثر الأول؛ لأن فيه بيان سبب الفحص عن حال الرواة،
وفي الثاني الحكاية عن السلف بأنهم يتفحصون، والسبب مقدم طبعاً،
فقدم ما اشتمل عليه وضعاً .

* قوله : (فَلَمَّا وَقَعَتِ الْفِتْنَةُ) المراد: الفتنة الواقعة في زمن

الصحابة؛ من قتل عثمان، وخروج الخوارج على علي، وقتل الحسين، فإنه لا شك أن قتلة عثمان والحسين وأن الخوارج فُسَّاق، وقد حدَّثوا بأشياء، واختلطت أحاديثهم بأحاديث غيرهم، ولا بد من الفحص والتمييز، وكذلك الحكم في أهل البدع على ما مر.

ولا يدخل في هذه الفتنة ما وقع بين علي وعائشة، وعلي ومعاوية رضوان الله عليهم أجمعين، فإنه لا يقال في أحد منهم مبتدع ولا فاسق، بل كلُّ منهم إنما عمل ما عمل بالاجتهاد، وكلُّ مجتهدٍ غير آثم، وتمام هذا الكلام في الأصول.

* * *

٢٨ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيِّ، أَخْبَرَنَا عِيسَى وَهُوَ ابْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ مُوسَى قَالَ: لَقِيتُ طَاوُسًا فَقُلْتُ: حَدِّثْنِي فَلَانَ كَيْتَ وَكَيْتَ، قَالَ: إِنْ كَانَ صَاحِبُكَ مَلِيًّا فَخُذْ عَنْهُ.

* قوله: (حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ) هو أبو يعقوب إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مَخْلَدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيِّ، النيسابوري، المشهور بابن راهويته، أحد الأئمة الأعلام.

عن الدراوردي، ومعتز بن سليمان، وابن عُيينة، وخلائق.
وعنه بَقِيَّةُ بن الوليد، ويحيى بن آدم، وهما من شيوخه، وخلق كثير سواهما.

ووثَّقه القوم، وهو إمام بلا مدافعة، أخرج له الستة إلا ابن ماجه،
ونُقل عن أبي داود أنه قال: تغيَّر قبل موته بخمسة أشهر.

وأما شيخه فهو أبو عمرو (عيسى بن يونس) [بن] أبي إسحاق
السَّبِينِي، الكوفي، أحد الأعلام.

عن أبيه، وأخيه إسرائيل، وهشام، وخلاتق.

وعنه حماد بن سلمة مع تقدُّمه، وابن وهب، وابن المَدِينِي،
وآخرون.

واتفقوا على توثيقه وجلالة قدره وكثرة عبادته، وأخرج له الستة.
توفي سنة إحدى وتسعين ومئة.

وأما شيخه فهو أبو عمرو عبد الرحمن بن عمرو بن يُحْمَد - بضم
المثناة التحتانية وكسر الميم - (الأوزاعي)، الشامي، الإمام العَلَم.

عن عطاء، وابن سيرين، ومكحول، وخلاتق.

وعنه قتادة، ويحيى بن أبي كَثِير، والزُّهْرِي، وهم من شيوخه،
وخلاتق غيرهم.

ووثَّقه القوم، واتفقوا على جلالاته وغزارة عمله وفضله، وأخرج
له الستة.

وقيل: إنه في الزُّهْرِي ليس كمالك وعقيل.

وأما نسبته فقيل: إلى أَوْزَاع قبيلة من حَمِير، وقيل: من هَمْدَان،
وقيل: هي قرية عند باب الفَراديس من دمشق، وقيل: نسبة إلى أَوْزَاع

القبائل، أي: فرّقهم.

توفي بمدينة بيروت في سنة خمس وسبعين ومئة.

وأما شيخه (سليمان بن موسى) القرشي مولاهم، الدمشقي الأشدق، فقيه أهل الشام.

عن عطاء، والقاسم، ومكحول، وجماعة.

وعنه ابن جُرّيج، وثور بن يزيد، ومحمد بن راشد، وآخرون.

وثقه بعض القوم، وجرّحه بعضهم، وأخرج له الأربعة، ومسلم في المقدمة.

توفي سنة تسع عشرة ومئة.

* * *

٢٩ - وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ: أَخْبَرَنَا مَرْوَانُ

- يَعْنِي ابْنَ مُحَمَّدٍ الدَّمَشْقِيِّ -: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنْ سُلَيْمَانَ ابْنِ مُوسَى قَالَ: قُلْتُ: لِبَطَاوُسٍ إِنْ فَلَانًا حَدَّثَنِي بِكَذَا وَكَذَا، قَالَ: إِنْ كَانَ صَاحِبُكَ مَلِيًّا فَخُذْ عَنْهُ.

وأما (عبد الله) في الإسناد الآخر، فهو أبو محمد عبد الله بن عبد

الرَّحْمَنِ بن الفضل بن بهرام الدَّارِمِيُّ، التَّيْمِيُّ، السَّمَرْقَنْدِيُّ، الحافظ، أحد الأعلام.

عن يزيد بن هارون، وهاشم بن القاسم، وأبي عاصم، وخلائق.

وعنه مسلم، وأبو داود، والترمذي، وجماعة.

اتفقوا على جلالته وإتقانه، يُضرب به المثل في الديانة والزهد والعبادة، صنف المسند، والتفسير، والجامع، أخرج له الثلاثة المذكورة.

توفي سنة خمس وخمسين ومئتين.

ولما ورد كتاب نعيه على البخاري نكس رأسه، ثم رفع واسترجع والدموع تسيل على خديه، ثم أنشأ يقول:

إن تبقُ تُفجع بالأحبة كلهم وفناء نفسك لا أباك أفعُ

وأما شيخه فهو أبو عبد العزيز (مروان) بن محمد بن حسان الأسدي، الدمشقي.

عن مالك، ونافع القاري، وجماعة.

وعنه سلمة بن شبيب، وصفوان بن صالح، وابن ذكوان وغيرهم. وثقه القوم، وأخرج له الستة إلا البخاري.

توفي سنة عشر ومئتين.

وأما شيخه فهو أبو العزيز (سعيد بن عبد العزيز) التَّنُوخي

الدمشقي، فقيه أهل الشام.

عن مكحول، والزُّهري، وقتادة، وجماعة.

وعنه شعبة، والثوري، وهما من أقرانه، وابن المبارك، وابن

مَهدي، وخلائق.

وثَّقه القوم، وأخرج له الخمسة، والبخاري تعليقا.

وذكر بعض الناس أنه في الزُّهري ليس بذاك.

وقال أبو مُسْهِر: اختلط قبل موته.

توفي سنة سبع وسبعين ومئة.

* قوله: (مَلِيًّا فَخُذْ عَنْهُ) من قولهم: فلان مَلِيٌّ بكذا: مضطلع به، ومنه: المَلِيٌّ: الغني.

يعني: إن كان الراوي ثقةً، وله اطلاع ومعرفة بالحديث، واستغناء عن التحدث بالكذب فخذ عنه.

وفيه رمز إلى أن الافتراء في الأغلب يكون لأجل الميل إلى الدنيا وزخارفها، وتمني النفس فارغاً عن ذلك.

* * *

٣٠ - حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ: حَدَّثَنَا الْأَصْمَعِيُّ، عَنْ ابْنِ أَبِي الزِّنَادِ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: أَدْرَكْتُ بِالْمَدِينَةِ مِائَةً كُلُّهُمْ مَأْمُونٌ، مَا يُؤْخَذُ عَنْهُمْ الْحَدِيثُ، يُقَالُ: لَيْسَ مِنْ أَهْلِهِ.

* قوله: (حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ) هو أبو عمرو نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ بن نصر بن علي بن صُهْبَانَ الْأَزْدِيِّ، الْجَهْضَمِيُّ - منسوب إلى الجهاضمة، مَحَلَّةٌ بالبصرة - الحافظ، أحد الأعلام.

عن معتمر بن سليمان، ويزيد بن زُرَّيع، والدراوردي، وخلائق.

وعنه ابن خزيمة، وابن أبي الدنيا، وجماعة.

وأخرج له الستة، واتفقوا على جلالته وإتقانه.

يُحكى أن المستعين العباسي كلفه على القضاء، فقال: أرجع وأستخير الله، فرجع إلى بيته وصلى ركعتين وقال: اللهم إن كان لي عندك خيرٌ فاقبضني إليك، ثم نام، فأنبهوه فإذا هو ميت، - رحمه الله - وكان ذلك سنة خمسين ومئة.

وأما شيخه فهو أبو سعيد عبد الملك بن قُريب - بضم القاف وفتح الراء - ابن عبد الملك بن علي بن الأصم، (الأَصْمَعِي)، البصري، المشهور، أحد الأعلام في النحو واللغة والنوادر والأخبار. روى الحديث عن شعبة، ومالك، ومِسْعَر، وخلق.

وعنه ابن مَعِين، وأبو عُبيد، وأبو حاتم.

وثَّقه بعض القوم، وتوقف فيه بعضهم.

والغالب عليه اللغة ونوادر العرب والأشعار.

أخرج له أبو داود والترمذي، ومسلم هاهنا.

توفي سنة ست وثلاثين ومئة.

وأما شيخه فهو أبو محمد عبد الرحمن (بن أبي الزناد) عبد الله المدني.

عن أبيه، وسهيل بن أبي صالح، وزيد بن علي، وجماعة.

وعنه ابن جُريج، وكان من شيوخه، وخلق غيره.

وثَّقه قوم، وجرحه آخرون.

أخرج له الأربعة، والبخاري تعليقاً، ومسلم في المقدمة فقط.

وأما أبوه أبو الزناد فهو عبدالله بن ذَكْوَان المَدَنِي، مولى ابن أمية، وذَكْوَان أخو أبي لؤلؤة قاتل عمر بن الخطاب، وليس هو أبا صالح ذَكْوَان الراوي عن أبي هريرة وغيره، فإنه مولى جُويرية الغطفانية، وليس لَذَكْوَان والد أبي الزناد رواية في الستة، فتدبر. روى أبو الزناد عن ابن عمر، وعمر بن أبي سَلَمَة وغيرهما، وخلائق من التابعين، وأكثر روايته عن الأعرج.

وعنه مالك، والسفيانان، وآخرون.

وثَّقه القوم، وأثنوا عليه كثيراً، وأخرج له الستة.

وقال الثوري: أبو الزناد أمير المؤمنين في الحديث.

توفي سنة إحدى وستين ومئة.

* [قوله]: (كُلُّهُمْ مَأْمُونٌ، مَا يُؤْخَذُ عَنْهُمْ الْحَدِيثُ) معناه: أنهم

موثوقون في دينهم إلا أنهم لم يكونوا من أهل الحديث ومن المتقين فيه، وإن كانوا يشتغلون به فلا يؤخذ عنهم، وإنما يؤخذ عن أهله.

والغرض: أن شرط الأخذ بالضبط، وهؤلاء وإن كانوا من أهل

الأمانة والديانة لكنهم ليسوا من أهل الضبط والإتقان، وإنما يعتمدون

أن كل أحد يصدق، والكذب لا يصدر عن المؤمن قياساً على

أنفسهم، على ما سيجيء في قول يحيى القطان: لم نر الصالحين في

شيء أكذبَ منهم في الحديث، وبسبب ذلك يروون كل شيء سمعوه،
فيحصل الكذب ضمناً لا قصداً.

وليس الغرض أن الشهرة بكون الشخص من أهل الحديث شرطٌ
في الأخذ عنه، فإنه ليس بشرط، فإن السلف رَوَوْا عن جماعة لم
يشهروا بعلم الحديث والإتقان فيه، ويحتمل أن يكون المراد أنهم من
أهل الضبط أيضاً، ولكن لم يؤخذ عنهم استغناءً عنهم بأهل الحفظ
والإتقان، لكثرتهم في ذلك الزمان، والأول أنسب بالآثار السابقة
واللاحقة.

* * *

٣١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عُمَرَ الْمَكِّيُّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ح،
وَحَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ خَلَادٍ الْبَاهِلِيُّ - وَاللَّفْظُ لَهُ - قَالَ: سَمِعْتُ سُفْيَانَ
ابْنَ عُيَيْنَةَ، عَنْ مِسْعَرٍ قَالَ: سَمِعْتُ سَعْدَ بْنَ إِبرَاهِيمَ يَقُولُ: لَا يُحَدِّثُ
عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَّا الثَّقَاتُ.

* قوله: (حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ) هو أبو عبد الله محمد بن يحيى بن أبي
عمر العدني، الحافظ، المكي.

عن ابن عيينة، والدراوردي، وأبي معاوية، وجماعة.

وعنه هلال بن العلاء، وأبو زرعة، وخلق.

وثقه القوم، وأخرج له الستة إلا البخاري وأبا داود.

وقال أبو حاتم: كان رجلاً صالحاً، وبه غفلة.

توفي سنة ثلاث وأربعين ومئتين.

وأما (أَبُو بَكْرٍ)، فهو مُحَمَّدُ بْنُ خَلَادٍ بن كثير البَاهِلِيُّ، البصري.

عن ابن عُيَيْنَةَ، والدراوردي، ويحيى القَطَّان.

وعنه الْمُزْنِي، والحسن بن سفيان، وبَقِيَّ بن مَخْلَد، وجمع.

وثَّقه ابن حِبَّان وغيره، وأخرج له الستة إلا البخاري والترمذي.

توفي سنة أربعين ومئتين.

وأما (مِسْعَرٌ) فهو أَبُو سَلَمَةَ سعد بن كِدَام بن ظَهير الكوفي، أحد

الأعلام.

عن عطاء، وقتادة، وحَبِيب بن أَبِي ثابت، وخلائق.

وعنه شعبة، وسفيان، ويحيى القَطَّان، وآخرون.

وثَّقه القوم، وأثنوا عليه، وأخرج له الستة.

وهو إمام بلا مدافعة، فلا يُلْتَفَت إلى ما ضَعَفَهُ السُّلَيْمَانِي بَعْلَةً

الإرجاء، فإنه غير منحصر فيه، بل هو مذهب عِدَّةٍ من العلماء، ولا

يُضَعَّفُ لأجله مالم يكن داعية إليه، كما مر.

توفي سنة خمس وخمسين ومئة.

وأما شيخه فهو (سَعْدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ) بن عبد الرحمن بن عوف،

الزُّهري.

رأى ابن عمر، وروى عن خاليه إبراهيم وعامر ابني سعد بن أبي

وقاص، وعميه أبي سلمة وحُميد، وعن خلق سواهم.

وعنه ابنه إبراهيم، وشعبة، والحمّادان، وخلائق.

وثقه القوم، وأثنوا عليه، وأخرج له الستة.

قال ابن المديني: لم يلقَ أحداً من الصحابة.

قلت: حديثه عن عبدالله بن جعفر في «الصحيحين».

توفي سنة سبع وعشرين ومئة، وله اثنان وسبعون سنة.

* قوله: (وَاللَّفْظُ لَهُ) هذا نوع احتياط في الإسناد، فإنه لما روى

عن شيخين، وبينَ ألفاظهما تفاوت، أشار إلى أن المذكور لفظُ أحدهما وهو فلان.

وفيه بيانُ أنهم لا يخلطون لفظ شيخ إلى لفظ شيخ آخر، وإن كان المعنى واحداً، فإذا كان ذلك دأبهم في أقوال الرواة، فما ظنك في الحديث؟

* قوله: (لَا يُحَدِّثُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَّا الثَّقَاتُ)؛ أي:

لا يُقبلُ الحديث إلا منهم، ويحتمل أن يكون المراد: أنه لا يجسُرُ على التحديث ولا يشتغل به إلا الثقات، وأما غير الثقة فيمتنع عن التحديث عن النبي ﷺ، فيكون إشارة على ضبط الزمان، واتصاف أهله، وقيام المحدثين بالمنع لمن لم يكن من أهل الحديث عن التحديث، والله المستعان من زماننا هذا، [من] تخبُّط الناس في هذا الفن وإقدامهم على الحديث بلا معرفة.

* * *

٣٢ - وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَهْزَادَ - مِنْ أَهْلِ مَرْوَ - قَالَ :
سَمِعْتُ عَبْدَانَ بْنَ عُثْمَانَ يَقُولُ : سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الْمُبَارَكِ يَقُولُ :
الْإِسْنَادُ مِنَ الدِّينِ ، وَلَوْلَا الْإِسْنَادُ لَقَالَ مَنْ شَاءَ مَا شَاءَ .

٣٣ - وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ : حَدَّثَنِي الْعَبَّاسُ بْنُ أَبِي رِزْمَةَ
قَالَ : سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ يَقُولُ : بَيْنَنَا وَبَيْنَ الْقَوْمِ الْقَوَائِمُ ، يَعْنِي الْإِسْنَادَ .

* قوله : (وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدٌ) هو أبو حاتم مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
قَهْزَادَ - بضم القاف وسكون الهاء وفتح الزاي وآخره ذال معجمة ،
معرب كَهْزَادَ ؛ يعني المتولد في الجبل ، وحكى صاحب «المطالع»
فتح القاف وتشديد الهاء ، وهو خطأ - المروزي .

عن جعفر بن عون ، والنضر بن شميل ، وطائفة .
وعنه مسلم ، وأبو عوانة الإسفراييني ، وجماعة .
وثقه ابن أبي حاتم ، وأخرج له مسلم ، ولم يخرج له غيره من
الستة .

توفي سنة اثنتين وستين ومئتين .
وأما شيخه فهو أبو عبد الرحمن عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ جَبَلَةَ بْنِ أَبِي
رَوَّادِ الْعَتَكِيِّ ، الأزدي مولاهم ، المَرْوَزِي ، الملقَّب (عَبْدَانُ) .
عن شعبة ، ومالك ، وابن المبارك .
وعنه الدُّهْلِيُّ ، والبخاري ، وخلائق .

وثَّقه القوم، وأخرج له الستة إلا ابن ماجه .

توفي سنة إحدى وعشرين ومئتين .

وأما شيخه فهو أبو عبد الرحمن (عبدالله بن المبارك) بن واضح الحنظلي، التميمي مولا هم، المَرْوَزِي، أحد الأئمة الأعلام، وواحد رؤساء الإسلام .

عن حُميد الطويل، وهشام بن عروة، والأوزاعي، وخلائق .
وعنه معمر، والسفيانان، وهم من شيوخه، ويحيى القطَّان، وابن مَهدي، وآخرون .

اتفق القوم على وثوقه وإتقانه، وجلالة قدره وغزارة فضله، وكثرة ورعه وعبادته وزهده، وأثنوا عليه كثيراً، وأخرج له الستة .

توفي سنة إحدى وثمانين ومئة، عن ثلاث وستين سنة، وقبره (بهيت) يُزار ويُتبرك به رحمه الله .

وهذا الإسناد كلُّهم مَرْوَزِيُّون .

وأما (العَبَّاسُ) في الإسناد الآخر فهو عَبَّاسُ بْنُ رِزْمَةَ - بكسر الراء وسكون الزاي - المَرْوَزِي .

عن ابن المبارك، وغيره .

وعنه محمد بن عبدالله، وغيره .

أخرج له مسلم ههنا فقط، هكذا قال الحافظ عبد الغني المقدسي، وجمال الدين المِزِّي، والذهبي وغيرهم، ولمَّا رأى النووي أن المشهور

المذكورَ في أكثر الكتب أبو محمد عبد العزيز بن أبي رَزْمَةَ، غزوان
 اليَشْكُري مولا هم، المَرْوَزِي، الراوي عن شعبة ومالك بن مِغُول وابن
 المبارك، وجماعة، وعنه ابنه محمد، ووهب [بن] زَمْعَةَ، ومحمد بن
 قَهْزَاد، وجماعة، وأخرج له أبو داود، والترمذي = زعم أن الواقع ههنا
 هو عبد العزيز، وقال: لم يذكر القوم العباس [بن] رَزْمَةَ.

وليس كذلك، لِمَا عرفت بأنه مذكور أيضاً، ولكن عبد العزيز
 أشهر، والمراد هاهنا العباس لا عبد العزيز كما هو الواقع في الأصول،
 فتدبر.

* قوله: (بَيْنَنَا وَبَيْنَ الْقَوْمِ الْقَوَائِمُ) مأخوذ من قوائم الكرم وهي
 دعائمه، شبه الحديث في الارتفاع وكثرة الانتفاع بحديقة الكرم،
 وأثبت له القوائم التي قوامه بها، وهذا نحو قولهم: لسان الحال نطقت
 بكذا، في الاستعارة المكنية والتخيلية.

* * *

٣٤ - وَقَالَ مُحَمَّدٌ: سَمِعْتُ أَبَا إِسْحَاقَ إِبْرَاهِيمَ بْنَ عِيسَى
 الطَّالْقَانِيَّ قَالَ: قُلْتُ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُبَارَكِ: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ،
 الْحَدِيثُ الَّذِي جَاءَ: «إِنَّ مِنَ الْبِرِّ بَعْدَ الْبِرِّ أَنْ تُصَلِّيَ لِأَبَوَيْكَ مَعَ
 صَلَاتِكَ، وَتَصُومَ لَهُمَا مَعَ صَوْمِكَ». قَالَ: فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: يَا أَبَا
 إِسْحَاقَ عَمَّنْ هَذَا؟ قَالَ: قُلْتُ لَهُ: هَذَا مِنْ حَدِيثِ شَهَابِ بْنِ خِرَاشٍ.
 فَقَالَ: ثِقَّةٌ، عَمَّنْ؟ قَالَ: قُلْتُ: عَنِ الْحَجَّاجِ بْنِ دِينَارٍ، قَالَ: ثِقَّةٌ،

عَمَّنْ؟ قَالَ: قُلْتُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ، قَالَ: يَا أَبَا إِسْحَاقَ، إِنَّ بَيْنَ
الْحَبَّاجِ بْنِ دِينَارٍ وَبَيْنَ النَّبِيِّ ﷺ مَفَاوِزَ تَنْقَطِعُ فِيهَا أَعْنَاقُ الْمَطِيِّ،
وَلَكِنْ لَيْسَ فِي الصَّدَقَةِ اخْتِلَافٌ.

* قوله: (سَمِعْتُ أَبَا إِسْحَاقَ) هو إبراهيم بن إسحاق بن عيسى
البناني مولاهم، الطَّالِقَانِيُّ، نزيل مَرُو.

عن مالك، والدِّرَّأَوَزْدِي، وابن المبارك، وجماعة.
وعنه أحمد، وعباس الدُّورِي، وحسين بن محمد البلْخِي،
وغيرهم.

وثَّقه القوم، وأخرج له أبو داود والترمذي ومسلم في المقدمة.

قال يعقوب بن شَيْبَةَ: ثَبَّتْ، ثقة، يقول بالإرجاء.

توفي سنة خمس عشرة ومئتين.

وأما (شهاب) فهو أبو الصلت شهاب بن خِرَاشِ بْنِ حَوْشَبِ بْنِ
يزيد الشيباني، الواسطي، نزيل الرَّمْلَةِ.

عن عمه عَوَّامِ بْنِ حَوْشَبِ، وعمرو بن مُرَّة، وعاصم القاري،
وخلائق.

وعنه هشام بن عمار، ومسلم بن إبراهيم الأزدي، وزهير بن
عباد، وآخرون.

وثَّقه بعض القوم، وأخرج له أبو داود ومسلم هاهنا.

وقال أحمد والنسائي: ليس به بأس.

وقال ابن عدي: له بعض ما يُنكر.

وقال ابن حبان: يخطئ كثيراً، حتى خرج عن حدِّ الاحتجاج به.

[أمّا] (الْحَجَّاجُ) فهو الْحَجَّاجُ بن دينار الواسطي، الأشجعي.

عن معاوية بن قُرة، وأبي غالب صاحب أبي أُمّامة، والحكم بن عُتيبة، وجماعة.

وعنه شعبة، وإسماعيل بن زكريا، وجمعٌ.

وثقّه بعض القوم، وأخرج له الأربعة إلا النسائي، وذكره مسلم هاهنا.

وقال ابن معين: لا بأس به.

وقال أبو حاتم: لا يُحتج به.

وقال الدارقطني: ليس بالقوي.

* قوله: (مَفَاوِزُ تَنْقَطِعُ فِيهَا أَعْنَاقُ الْمَطِيِّ) كناية عن الانقطاع،

فإن الحجاج بن دينار من أتباع التابعين، فيكون الأقل أن يكون بينه وبين رسول الله ﷺ تابعي وصحابي، والغرض أن الحديث لا يُقبل إلا بالإسناد الصحيح، وما فيه انقطاع لا يُعرف حال رجال الواسطة، فيتوقف إلى أن يظهر حالهم، وهذا الحديث منه.

وفي ذكر المفاوز وهي المهالك، وانقطاع أعناق المطي استعارة

مرشحة لا يخفى حسنُ مَسْلَكِهَا على المتأمل فيها.

* وفي قوله: (وَلَكِنْ لَيْسَ فِي الصَّدَقَةِ اخْتِلَافٌ) إيماءٌ إلى نفي

مضمون الحديث؛ لأن المذكور فيه الصلاة والصوم، والصدقة غير

مذكور فيه، والسؤال عن صحة الحديث وسقمه لا عن النافع للميت.
والاستدراك بقول: (وَلَكِنْ) ليس كان المذكور بل من المقدر؛
يعني: أن الحديث لا يصح، ولا ينفع الصلاة والصوم للميت، فإنهما
عبادتان بدنيتان لا تجزئ فيهما النيابة، ولكن النفع له في الصدقة،
ففيه نفي صحة الحديث؛ لأن السؤال إنما يكون عن حال هذا
الحديث، وإرشاد على النافع للميت.

* وفي قوله: (لَيْسَ فِي الصَّدَقَةِ اخْتِلَافٌ) إيماءٌ إلى أن نفع
الصلاة والصوم مختلف فيهما، ونفع الصدقة متفق [عليه].
ثم المشهور من مذهب العلماء:

أن الأعمال البدنية من الصلاة والصوم ونحوهما: لا تجزئ فيها
النيابة بحال.

وفي المالية من الزكاة والإعتاق ونحوهما: تجزئ مطلقاً.
وفي المركبة كالحج، قيل: لا تجزئ مطلقاً، وقيل: تجزئ
مطلقاً، وقيل: تجزئ عند العجز، ولا تجزئ عند القدرة، قال
الرافعي: لو مات وعليه صوم أو اعتكاف لم يقض عنه وليه.
وفي البؤطي عن الشافعي في الاعتكاف: يعتكف عنه وليه،
وفي رواية: يطعم عنه وليه.

وقال صاحب «التهذيب»: ولا يبعد تخريج هذا في الصلاة،
فيطعم عن كل صلاة مُدًّا.

وقال محمد بن الحسن في «الزيادات»: ويحسن أن يُطعم عن الميت لأجل صلاته عن كل صلاة مُدًّا، ويرجى من الله قبوله.

وقال ابن أبي عَصْرُون: ليس في الحديث ما يدلُّ على أنه لا يصل ثوابها إليه.

وقال الماوردي: روي عن عطاء بن أبي رباح، وإسحاق بن راهوئه جواز الصلاة عن الميت، هذا كلامه.

وأما القراءة للميت: فالمشهور من مذهب الشافعي ومالك أنه لا يصل ثوابها.

وقال المحققون: المراد أن القارئ إن نوى القراءة للميت لا يصل إليه، أمَّا إذا قرأ ثم جعل ثوابه للميت فهو يصل إليه.

وقيل: الثواب للقارئ، وجعل ثوابها للميت دعاءً منه يُرجى من الله استجابته.

والمشهور من مذهب أبي حنيفة رحمه الله وأحمد وصولُ ثواب القراءة إلى الميت.

وأما الصوم فسيجيء في باب ما فيه.

ولهذه المسائل زيادة بَسْطٍ سيجيء في مواضعها إن شاء الله تعالى.

* * *

[٦ - باب

الكَشْفِ عَنْ مَعَايِبِ رُوَاةِ الْحَدِيثِ وَنَقْلَةِ الْأَخْبَارِ
وَقَوْلِ الْأَئِمَّةِ فِي ذَلِكَ]

٣٥ - وَقَالَ مُحَمَّدٌ: سَمِعْتُ عَلِيَّ بْنَ شَقِيقٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ
عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الْمُبَارَكِ يَقُولُ عَلَى رُؤُوسِ النَّاسِ: دَعُوا حَدِيثَ عَمْرِو بْنِ
ثَابِتٍ، فَإِنَّهُ كَانَ يَسُبُّ السَّلَفَ.

* قوله: (سَمِعْتُ عَلِيَّ بْنَ شَقِيقٍ) هو أبو عبد الرحمن علي بن
الحسن بن شقيق بن دينار العبدي مولاهم، المَرْوُزِي، أحد مشايخ
خراسان.

عن قيس بن الرِّبِيع، وإسرائيل، وابن المبارك، وجماعة.
وعنه أحمد، وابن مَعِين، والبخاري، وخلائق.
وثقه القوم، وأخرج له الستة.

وعن أحمد: لم يكن به بأس، إلا أنهم تكلموا فيه لأجل الإرجاء،
وقد رجع عنه.

وعن ابن مَعِين: ما أعلم أحداً قَدِمَ علينا من خراسان كان أفضلَ
من ابن شقيق، وكتبوا إليّ كتاباً في إرجائه فقلنا له، فقال: لا أجعلكم
في حِلٍّ.

وبالجملة ثناء الناس عليه كثير.

توفي سنة خمس عشرة ومئتين .

وأما (عمرو) الذي تكلم فيه ، فهو عمرو بن ثابت بن هرْمَز الكوفي .

قال ابن معين : ليس بشيء .

وقال البخاري : ليس بالقوي .

وقال النسائي : متروك الحديث .

وقال أبو داود : رافضي خبيث .

وقال ابن حبان : يروي الموضوعات .

وبالجملة ما أخرج له أحد من الستة .

مات سنة اثنتين وسبعين ومئة .



٣٦ - وَحَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ النَّضْرِ بْنِ أَبِي النَّضْرِ قَالَ : حَدَّثَنِي أَبُو النَّضْرِ هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ ، حَدَّثَنَا أَبُو عَقِيلٍ صَاحِبُ بُهَيْةَ قَالَ : كُنْتُ جَالِسًا عِنْدَ الْقَاسِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ وَيَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ فَقَالَ يَحْيَى لِلْقَاسِمِ : يَا أَبَا مُحَمَّدٍ ! إِنَّهُ قَبِيحٌ عَلَى مِثْلِكَ ، عَظِيمٌ أَنْ تُسْأَلَ عَنْ شَيْءٍ مِنْ أَمْرِ هَذَا الدِّينِ فَلَا يُوْجَدَ عِنْدَكَ مِنْهُ عِلْمٌ وَلَا فَرْجٌ ، أَوْ عِلْمٌ وَلَا مَخْرَجٌ ، فَقَالَ لَهُ الْقَاسِمُ : وَعَمَّ ذَاكَ ؟ قَالَ : لَأَنْكَ ابْنَ إِمَامِي هُدًى ؛ ابْنُ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرُ ، قَالَ : يَقُولُ لَهُ الْقَاسِمُ : أَقْبَحُ مِنْ ذَاكَ عِنْدَ مَنْ عَقَلَ عَنِ اللَّهِ ، أَنْ أَقُولَ بِغَيْرِ عِلْمٍ ، أَوْ أَخْذَ عَنْ غَيْرِ ثِقَةٍ ، قَالَ : فَسَكَتَ فَمَا أَجَابَهُ .

* قوله : (وَحَدَّثَنِي أَبُو بَكْرٍ) المشهور أن أبا بكر هذا ليس له اسم سوى كنيته .

وروى السَّرَاج عنه أنه قال : اسمي وكنيتي واحد، وقيل : اسمه أحمد، وقيل : محمد .

واسم أَبِي النَّضْرِ هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ، وهو أَبُو بَكْرٍ بْنُ النَّضْرِ بْنِ أَبِي النَّضْرِ ويقال له : أبو بكر بن أبي النضر، بطرح أبيه النضر عن البَيْن .

روى عن جدّه أَبِي النَّضْرِ، وشَبَابَة، ومحمد بن بشر، وجماعة .

وعنه ابن أبي عاصم، وأبو يَعْلَى، وخلق .

وثقه القوم، وأخرج له مسلم وأبو داود والنَّسَائِي .

توفي سنة خمس وأربعين ومئتين .

وَأَمَّا (أَبُو عَقِيلٍ) فهو يحيى بن المتوكل الحَذَّاء، الضرير، المدني، مولى آل عمر .

عن محمد بن المُنْكَدِر، والقاسم بن عبدالله العمري، وجمع .

وعنه وَكِيع، وأبو نَعِيم، وجماعة .

ضعفه القوم، وأخرج له أبو داود، وذكره مسلم في المقدمة فقط .

مات سنة سبع وسبعين ومئة .

وَأَمَّا (بُهَيْتَة) بضم الموحدة وفتح الهاء وتشديد المشاة التحتانية،

فهي مولاة الصَّدِّيق، تروي عن عائشة.

وعنها أبو عَقِيل، ولهذا قيل له: (صَاحِبُ بُهَيَّةَ).

قال ابن عَدِي: لأبي عَقِيل ستة أَحَادِيث منها.

* * *

٣٧ - وَحَدَّثَنِي بِشْرُ بْنُ الْحَكَمِ الْعَبْدِيُّ قَالَ: سَمِعْتُ سُفْيَانَ بْنَ عُيَيْنَةَ يَقُولُ: أَخْبَرُونِي عَنْ أَبِي عَقِيلٍ صَاحِبِ بُهَيَّةَ أَنَّ أَبْنَاءَ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ سَأَلُوهُ عَنْ شَيْءٍ لَمْ يَكُنْ عِنْدَهُ فِيهِ عِلْمٌ، فَقَالَ لَهُ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ: وَاللَّهِ إِنِّي لَأُعْظِمُ أَنْ يَكُونَ مِثْلُكَ وَأَنْتَ ابْنُ إِمَامِي الْهُدَى - يَعْنِي عُمَرَ وَابْنَ عُمَرَ - تُسْأَلُ عَنْ أَمْرٍ لَيْسَ عِنْدَكَ فِيهِ عِلْمٌ، فَقَالَ: أَعْظَمُ مِنْ ذَلِكَ وَاللَّهِ عِنْدَ اللَّهِ، وَعِنْدَ مَنْ عَقَلَ عَنِ اللَّهِ، أَنْ أَقُولَ بِغَيْرِ عِلْمٍ، أَوْ أَخْبِرَ عَنْ غَيْرِ ثِقَةٍ.

قَالَ: وَشَهِدَهُمَا أَبُو عَقِيلٍ يَحْيَى بْنُ الْمُتَوَكِّلِ حِينَ قَالَا ذَلِكَ.

وَأَمَّا (بِشْرُ) فِي الْإِسْنَادِ الْآخَرِ، فَهُوَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ بِشْرُ بْنُ الْحَكَمِ بْنِ حَبِيبٍ بْنِ مِهْرَانَ الْعَبْدِيُّ، النِّيسَابُورِيُّ، الْفَقِيهَ الزَّاهِدَ.

عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَثْمَانَ، وَمَالِكٍ، وَابْنِ عُيَيْنَةَ، وَجَمَاعَةٍ.

وَعَنْهُ الدُّهْلِيُّ، وَالدَّارِمِيُّ، وَالْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ، وَآخَرُونَ.

وَتَّقَهُ الْقَوْمُ، وَأَخْرَجَ لَهُ الشَّيْخَانُ وَالنَّسَائِيُّ.

تُوفِيَ سَنَةَ ثَمَانٍ وَثَلَاثِينَ وَمِائَتَيْنِ.

وأما (سفيان) المذكور في الإسناد فهو ابن عُسَيْنة .

* قوله : (وَأَنْتَ ابْنُ إِمَامِي الْهُدَى) ابن أبي بكر وعمر .

وقال في الثانية : (عُمَرُ وَابْنُ عُمَرَ) لا اختلاف بينهما ، لأنه القاسم بن عبيد الله بن عبد الله بن عمرو ، وأمه أم عبد الله بنت القاسم بن محمد بن أبي بكر ، فأبو بكر جده الأعلى لأمه ، وعمر جده الأعلى لأبيه ، وابن عمر جده الحقيقي .

وقد اعترض في هذا الموضع بأن الرواية عن الضعيف وهو أبو عَقِيل ، ليس من شرط الصحيح ، وكذا عن المجهول ، وهو قوله : (أَخْبَرُونِي عَنْ أَبِي عَقِيلٍ) ، وأجيب بعدم ثبوت جَرَحِهِ عنده ، وبأنه في المتابعة لا في الأصول ، وبالثاني يجاب عن الثاني .
وبالجملة : فإيراد مثال هذا إيماءٌ إلى أن الجَرَحَ يَثْبُتُ بأمثاله دون التعديل .

* قوله : (وَعِنْدَ مَنْ عَقَلَ عَنِ اللَّهِ) ، يعني : عقل الوعيد الوارد والجزاء الحاصل عن الله ، ويجوز أن يريد لمن عقل = النبي ﷺ ؛ لأنه يدرك الأمور عن الله تعالى بالوحي ، ويبلغ إلى الناس ، ويؤكد الرواية الثانية حيث قال : (عِنْدَ اللَّهِ وَعِنْدَ مَنْ عَقَلَ عَنِ اللَّهِ) ، والمعنى من ذلك : عند الله وعند رسوله .

(أن أقول بغير علم ، أو أخبر عن غير ثقة) ؛ يعني : أن استقبحك سكوتي ليس بالقبيح ، وإنما القبيح عند الله ورسوله التكلم بغير علم ، والرواية عن غير ثقة .

والغرض: بيان أن السكوت خيرٌ من الرواية عمن لا يُعرف وثوقه.

* وفي قوله: (وَشَهِدَهُمَا أَبُو عَقِيلٍ يَحْيَى بْنُ الْمُتَوَكِّلِ حِينَ قَالَا ذَلِكَ) نوعٌ إيماءٍ إلى أن غرض القاسم من كلامه هذا جوابٌ ليحيى بن سعيد، [و] نوعٌ تعريضٍ ليحيى بن أبي المتوكل في رواياته الكثيرة عن الضعفاء، واستقباحٌ لصنيعه، فتدبر.

* * *

٣٨ - وَحَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ أَبُو حَفْصٍ قَالَ: سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ سَعِيدٍ قَالَ: سَأَلْتُ سُفْيَانَ الثَّوْرِيَّ وَشُعْبَةَ وَمَالِكًا وَابْنَ عُيَيْنَةَ عَنِ الرَّجُلِ لَا يَكُونُ ثَبَتًا فِي الْحَدِيثِ فَيَأْتِينِي الرَّجُلُ فَيَسْأَلُنِي عَنْهُ. قَالُوا: أَخْبِرْ عَنْهُ أَنَّهُ لَيْسَ بِثَبَتٍ.

* قوله: (أَنَّهُ لَيْسَ بِثَبَتٍ) - بفتح المثلثة وسكون الموحدة وفتحها -: أي: ليس بحجة، مِنْ قولهم: رجلٌ ثَبَتٌ في الأمور؛ أي: ثابت فيها، والإثبات حجة.

* * *

٣٩ - وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ قَالَ: سَمِعْتُ النَّضَرَ يَقُولُ: سُئِلَ ابْنُ عَوْنٍ عَنْ حَدِيثٍ لِشَهْرٍ وَهُوَ قَائِمٌ عَلَى أُسْكَفَةِ الْبَابِ فَقَالَ: إِنَّ شَهْرًا نَزَكُوهُ، إِنَّ شَهْرًا نَزَكُوهُ. قَالَ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللَّهُ: يَقُولُ: أَخَذْتُهُ

السِّنةُ النَّاسِ تَكَلَّمُوا فِيهِ.

٤٠ - وَحَدَّثَنِي حَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ، حَدَّثَنَا شَبَابَةُ قَالَ: قَالَ شُعْبَةُ:
وَقَدْ لَقِيتُ شَهْرًا فَلَمْ أَعْتَدْ بِهِ.

* قوله: (سَمِعْتُ النَّضْرَ) هو أبو الحسن النضر بن شُمَيْل المازني،
البصري، النحوي، أحد الأعلام في الحديث والعربية، وأول من أظهر
السنة بخراسان.

روى عن هشام بن عروة، وحميد الطويل، وشعبة، وجماعة.
وعنه يحيى بن يحيى، وابن معين، وابن راهويه، وخلاتق.
وثقه القوم، وأخرج له الستة، وهو إمام بلا مدافعة، فلا يُلتفت
إلى طعن العقيلي فيه، فإنه أعظم شأنًا من ذلك.
سئل ابن المبارك عنه فقال: هو دُرَّة بين المرويين.
وثناء الناس عليه كثير.

توفي سنة أربع ومئتين.

وأما (الحَجَّاجُ) في الإسناد الثاني، فهو أبو محمد حجاج بن
يوسف، حجاج الثقفي، البغدادي، كان أبوه يوسف شاعراً، صحب أبا
نواس، والحجاج هذا يوافق الحجاج الجائر في الاسم والأب والنسبة
إلى القبيلة، ويخالفه في الجَد والعصر والعدالة وحسن الطريقة.
روى عن عبد الرزاق، وروَّح بن عباد، ويعقوب بن إبراهيم،
وجماعة.

وعنه بَقِيٌّ بن مَخْلَد، وابن أبي عاصم، وخلائق.

وثَّقه القوم، وأخرج له مسلم وأبو داود.

توفي سنة خمس وخمسين ومئتين.

وأما شيخه فهو أبو عمرو (شَبَابَة) بن سَوَّار الفَزَارِي المدائني،

وقيل: اسمه مروان، وشبابَة لقبه.

روى عن شعبة، وابن أبي ذئب، ويونس بن أبي إسحاق،

وجماعة.

وعنه أحمد، وابن معين، وابن راهويته، وخلائق.

وثَّقه القوم، وإنما نقم فيه بعضهم بالإرجاء، وأخرج له الستة.

توفي سنة ست ومئتين.

وأما (شَهْرٌ) الذي تكلموا فيه فهو أبو الجَعْد شَهْرُ بن حَوْشَب،

الأشعري، الشامي، التابعي.

عن عائشة، وأم سَلَمَة، وابن عباس، وثَوْبَان، وجابر، وأبي

أُمامة، وجمع من الصحابة، وجماعة من التابعين، وعن سلمان، وأبي

ذَرَّ وبلال، وتميم الداري مرسلًا.

وعنه قتادة، وثابت، والحكم، وخلائق.

وثَّقه أحمد، وابن معين، والبخاري.

وقال ابن المَدِينِي: أنا أحدث عنه، وكان عبد الرحمن بن مهدي

يحدث عنه، وأنا لا أترك حديث الرجل حتى يجتمع يحيى بن سعيد

وابن مهدي على تركه .

وقال أبو زرعة : لا بأس به .

وقال النسائي : ليس بالقوي .

وبالجملة أخرج له الأربعة ، ومسلم مقروناً ، والبخاري تعليقاً .
توفي سنة مئة .

* قوله : (نزكوة) الرواية بالنون والزاي ، أي : طعنوا فيه ، يقال :
نزكك : إذا طعنه بالنزك .

ومنه : أن عيسى - عليه السلام - يقتل الدجال بالنزك ، وقال في
«الأساس» : ومن المجاز نزكك : عابك ، ومنه : شهر نزكوه ، ورجل
نزكك : عيَّاب .

وفي حديث أبي الدرداء في صفة الأبدال : ليسوا بنزاكين ولا
معجَّبين .

وحكي هاهنا : (تركوه) بالمشناة الفوقانية والراء ، وهي ضعيفة
رواية ، بعيدة دراية ، فإن شهراً ما ترك القوم الرواية عنه ، كما عرفت ،
وإنما تكلموا فيه .

قال صالح بن محمد : شهر روى عنه الناس من أهل البلاد ، ولم
يوقف منه على كذب ، وكان ناسكاً ، إلا أنه روى أحاديث لم يشركه
فيها أحد .

وما قيل : إنه سرق من رفيقه عيَّبة ، أو أخذ خريطة من بيت المال

فيها دراهم، فقليل فيه :

لقد باع شهر دينه بخريطة فمن يأمنُ القراءَ بعدك يا شهرُ

فغير صحيح ، وقد أنكره الجمهور .

وقول مسلم : (أَخَذَتْهُ أَلْسِنَةُ النَّاسِ) ، يناسب الرواية المشهورة

أيضاً .

وفيه إيماء على عدم رضائه بطعنهم ، حيث أسنده إلى الألسنة .

وفيه أنهم يؤاخذون به ، لأنه من مصائد ألسنتهم .

* * *

٤١ - وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَهْرَازَ - مِنْ أَهْلِ مَرَوْ - قَالَ :

أَخْبَرَنِي عَلِيُّ بْنُ حُسَيْنِ بْنِ وَاقِدٍ قَالَ : قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ : قُلْتُ
لِسُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ : إِنَّ عَبَادَ بْنَ كَثِيرٍ مَنْ تَعَرَّفَ حَالَهُ ، وَإِذَا حَدَّثَ جَاءَ
بِأَمْرِ عَظِيمٍ ، فَتَرَى أَنَّ أَقْوَلَ لِلنَّاسِ لَا تَأْخُذُوا عَنْهُ ؟ قَالَ سُفْيَانُ : بَلَى ،
قَالَ عَبْدُ اللَّهِ : فَكُنْتُ إِذَا كُنْتُ فِي مَجْلِسٍ ذُكِرَ فِيهِ عَبَادٌ أَتَيْتُ عَلَيْهِ فِي
دِينِهِ ، وَأَقُولُ : لَا تَأْخُذُوا عَنْهُ .

٤٢ - وَقَالَ مُحَمَّدٌ : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُثْمَانَ قَالَ : قَالَ أَبِي : قَالَ

عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ : انْتَهَيْتُ إِلَى شُعْبَةَ فَقَالَ : هَذَا عَبَادُ بْنُ كَثِيرٍ
فَاَحْذَرُوهُ .

* قوله : (أَخْبَرَنِي عَلِي) هو أبو الحسن علي بن حسين بن واقد

القرشي مولا هم، المروزي.

عن أبيه، وهشام بن سعد، وابن المبارك، وجماعة.

وعنه حفيده حسين بن سعد، وعلي بن خشرم، وأحمد،
والدارمي، وخلق.

وثقه البعض، وجرحه آخرون، وأخرج له الأربعة، والبخاري
تعليقاً، ومسلم في المقدمة.

* * *

٤٣ - وَحَدَّثَنِي الْفَضْلُ بْنُ سَهْلٍ قَالَ: سَأَلْتُ مُعَلَّى الرَّازِيَّ عَنْ
مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيدٍ الَّذِي رَوَى عَنْهُ عَبَادٌ، فَأَخْبَرَنِي عَنْ عِيسَى بْنِ يُونُسَ قَالَ:
كُنْتُ عَلَى بَابِهِ وَسُفْيَانُ عِنْدَهُ، فَلَمَّا خَرَجَ سَأَلْتُهُ عَنْهُ فَأَخْبَرَنِي أَنَّهُ كَذَّابٌ.

وأما (الفضل) في الإسناد الآخر، فهو أبو العباس الفضل بن سهل
الأعرج، البغدادي، أحد الحفاظ.

عن أبي أحمد الزُّبَيْرِي، وأبي النَّضْرِ، ومحمد بن بشر، وجماعة.

وعنه ابن أبي عاصم، وابن صاعد، وجمع.

وثقه القوم، وأخرج له الستة إلا ابن ماجه.

وأما شيخه فهو أبو يعلى (مُعَلَّى) بن منصور الرَّازِي، الفقيه.

عن مالك، وسليمان بن بلال، وحمّاد بن زيد، وجماعة.

وعنه ابن أبي شَيْبَةَ، وابن المَدِينِي، وجمع.

وثَّقَه أَكْثَرُ الْقَوْمِ، وَأَخْرَجَ لَهُ السِّتَةَ .
 وَقَالَ أَحْمَدُ: إِنَّهُ يَكْتُبُ الشُّرُوطَ، وَمَنْ كَتَبَهَا لَمْ يَخْلُ مِنْ أَنْ
 يَكْذِبَ، فَلَا أَكْتُبُ عَنْهُ .
 وَعَنْ أَبِي دَاوُدَ: أَنَّ أَحْمَدَ لَا يَكْتُبُ عَنْ مُعَلَّى، لِأَنَّهُ يَنْظُرُ فِي الرَّأْيِ .
 وَبِالْجُمْلَةِ تُوْفِيَ سَنَةً إِحْدَى عَشْرَةَ وَمِئَتَيْنِ .
 وَأَمَّا (عَبَّادٌ) الَّذِي تَكَلَّمُوا فِيهِ فَهُوَ عَبَّادُ بْنُ كَثِيرٍ الثَّقَفِيُّ، الْبَصْرِيُّ،
 الْمَجَاوِرُ بِمَكَّةَ .
 عَنْ ثَابِتِ الْبُنَّانِيِّ، وَأَبِي عِمْرَانَ الْجَوْنِيِّ، وَأَبِي الزُّبَيْرِ، وَجَمَاعَةٍ .
 وَعَنْهُ إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَدْهَمَ، وَأَبُو نُعَيْمٍ، وَأَبُو عَاصِمٍ، وَخَلْقٌ .
 قَالَ ابْنُ مَعِينٍ: لَيْسَ بِشَيْءٍ .
 وَقَالَ النَّسَائِيُّ: مَتْرُوكٌ .
 وَقَالَ الْبُخَارِيُّ: نَزَكُوهُ .
 وَقَالَ ابْنُ عَدِيٍّ: مَا حَدَّثَ مِنَ الْمَنَاقِيرِ قَدْرُ ثَلَاثِ مِائَةِ حَدِيثٍ .
 وَبِالْجُمْلَةِ أَثْنَوْا عَلَى دِينِهِ وَعِبَادَتِهِ، وَطَعَنُوا فِي رِوَايَتِهِ، وَأَخْرَجَ لَهُ
 أَبُو دَاوُدَ وَابْنُ مَاجَهَ .
 وَلَهُمْ آخَرُ يُقَالُ لَهُ: عَبَادُ بْنُ كَثِيرٍ بْنُ قَيْسِ الرَّمْلِيِّ، وَهُوَ ضَعِيفٌ
 أَيْضاً .
 وَقَالَ ابْنُ الْمَدِينِيِّ: لَيْسَ بِهِ بَأْسٌ .
 وَبِالْجُمْلَةِ أَخْرَجَ لَهُ ابْنُ مَاجَهَ وَابْنُ الْبُخَارِيِّ تَعْلِيقاً، وَالْمَرَادُ هَاهُنَا هُوَ
 الْبَصْرِيُّ لَا الرَّمْلِيُّ، فَتَدَبَّرْ .

وأما محمد بن سعيد الذي يروي عنه عبّاد المصلوب، فقد مرّ.

* * *

٤٤ - وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَتَّابٍ قَالَ: حَدَّثَنِي عَفَّانُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ سَعِيدِ الْقَطَّانِ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: لَمْ تَرَ الصَّالِحِينَ فِي شَيْءٍ أَكْذَبَ مِنْهُمْ فِي الْحَدِيثِ.

٤٥ - قَالَ ابْنُ أَبِي عَتَّابٍ: فَلَقِيتُ أَنَا مُحَمَّدَ بْنَ يَحْيَى بْنِ سَعِيدِ الْقَطَّانِ فَسَأَلْتُهُ عَنْهُ فَقَالَ: عَنْ أَبِيهِ لَمْ تَرَ أَهْلَ الْخَيْرِ فِي شَيْءٍ أَكْذَبَ مِنْهُمْ فِي الْحَدِيثِ، قَالَ مُسْلِمٌ: يَقُولُ يَجْرِي الْكَذِبُ عَلَى لِسَانِهِمْ وَلَا يَتَعَمَّدُونَ الْكَذِبَ.

* قوله: (وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَتَّابٍ) هو أبو بكر محمد بن أبي عَتَّابِ البغدادي، الْأَعْيَنَ.

عن يزيد بن هارون، ووهب بن جرير، وزيد بن الحُبَابِ، وخلق.

وعنه زكريا بن يحيى، والحسن بن سفيان، وجمعٌ.
وثقه القوم.

وعن ابن مَعِينٍ: أَنَّهُ لَيْسَ مِنْ أَصْحَابِ الْحَدِيثِ.
وبالجملة: أَخْرَجَ لَهُ التِّرْمِذِيُّ وَمُسْلِمٌ هَاهُنَا.
توفي سنة أربعين ومئتين.

وأما شيخه فهو أبو عثمان (عفان) بن مسلم الصَّفَّار، أحد الأعلام.
 عن هشام الدَّسْتَوَائِي، وشعبة، وهَمَّام، وخلائق.
 وعنه أحمد، وابن مَعِين، وابن راهويه، وابن المَدِينِي، وآخرون.
 وثَّقه القوم، وأخرج له الستة.
 وهو إمام بلا مدافعة، حتى قال يحيى القَطَّان مع تعنته في الرجال:
 إذا وافقني عفَّان لا أبالي من خالفني.
 وثناء الناس عليه كثير، فلا وجه لإيراد ابن عَدِيَّ إياه في الضعفاء.
 قد وثَّقه النقاد، مع أنه يورد في الثقات من ضعف الأثبات.
 وهو أول من ابتلي بخلق القرآن زمان المأمون، وقيل له: إن لم تقل
 بخلق القرآن انقطع عنك أرزاقك، فقال: نعوذ بالله من هذا القول، وأما
 الرزق فقال الله تعالى: ﴿وَفِي السَّمَاءِ رِزْقُكُمْ وَمَا تُوعَدُونَ﴾ [الذاريات: ٢٢]، فلما
 رأى منه جمعٌ هذا التصلُّب في الدين قويت قلوبُهم واطمأنت نفوسهم.
 ومناقبه في الزهد والعلم والعبادة كثيرة.
 توفي سنة عشرين ومئتين.
 وأما شيخه فهو أبو صالح (محمد بن يحيى بن سعيد القَطَّان)
 عن أبيه، وابن عُيَيْنَةَ، ومعاذ بن معاذ، وجماعة.
 وعنه ابنه أحمد وصالح، والدُّهْلِي، وخلقٌ كثير.
 أورده ابن حِبَّان في الثقات، وأخرج له أبو داود والبخاري
 تعليقا، ومسلم هاهنا.
 توفي سنة ثلاث وثلاثين ومئتين.

وأما أبوه فهو أبو سعيد (يحيى بن سعيد) بن فرُّوخ التميمي،
البصري، القَطَّان، الأحول، الحافظ، أحد الأعلام الثقات، وأوحد
الأئمة الأثبات.

عن إسماعيل بن أبي خالد، وهشام بن عروة، ويحيى بن سعيد
الأنصاري، وخلائق.

وعنه شعبة، والسفيانان، وابن مهدي، وأمم.

اتفق القوم على جلالته وعلو مرتبته، وغاية إتقانه، وأخرج له الستة.
توفي سنة ثمان وتسعين ومئة.

* قوله: (لَمْ نَرَ الصَّالِحِينَ) الرواية فيه بالنون، وفي قوله: (لَمْ
تَرَ أَهْلَ الْخَيْرِ) بالمشناة الفوقانية، والمراد أن الكذب يجري على
ألسنتهم من غير تعمُّد، لا اعتقادهم أن كل من يحدث فقد يصدق،
قياساً على أنفسهم من احترازهم عن الكذب، وصيانتهم عن الفسق.
وفي هذا الأثر إيماءٌ إلى معانٍ:

أحدها: أن التعمد لا يُشترط في الكذب، لأنه الإخبار على غير
ما هو عليه، فينبغي أن يحفظ الإنسان لسانه، ويصحح كلامه، ولا
يوقع نفسه في هلكة الكذب متعللاً بأنه غير عامد فيه.

والثاني: أن تعمُّد الكذب لا يُشترط في ترك الرواية عن الشخص،
بل إذا وُجد منه الكذب بأي وجه كان ترك الحديث عنه؛ لأن بوجوده نزل
الإتقان الذي هو شرط، اللهم إلا أن يكون على سبيل النُدرة، فإنَّه

بذلك لا يخرج عن الإتيان لتعذر الاحتراز عنه ، وقد وقع للأئمة مثله كما هو المعروف .

والثالث : أن الصلاح والعبادة والاشتغال بأمور الدين لا تكفي في نقل الحديث عنه ، بل لا بدّ من مخالطة أهله والحفظ عنهم ، فقد يوجد عن كثير ممن غلبت عليه العبادة ولم يكن معه العلم وضُع الحديث في فضائل الأعمال ووجوه البرِّ ، ويتساهلون في رواية ضعيفها ومنكرها ، ويعترفون بذلك ، وهم يحسبون أنهم يحسنون صنعا ، وربما تمسكوا بما عَزَى إلى أبي هريرة : أنه رفعه إلى النبي ﷺ : أنه قال : « إِذَا حَدَّثْتُمْ عَنِّي بِحَدِيثٍ تَعْرِفُونَهُ وَلَا تُنْكِرُونَهُ فَصَدِّقُوا بِهِ قُلْتُهُ أَمْ لَمْ أَقُلْهُ ، فَإِنِّي أَقُولُ مَا يُعْرِفُ وَلَا يُنْكِرُ » ، وهذا حديث ضعيف ، ضعفه الأصيلي وغيره من الأئمة ، ولو صح ، فمعناه : كل ما جاء موافقا للشريعة فقد قلته ، أي : معناه : لا لفظه ، فإنه لما صحَّ كونه موافقا للشرح = فقد علم أنه قاله بغير هذا اللفظ .

نعم ، يمكن أن يُستدل بهذا على جواز النقل بالمعنى ، لا على وضع الحديث مع وضوح قوله : « لَا تَكْذِبُوا عَلَيَّ . . . » الحديث ، وصحته . وفي الأثر أيضاً : إرشاد للأخذ بأن لا تغيّر بصلاح حال الراوي ، وميله إلى الخيرات ، وانخراطه في عداد أهلها ، بل عليه الفحص عن حاله بأنه من أهل الإتيان أم لا ، وتوصيفهم بالصلاح والخير دون غيره من الصفات لأجل هذا المعنى ، وهذا قريب إلى قول ابن الزناد : أدركت بالمدينة الأثر .

* وأما قوله : (الْقَطَّان) فصححه بعض الناس بالجر صفة لـ (يحيى)،
وصحَّح أن يكون منصوباً صفة لـ (محمد)، كأنَّ يحيى اشتهر به دون محمد،
وإلا فلا حَجْر.

* * *

٤٦ - حَدَّثَنِي الْفَضْلُ بْنُ سَهْلٍ قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ قَالَ:
أَخْبَرَنِي خَلِيفَةُ بْنُ مُوسَى قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى غَالِبِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، فَجَعَلَ
يُمْلِي عَلَيَّ: حَدَّثَنِي مَكْحُولٌ، حَدَّثَنِي مَكْحُولٌ، فَأَخَذَهُ الْبَوْلُ فَقَامَ،
فَنَظَرْتُ فِي الْكُرَّاسَةِ فَإِذَا فِيهَا: حَدَّثَنِي أَبَانٌ عَنْ أَنَسٍ، وَأَبَانٌ عَنْ فُلَانٍ،
فَتَرَكْتُهُ وَقَمْتُ.

وَأَمَّا (يَزِيدُ) هُوَ أَبُو خَالِدٍ يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ بْنُ زَاذَانَ السُّلَمِي،
الوَاسِطِي، الْحَافِظُ، أَحَدُ الْأَعْلَامِ.

عن سليمان التَّيْمِي، وَحُمَيْدُ الطَّوِيلِ، وَابْنُ عَوْنٍ، وَخَلَاتِقُ.
وعنه أحمد، وابن المَدِينِي، وابن راهَوَيْه، والدَّهْلِي، وآخرون.
اتفق القوم على وثوقه وجلالة فضله وغزارة حفظه، يحكى أنه
يحفظ أربعة وعشرين ألف حديث بالإسناد، ويحفظ للشاميين عشرين
ألف حديث، وأخرج له الستة.

توفي سنة ست ومئتين.

وأما شيخه فهو (خليفة بن موسى) الكوفي.

عن شرقي بن قَطَامِي، وغيره.
وعنه ابن أخيه محمد بن عَبَّاد بن موسى، وجمع.
أخرج له مسلم في المقدمة فقط.
وأما (غالب) الذي تُكَلِّم فيه، فهو غالب بن عُبيدالله العُقَيْلي،
الجزري.

عن عطاء، ومكحول، ومجاهد، وجمع.
وعنه يحيى بن حمزة، ويَعْلَى بن أيوب، وجماعة.
سمع منه وَكِيع ثم تركه؛ لأنه قال: حدثنا سعيد بن المُسَيَّب
والأعمش، فيحدث عن جمع لم يسمع منهم.
وقال ابن مَعِين: ليس بثقة.
وقال الدَّارِقُطْنِي وغيره: متروك.
وبالجملة اتفق القوم على ضعفه، ولم يخرج له أحد من الستة.
* قوله: (حَدَّثَنِي مَكْحُولٌ) (حَدَّثَنِي) حكايةُ الإملاء، كأنه قال:
فجعل يملئ عليّ ويقول: حَدَّثَنِي فلان.
وأما (الْكُرَّاسَةُ) فهي الصحيفة، يقال: في هذه الكراسة عشر
ورقات، وقرأتُ كُرَّاسَةً من كتاب سيبويه، والجمع كَرَارِيس، ومنه:
مَجْدُ التَّاجِرِ فِي كَيْسِهِ، وَمَجْدُ الْعَالِمِ فِي كَرَارِيسِهِ.
والكِرْيَاسُ^(١) - بكسر الكاف -: ما يُلْبَدُ من دِمْنَةِ الدار، ويقال:
لداره كِرْيَاسٌ، أي: كَنِيفٌ معلق.

(١) في الأصل: «الكراس».

وفي تسميته صحيفة غالب بالكراسة = نوع إيماء إلى وجود الاختلاط فيها، إذ هي في الأصل: ما تلبّد واختلط من التراب بالبول، ومنه: أكراس الغنم.

وأما (أَبَانٌ) فقد صُرف بجعل همزته أصلية، فيكون فعلاً، ومُنْع بجعلها زائدة، فيكون فعلاً ماضياً على أفعال.

* * *

٤٧ - قَالَ: وَسَمِعْتُ الْحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ الْحُلَوَانِيَّ يَقُولُ: رَأَيْتُ فِي كِتَابِ عَفَّانَ حَدِيثَ هِشَامِ أَبِي الْمِقْدَامِ، حَدِيثَ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ، قَالَ هِشَامٌ: حَدَّثَنِي رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ: يَحْيَى بْنُ فُلَانٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ كَعْبٍ قَالَ: قُلْتُ لِعَفَّانَ: إِنَّهُمْ يَقُولُونَ هِشَامٌ سَمِعَهُ مِنْ مُحَمَّدِ بْنِ كَعْبٍ. فَقَالَ: إِنَّمَا ابْتُلِيَ مِنْ قَبْلِ هَذَا الْحَدِيثِ، كَانَ يَقُولُ: حَدَّثَنِي يَحْيَى عَنْ مُحَمَّدٍ، ثُمَّ ادَّعَى بَعْدُ أَنَّهُ سَمِعَهُ مِنْ مُحَمَّدٍ.

* قوله: (حَدِيثُ هِشَامٍ) هو أَبُو الْمِقْدَامِ هِشَامُ بْنُ زِيَادِ الْأُمَوِيِّ مَوْلَاهُمْ، الْبَصْرِيُّ.

عن أَبِي صَالِحِ السَّمَّانِ، وَأَبِي الزُّنَادِ، وَالْحَسَنِ، وَجَمَاعَةٍ.
وعنه ابن المبارك، وزيد بن الحُبَابِ، وعبيدالله القواريري، وخلائق.

ضَعَّفَهُ أَحْمَدُ وَأَبُو زُرْعَةَ.

وقال البخاري : يتكلمون فيه .

وقال أبو داود : ليس بثقة .

وقال الترمذي : يضعف .

وقال النسائي : متروك .

وقال ابن حبان : يروي الموضوعات عن الثقات .

وكلام القوم في شأنه كثير ، وأخرج له الترمذي ، وابن ماجه .

* وأما قوله : (حَدِيثُ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ) يجوز فيه النصب على البدل من قوله : (حَدِيثُ هِشَامِ) ، وعلى الاختصاص بتقدير (أعني) ، والرفع على : هو حديث .

* وأما قوله : (إِنَّمَا ابْتُلِيَ مِنْ قَبْلِ هَذَا الْحَدِيثِ) ؛ يعني : ابتلي هشام بالطعن فيه ، من أجل هذا الحديث ؛ لأنه قال أولاً : (حَدَّثَنِي يَحْيَى) ^(١) وهو عن محمد ، ثم قال : (سَمِعَهُ مِنْ مُحَمَّدٍ) ، وهذا العدد لا يوجب الطعن ؛ لجواز أنه سمعه من محمد بواسطة يحيى أولاً ، ثم سمعه منه بلا واسطة ، أو سمعه منه ونسي ثم تذكر ، لكن لما كان هذا أول أسباب حصول الرِّيب منه ، ثم ظهر بالفحص عن حاله ما يقتضي ضعفه = أسند الابتلاء ، وسُمي ابتلاءً لأنه وقع فيه من قِبَلِ لسانه ، وقد قيل : البلاء موكلٌ بالمنطق .

* * *

(١) في الأصل : «سمعته من يحيى» .

٤٨ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَهْزَادَ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُثْمَانَ بْنِ جَبَلَةَ يَقُولُ: قُلْتُ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُبَارَكِ: مَنْ هَذَا الرَّجُلُ الَّذِي رَوَيْتَ عَنْهُ حَدِيثَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو (يَوْمُ الْفِطْرِ يَوْمُ الْجَوَائِزِ)؟ قَالَ: سُلَيْمَانُ بْنُ الْحَجَّاجِ، انْظُرْ مَا وَضَعْتَ فِي يَدِكَ مِنْهُ.

* قوله (يَوْمُ الْفِطْرِ) مرفوع على الحكاية، وأما لفظ الحديث على ما في بعض الكتب: عن عبد الله بن عمرو بن العاص: أن رسول الله ﷺ قال: «إِذَا كَانَ غَدَاةُ الْفِطْرِ، وَقَفَتِ الْمَلَائِكَةُ فِي أَفْوَاهِ الطُّرُقِ، فَنَادَوْا: يَا مَعْشَرَ الْمُسْلِمِينَ! اغْدُوا إِلَى رَبِّ رَحِيمٍ، يَمُنُّ بِالْخَيْرِ وَيُسَبِّحُ عَلَيْهِ الْجَزِيلَ، أَمَرْتُمْ بِصِيَامِ النَّهَارِ فَصُمْتُمْ، وَأَطَعْتُمْ رَبَّكُمْ، فَاقْبِضُوا جَوَائِزَكُمْ، فَإِذَا صَلَّوْا الْعِيدَ نَادَى مُنَادٍ مِنَ السَّمَاءِ: ارْجِعُوا إِلَى مَنَازِلِكُمْ رَاشِدِينَ، قَدْ غَفَرْتُ ذُنُوبَكُمْ كُلَّهَا، وَيُسَمَّى ذَلِكَ الْيَوْمُ فِي السَّمَاءِ يَوْمُ الْجَوَائِزِ».

* قوله: (انْظُرْ مَا وَضَعْتَ فِي يَدِكَ مِنْهُ) التاء في (وَضَعْتَ) رُوِيَتْ منصوبة، والمعنى: أي شيء حصلت من الحديث، أو من حال سليمان، ويجوز الرفع؛ يعني: أي [شيء] وضعت أنا في يديك منه. وبالجملة: فهذا الكلام من التوجيه، فإنه يحتمل الذم، ويدل عليه إيراد مسلم إياه في هذا المقام، والمعنى: أي شيء وضعت في يديك من بيان حاله بأنه ضعيف، ويؤيده ما ذكره الذهبي في «الميزان»: أن سليمان بن الحجاج عِدَّاه في أهل الطائف، روى عن

الدَّرَاوَزْدِي وغيره وهو لا يعرف، وأوردَ له أحاديثٌ لا أصل لها،
وأيضاً ما أخرجَ له من الستة أحدٌ، وهو يقوِّي ضعفه أيضاً.

ويحتمل المدح على ما ذهب إليه النووي حيث قال: هو ثناءٌ
على سليمان بن الحجاج. وكلام القوم كما عرفت إنما يناسب الذمَّ،
فتدبَّر.

* * *

٤٩ - قَالَ ابْنُ قُهْزَادَ: وَسَمِعْتُ وَهْبَ بْنَ زَمْعَةَ يَذْكُرُ عَنْ سُفْيَانَ
ابْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ - يَعْنِي ابْنَ الْمُبَارَكِ -: رَأَيْتُ رُوحَ بْنِ
غُطَيْفٍ صَاحِبَ (الدَّمِ قَدْرَ الدَّرْهِمِ) وَجَلَسْتُ إِلَيْهِ مَجْلِساً، فَجَعَلْتُ
أَسْتَحْيِي مِنْ أَصْحَابِي أَنْ يَرُونِي جَالِساً مَعَهُ كُرْهَ حَدِيثِهِ.

* قوله: (وَسَمِعْتُ وَهْبَ بْنَ زَمْعَةَ) هو أبو عبدالله وهب بن
زمعة - بفتح الميم وسكونها - التميمي، المروزي.
عن ابن المبارك، وفضالة بن إبراهيم، وجمع.
وعنه إبراهيم الجرجاني، وأحمد بن عبدة الأملي، وجمع.
وثقة النسائي، وأخرج له الأربعة إلا ابن ماجه، وذكره مسلم في
المقدمة.

وأما شيخه فهو (سُفْيَانُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ) المروزي صاحب عبدالله
ابن المبارك، والراوي عنه، ما رأينا له رواية عن غيره.

وعنه ابن راهوويه، وعبدان، ومحمد بن عبد ربه، وجماعة.
ولم يخرج له أحد من الستة.

مات قبل المئتين.

وأما (رَوْحٌ) الذي تكلم فيه فهو رَوْحُ بن غُطَيْفٍ - بضم الغين
المعجمة وفتح الطاء المهملة - [و]أما وقع في بعض الروايات بفتح
الضاد المعجمة بدل الطاء = خطأ.

ورَوْحٌ ضَعَفَهُ ابن مَعِين.

وقال البخاري: منكر الحديث.

وقال النسائي: متروك.

وبالجملة متفق على ضعفه، وما أخرج له أحد من الستة.

* قوله: (صَاحِب) منصوب غير منوّن، مضاف إلى الجملة
المحكية وهي: (الدِّمُّ قَدَرِ الدَّرْهَمِ) كأنه قال: صاحب هذا الحديث،
وذكر البخاري في «تاريخه»: روى رَوْحُ بن غُطَيْفٍ، عن الزُّهري، عن
أبي سلمة، عن أبي هريرة: تُعَادُ الصَّلَاةُ مِنْ قَدَرِ الدَّرْهَمِ؛ يعني: مِنْ
الدِّمِّ. ثم قال: وهذا الحديث لا أصل له عند أهل [الحديث].

وفي توصيف مسلم روحاً بقوله: (صَاحِبِ الدِّمِّ قَدَرِ الدَّرْهَمِ)
إيماءٌ إلى أنه وضع هذا الحديث حيث كان صاحبه، وإلى أن مبدأ
ضعفه واختلاله إنما نشأ من رواية هذا الحديث حيث عُرف به.

وأما حكم نجاسة الثوب وطهارته بوصول الدم، ومقدار المعفوِّ

عنه من غير العفو فسيجيء في (كتاب الطهارة) إن شاء الله تعالى .
* وأما قوله : (كُرْه) بضم الكاف ونصب الهاء ؛ يعني : كراهية
حديثه .

* * *

٥٠ - حَدَّثَنِي ابْنُ قُهْزَادَ قَالَ : سَمِعْتُ وَهْبًا يَقُولُ : عَنْ سُفْيَانَ ،
عَنِ ابْنِ الْمُبَارَكِ قَالَ : بَقِيَّةُ صَدُوقِ اللِّسَانِ ، وَلَكِنَّهُ يَأْخُذُ عَمَّنْ أَقْبَلَ
وَأَذْبَرَ .

* قوله : (بَقِيَّةُ صَدُوقِ اللِّسَانِ) هو أبو يُحْمَد - بضم المثناة
التحتانية وكسر الميم - بَقِيَّةُ بن الوليد بن صائد بن كعب الكلّاعي
الحمصّي ، أحد الأئمة .
عن محمد بن زياد الألهاني ، وثور بن يزيد ، ومحمد بن الوليد ،
وخلق .

وعنه شعبة ، وابن جريج ، والأوزاعي وهم من شيوخه ، وابن
راهويّه ، وحيوة بن شريح ، وخلائق .

اتفق القوم على أن روايته عن الثقات بتصريح السماع منهم
صحيحة ، وإنما نَقَمُوا عليه التدليس عن الثقات بترك الضعيف في
البيان ، فيختلط الحديث .

ولهذا قال النسائي : إذا قال : (ثنا) ، أو (أنا) ، فهو ثقة .
وقال ابن عدي : إذا حدّث عن أهل الشام فهو ثبت ، وإذا روى

عن المجهولين فالعمدة عليهم .

وقال ابن حِبَّان: كان يدلّس عن عبيدالله بن عمر، وشعبة، ومالك ما أخذ من مثل المجاشع بن عمرو، والسريّ بن عبد الحميد، وعمرو بن موسى، وأشباههم، فيروي عن أولئك الثقات ما سمع من هؤلاء الضعفاء فيقول: قال شعبة، وقال عبدالله، وقال مالك، فيحمل عن بَقِيَّة، عن شعبة، وعبيدالله، ومالك، والواقع في البين المجاشع وأضرابه من الضعفاء .

وقال أبو حاتم: لا يُحتج به .

وقال أبو مُسْهِر: أحاديث بَقِيَّة ليست نقيّة فكن منها على تقيّة .
وبالجملة كلام القوم فيه كثير، أخرج له الخمسة، والبخاري تعليقا .

توفي سنة سبع وتسعين ومئة .

وقول ابن المبارك: (يَأْخُذُ عَمَّنْ أَقْبَلَ وَأَدْبَرَ)؛ يعني: يأخذ عن الثقة والضعيف .

وفيه إشارة إلى عدم تمييزه، وأنّ رواياته كلّها ليست عن الثقات، وفي إضافة الصدق إلى لسانه إيماء إلى أنه لا يكذب، ولكن ليس له قوة التمييز، ولا له الاحتراز عن الرواية عن الضعيف، وسيجيء قول أبي إسحاق الفزاري فيه حيث قال: اكتب عن بَقِيَّة ما روى عن المعروفين، ولا تكتب عنه ما روى عن غير المعروفين، وهذا صريح في اختلاط رواياته .

وقول ابن المبارك: نَعَمْ الرجلُ بَقِيَّةٌ لولا أنه يكنى الأسماء

ويسمى الكنى = صريح في تدليسه، وكل واحد من الخلط والتدليس
قبيح، فما ظنك عند الاجتماع؟!

* * *

٥١ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مُغِيرَةَ، عَنْ
الشَّعْبِيِّ قَالَ: حَدَّثَنِي الْحَارِثُ الْأَعْوَرُ الْهَمْدَانِيُّ وَكَانَ كَذَّابًا.

* قوله: (حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ) هو أبو رجاء قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ بن جميل بن
طَرِيف بن عبد الله الثَّقَفِي مولاهم، الْبَلْخِي، الْبَغْلَانِي، وَبَغْلَان قرية من
قرى بَلْخ، وقيل: اسمه يحيى، وقيل: عبد الله، وقتيبة لقب، وهو أحد
الأعلام.

عن مالك، والليث، وحمّاد بن زيد، وخلائق.
وعنه أحمد، وابن معين، والحميدي، وابن المديني، وآخرون.
وثقه القوم، واتفقوا على جلالة قدره ورسوخ قدمه في الرواية
والدراية.

أخرج له الخمسة بلا واسطة، وابن ماجه بواسطة.
توفي سنة أربعين ومئتين.
وأما شيخه فهو (جَرِيرٌ) بن عبد الحميد بن قُرْط الضَّبِّي،
الرازي، أحد الأئمة.

عن عبد الملك بن عُمَيْر، ومنصور، والأعمش، وخلائق.
وعنه أحمد، وابن معين، وابن راهويّة، وآخرون.

وثَّقَه القوم وأثنوا عليه، وصححوا كتبه، وأخرج له الستة .

توفي سنة ثمان وثمانين ومئة .

وأما (الشَّعْبِيُّ) فهو أبو عمرو عامر بن شراحيل، وقيل: أبو عبدالله بن شراحيل، الشَّعْبِيُّ - بفتح الشين نسبةً إلى شَعْب بطنٍ من هَمْدان -، الكوفي، علامة زمانه، وأوحد أقرانه .

وُلِدَ لِسِتِّ خَلَتْ من خلافة عمر .

روى عن علي، وأبي هريرة، وعائشة، وجمع من الصحابة، وجماعة من التابعين، وعن ابن مسعود، وعمر، وطلحة بن عبيدالله، وعُبادة بن الصامت مرسلًا .

عنه قتادة، ومنصور، ومُغيرة، وآخرون .

قال ابن عُيَينة: الناس يقولون: ابن عباس في زمانه، [والشعبي في زمانه]، والثوري في زمانه .

وقال مكحول: ما رأيت أفقه من الشعبي .

وقال أحمد العجلي: مرسل الشعبي صحيح، لا يكاد يُرسل إلا صحيحًا .

وبالجملة ثناء القوم عليه كثير، واتفقوا على علو مرتبته في العلم والنقل والدين، وأخرج له الستة .

توفي سنة ثلاث ومئة .

* * *

٥٢ - حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَرَادٍ الْأَشْعَرِيُّ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ مُفَضَّلٍ عَنْ مُغِيرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ الشَّعْبِيَّ يَقُولُ: حَدَّثَنِي الْحَارِثُ الْأَعْوَرُ، وَهُوَ يَشْهَدُ أَنَّهُ أَحَدُ الْكَاذِبِينَ.

وأما (عبدُ اللهِ) في الإسناد الآخر فهو أبو عامر عبدُ اللهِ بن بَرَادٍ - بفتح الموحدة وتشديد الراء - ابن أبي بُرْدَة بن أبي موسى الأشعري، الكوفي.

عن عبدالله بن إدريس، وابن فضيل، وأبي أسامة، وجمع.
وعنه عبدان، وأبو زُرْعَة، وبطين، وآخرون.
قال أحمد: ليس به بأس، ووثقه القوم.
وبالجملة أخرج له مسلم والبخاري تعليقا.
توفي سنة أربع وثلاثين ومئتين.

وأما شيخه فهو (أَبُو أُسَامَةَ) حمّاد بن أسامة بن زيد القرشي، الحافظ، المتقن العابد.

روى عن إسماعيل بن أبي خالد، والأعمش، وهشام بن عروة، وجماعة.

وعنه أحمد، وابن معين، وابن المديني، وخلائق.
قال أحمد: كان أبو أسامة من أثبت الناس، لا يكاد يخطئ.
وقال سفيان: ما بالكوفة شاب أعقل من أبي أسامة.

وثناء القوم عليه كثير، واتفقوا على توثيقه، وأخرج [له] الستة، فلا يُلْتَفَت إلى ما ذكره المعيطي من أنه كثير التدليس، فإنه غلطٌ منه. توفي سنة إحدى ومئتين.

وأما شيخه فهو أبو عبد الرحمن (مفضل) بن المهلهل السعدي، الكوفي، الحافظ.

عن بيان بن بشر، ومنصور، والأعمش، وخلائق. وعنه ابن إدريس، وحسين الجعفري، ويحيى بن آدم، وآخرون. وثقه [الأئمة]، وأخرج له مسلم والنسائي وابن ماجه. توفي سنة سبع وستين ومئة.

* * *

٥٣ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مُغِيرَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: قَالَ عَلْقَمَةُ: قَرَأْتُ الْقُرْآنَ فِي سَتَيْنِ. فَقَالَ الْحَارِثُ: الْقُرْآنُ هَيْنَ، الْوَحْيُ أَشَدُّ.

وأما (إبراهيم) في الإسناد الآخر، فهو أبو عمران إبراهيم بن يزيد بن الأسود بن عمرو بن ربيعة، النخعي، الكوفي، الفقيه، أحد الأعلام.

عن خاله الأسود، ومسروق، وعبيدة السلماني، وخلائق. وعنه الأعمش، ومنصور، وزيد، وآخرون.

وثَّقَه القوم، واتفقوا على وفور علمه وكثرة فضله، وأخرج له الستة.

نعم، لا يصح له سماع من صحابي، وكلُّ ما يروي عنهم مرسل، واستقر الأمر على أنه حُجَّة، وإذا أرسل عن الصحابي فليس ذلك بحجة. توفي سنة ست وتسعين.

وأما شيخه فهو أبو الحارث (علقمة) بن مرثد الحضرمي، الكوفي.

عن طارق بن شهاب، وأبي عبد الرحمن السُّلَمي، وسعد بن عُبيدة، وجماعة.

وعنه مسعر، وشعبة، والثوري، وآخرون.

اتفق القوم على وثوقه، وأخرج له الستة، وهو حُجَّة بلا مدافعة.

* * *

٥٤ - وَحَدَّثَنِي حَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ - يَعْنِي ابْنَ يُونُسَ -، حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ: أَنَّ الْحَارِثَ قَالَ: تَعَلَّمْتُ الْقُرْآنَ فِي ثَلَاثِ سِنِينَ، وَالْوَحْيَ فِي سَتَيْنِ، أَوْ قَالَ: الْوَحْيَ فِي ثَلَاثِ سِنِينَ، وَالْقُرْآنَ فِي سَتَيْنِ.

وَأَمَّا (أَحْمَدُ) فِي الْإِسْنَادِ الْآخِرِ، فَهُوَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ابْنُ يُونُسَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَيْسِ التَّمِيمِيِّ، الْيَرْبُوعِيُّ، الْكُوفِيُّ، الْحَافِظُ،

وَيُنْسَبُ إِلَى جَدِّهِ كَثِيرًا، فَيَقَالُ: أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ.

عَنْ عَاصِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْعُمَرِيِّ، وَالثَّوْرِيِّ، وَإِسْرَائِيلَ، وَخُلَاتِقَ.

وَعَنْهُ الْبَخَارِيُّ، وَمُسْلِمٌ، وَدَاوُدُ، وَأَبُو زُرْعَةَ، وَآخَرُونَ.

وَتَقَى الْقَوْمَ وَأَثْنَوْا عَلَيْهِ، وَأَخْرَجَ لَهُ السِّتَةَ.

تُوفِيَ سَنَةَ سَبْعٍ وَعِشْرِينَ وَمِائَتَيْنِ، وَعَاشَ أَرْبَعًا وَتِسْعِينَ سَنَةً.

وَأَمَّا شَيْخُهُ فَهُوَ أَبُو الصَّلْتِ (زَائِدَةٌ) بْنُ قُدَّامَةَ الثَّقَفِيِّ، الْكُوفِيُّ،

أَحَدُ الْأَعْلَامِ.

عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، وَزِيَادِ بْنِ عِلَاقَةَ، وَعَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ،

وَجَمَاعَةٍ.

وَعَنْهُ ابْنُ عُيَيْنَةَ، وَابْنُ مَهْدِيٍّ، وَمَعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو، وَخُلَاتِقُ.

اتَّفَقَ الْقَوْمُ عَلَى تَوْثِيقِهِ وَجَلَالَتِهِ وَوَرَعِهِ، وَأَخْرَجَ لَهُ السِّتَةَ.

تُوفِيَ سَنَةَ سِتِينَ وَمِئَةٍ.

* * *

٥٥ - وَحَدَّثَنِي حَجَّاجٌ قَالَ: حَدَّثَنِي أَحْمَدُ - وَهُوَ ابْنُ يُونُسَ -،

حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، عَنْ مَنْصُورٍ وَالْمُغِيرَةِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ: أَنَّ الْحَارِثَ أَتَاهُمْ.

٥٦ - وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ حَمْزَةَ الزَيَّاتِ

قَالَ: سَمِعَ مَرْءَ الْهَمْدَانِيِّ مِنَ الْحَارِثِ شَيْئًا، فَقَالَ لَهُ: اقْعُدْ بِالْبَابِ،

قَالَ: فَدَخَلَ مَرْءٌ وَأَخَذَ سَيْفَهُ، قَالَ: وَأَحْسَرَ الْحَارِثُ بِالشَّرِّ فَذَهَبَ.

وأما (حَمَزَةُ) في الإسناد الآخر فهو أبو عُمارة حمزة بن حَبِيب
ابن عُمارة التَّيْمِي مولا هم، الكوفي، الزِّيَّاتُ، أحد القراء السبعة.

عن الحكم، وحَبِيب بن أَبِي ثابت، وعمرو بن مُرَّة، وجماعة.
وعنه ابن المبارك، وعلي بن مُسْهَر، وأبو أحمد الزُّيَّري، وآخرون.
وثَّقه ابن مَعِين وغيره.

وقال النَّسَائِي: ليس به بأس.

وبالجملة ثناء الناس عليه كثير، وتلقَّوا روايته بالقبول، وأخرج له
السته إلا البخاري.

وهو إمام صدوق، إليه المنتهى في الورع والأمانة والتقوى،
وإنما وقع الطعن في الأول في قراءته لا في روايته، ثم انعقد الإجماع
على تلقِّي قراءته أيضاً بالقبول، وأنكروا على مَنْ تكلم فيها.
توفي سنة ثمان وخمسين ومئة.

وأما (مُرَّة) فهو أبو إسماعيل مُرَّة بن شراحيل الهَمْدَانِي، الكوفي،
ويعرف بمُرَّة الطَّيِّب، ومُرَّة الخَيْر، كان من عباد الله الصالحين وزُهَّاد
التابعين.

روى عن أبي بكر، وعمر، وابن مسعود، وحذيفة، وأبي موسى
الأشعري، وجمع.

وعنه الشعبي، وطلحة بن مُصَرِّف، وعمرو بن مُرَّة، وآخرون.
اتفق القوم على توثيقه وجلالة قدره وغزارة ديانتته.

وأخرج له الستة .

توفي سنة سبع وسبعين .

وأما (الحارث) الذي تكلموا فيه فهو الحارث بن الهمداني،
الكوفي، ويكنى أبا زهير .

عن علي، وابن مسعود، وزيد بن ثابت، وجماعة .

وعنه الشعبي، وعمر بن مرة، وأبو إسحاق، وخلق .

اختلف القوم في حال روايته بعد اتفاقهم على غلوّه في التشيع .
قال ابن المديني : كذاب .

وقال جرير بن عبد الحميد : كان زيفاً .

وقال ابن حبان : كان غالباً في التشيع ، واهياً في الحديث .

وقال مغيرة : لم يكن الحارث يصدق عن علي في الحديث .

وروي عن ابن معين ضعفه ، وروي عنه أنه قال : لا بأس به ،
وكذا عن النسائي .

وقال الدارقطني : ضعيف .

وقال ابن عدي : عامة ما يروي غير محفوظ .

وروي عن ابن سيرين : أنه يوثقه في ابن مسعود .

وبالجملة كلام القوم في شأنه كثير ، أخرج له الأربعة .

مات سنة خمس وستين .

* قوله : (وَهُوَ يَشْهَدُ أَنَّهُ أَحَدُ الْكَاذِبِينَ) الضمير في (هُوَ) راجعٌ

إلى الشعبي، وفي (أنه) إلى الحارث، و(الكاذبين) على لفظ الجمع،
والجملة حال، والمعنى: قال المغيرة: سَمِعْتُ الشَّعْبِيَّ يَقُولُ:
حَدَّثَنِي الْحَارِثُ الْأَعْوَرُ، والحال أن الشعبي يَشْهَدُ أن الحارث أحد
الكاذبين.

وفي هذا بيان كون الحارث كذاباً، وبيان أن الفحول مثل الشعبي
يحدثون عن أمثاله لأغراض ومصالح منها الاطلاع على الحديث،
ولعل بين السَّقَطَاتِ دُرَّةٌ صادرة عن صدر النبوة، وبيان أن دأب السلف
في التحدث عن الضعفاء بعد اطلاعهم على حالهم بضعفهم وكذبهم،
ليكون إرشاداً للناس، وهذا هو المقصود في إيراد هذا الكلام في هذا
المقام.

(الْقُرْآنُ هَيِّنٌ، الْوَحْيُ أَشَدُّ) فَسَّرَ بعض الناس الوحي بالكتابة
وحُسْنُ الخط، كما في قوله تعالى: ﴿فَأَوْحَىٰ إِلَيْهِمْ أَن سَبِّحُوا﴾ [مريم: ١١]
الآية، أي: كتب لهم في الأرض، لأنه كان ممنوعاً عن التكلُّم.

وقيل: رمز، فعلى هذا ليس على الحارث في ذلك دَرَكٌ، وإنما
الدَّرَكُ في غيره، ولكن لَمَّا عُرِفَ مذهبه الباطل، وغلوُه في التشيع،
واعتقاده أن علياً عليه السلام صاحبُ وصية رسول الله ﷺ وصاحب سرِّه، وقد
استأثره النبي - عليه السلام - بأشياء مما تَقَرَّرَ في قواعد الشيعة، وأورد
هذا الكلام في معرض جواب علقمة = عَلِمَ أنه أراد بالوحي ما استأثر
النبي - عليه السلام - علياً؛ يعني: أن القرآن الذي يعرف الناس قراءته
هيِّنٌ، وإنما الفضيلة في قراءة الوحي.

وفيه ادعاء أنه يعرفه ويأخذه عن عليٍّ عليه السلام، ويحتمل أن يريد بالوحي: كلام عليٍّ عليه السلام، فإن كلامه تُسمّيه بعض الشيعة وحيًا، لا دعائهم أن فيه رموزاً كثيرة، وقد دوّنوا أشياء من الخطب والأشعار ونسبوا إليها، وسمّوا ديوان الوحي، وفي كون الكلّ كلامه كلامٌ.

* قوله: (وَالْمُغِيرَةُ) بالجر عطفٌ على منصوب، وأبهم قوله: (أَتَهُم) لتذهب نفس السامع كلّ مذهب ممكن؛ لأن الحارث متّهم بأنواع التّهم، وبلغ من قبح مذهبه وفساد عقيدته مبلغاً قصد القوم قتله على ما يفصح عنه حاله مع مُرّة الخير الهمّداني.

* قوله: (وَأَحَسَّ الْحَارِثُ بِالشَّرِّ) الرواية في (أَحَسَّ) بالهمزة، ووقع في بعض النسخ (حَسَّ) بدون همزة، وهو أيضاً صحيح، يقال: أَحَسَّ وَحَسَّ؛ لغتان، والأفصح الأول.

* * *

٥٧ - وَحَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ - يَعْنِي ابْنَ مَهْدِيٍّ -، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنِ ابْنِ عَوْنٍ قَالَ: قَالَ لَنَا إِبْرَاهِيمُ: إِيَّاكُمْ وَالْمُغِيرَةَ بْنِ سَعِيدٍ وَأَبَا عَبْدِ الرَّحِيمِ فَإِنَّهُمَا كَذَّابَانِ.

* قوله: (وَحَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ) هو أبو سعيد الأشجّ، وقد مرّ.

وأما (المغيرة) الذي تكلم فيه فهو المغيرة بن سعيد الكوفي، يكنى أبا عبدالله، رافضيٍّ، دجّال.

قال النسائي: كوفي كذاب، أُحرق بالنار لأنه ادَّعى النبوة.

وقال جرير بن عبد الحميد: كان كذاباً ساحراً.

وقال الجوزجاني: قُتل على ادَّعائه النبوة، كان أشعل النار بالكوفة على التمويه والشعوذة حتى أجابه قوم.

وقال ابن حزم: قالت فرقةٌ بنبوة المغيرة بن سعيد، وكان - لعنه الله - يقول: إنَّ معبوده صورة رجل على رأسه تاج، وإنَّ أعضائه على عدد حروف المعجم.

وقال الأعمش: أتاني المغيرة بن سعيد فذكر علياً، وذكر الأنبياء ففضَّله عليهم.

وبالجملة كلام القوم في شأنه وبيان قبح مذهبه كثير، لم يُخَرَّج له أحد من الستة، وليس بأهلٍ للرواية عنه.

قتله خالد بن عبدالله القسري، وقتل معه جماعة من أصحابه في حدود العشرين ومئة.

وأما (أبو عبد الرحيم) فقليل: هو سلمة بن عبد الرحمن النخعي، ذكره ابن أبي حاتم في كتابه عن ابن المديني، وقيل: هو شقيق الضبي الذي حدَّث منه أبو عبد الرحمن السلمي، على ما هو مذكور في الأثر الذي بعد هذا، فإنه يكنى أبا عبد الرحيم أيضاً، وكان من قدماء الخوارج، ويقصُّ بالكوفة، وما أخرج له أحد من الستة.

وقيل: الأظهر أن المراد هو الذي ذكره الحاكم في كتاب «الإكليل»، فقال: أبو عبد الرحيم زنديق، كان في زمن معاوية. فإنَّ ذكره مع مغيرة بن

سعيد يؤيد أنه هو الزنديق المذكور، وهذا غلط، فإن إبراهيم الذي حذر القوم عن الأخذ عنه قد توفي سنة ست وتسعين، وولادة ابن معين سنة ثمان وخمسين ومئة، فكيف يحذر إبراهيم عمَّن كان بعده بمدة طويلة، فتدبر.

* قوله: (قَالَ: وَكَانَ شَقِيقُ) القائلُ مسلمٌ؛ يعني: قال مسلم: وكان شقيقٌ هذا خارجياً، وليس هو شقيق بن سلمة الأسدي المكنى بأبي وائل، فإنه ثقة معدود في جلة التابعين، وستجيء ترجمته.

* * *

٥٨ - حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ - وَهُوَ ابْنُ زَيْدٍ - قَالَ: حَدَّثَنَا عَاصِمٌ قَالَ: كُنَّا نَأْتِي أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ السَّلَمِيِّ وَنَحْنُ غِلْمَةٌ أَيْفَاعٌ، فَكَانَ يَقُولُ لَنَا: لَا تُجَالِسُوا الْقُصَّاصَ غَيْرَ أَبِي الْأَخْوَصِ، وَإِيَّاكُمْ وَشَقِيقًا.

قَالَ: وَكَانَ شَقِيقٌ هَذَا يَرَى رَأْيَ الْخَوَارِجِ وَلَيْسَ بِأَبِي وَائِلٍ.

* قوله: (حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ) هو فضيل بن حسين بن طلحة الجحدري، البصري.

عن الحمَّادين، وأبي عوانة، وخلائق.

عنه عبدان، وعمران بن موسى، وآخرون.

وثقه ابن جبان وغيره، وأخرج له مسلم وأبو داود والنسائي، والبخاري تعليقا.

توفي سنة سبع وثلاثين ومئة .
وأما (عاصم) فهو أبو بكر عاصم بن أبي النُّجود بَهْدَلَة ، وقيل :
بَهْدَلَة أُمُّه ، الأسدي مولا هم ، الكوفي ، أحد القراء السبعة .
عن أبي عبد الرحمن السُّلَمي ، ومصعب بن سعد ، وأبي رزين ،
وجماعة .

وعنه السفينان ، والحمَّادان ، وشعبة ، وخلائق .
اتفق القوم على وثوقه في القراءة ، وأما في الحديث فقد وثَّقه
بعضهم ، وطعن فيه بعضهم ، والتوثيق أكثر ، أخرج له الستة - الشيخان
مقروناً - .

توفي سنة تسع وعشرين ومئة .
وأما أبو عبد الرحمن فسيجيء .

* * *

٥٩ - حَدَّثَنَا أَبُو غَسَّانَ مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرِو الرَّاظِيُّ قَالَ : سَمِعْتُ
جَرِيرًا يَقُولُ : لَقِيتُ جَابِرَ بْنَ يَزِيدَ الْجُعْفِيَّ فَلَمْ أَكُتُبْ عَنْهُ ، كَانَ يُؤْمِنُ
بِالرَّجْعَةِ .

٦٠ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ الْحُلَوَانِيُّ ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ ، حَدَّثَنَا
مِسْعَرٌ قَالَ : حَدَّثَنَا جَابِرُ بْنُ يَزِيدَ قَبْلَ أَنْ يُحَدِّثَ مَا أَحَدَّثَ .

* قوله : (حَدَّثَنَا أَبُو غَسَّانَ) المشهور بين أهل الحديث مَنْعُ
الصَّرْفِ فِي غَسَّانَ ، وَقَدْ نَقَلَ الصَّرْفَ أَيْضًا ، وَهُوَ مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ

بكر العدوي الرازي، المعروف بزُنج، تصغير زنج.

عن جرير، وسَلَمَة بن الأبرش، وبَهْز بن أسد، وجماعة.
وعنه أبو زُرعة، وأبو حاتم، والحسن بن سفيان، وجمع.
وثقه أبو حاتم، وأخرج له مسلم، وأبو داود، وابن ماجه.
توفي سنة أربعين ومئتين.

* * *

٦١ - وَحَدَّثَنِي سَلَمَةُ بْنُ شَبِيبٍ، حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ
قَالَ: كَانَ النَّاسُ يَحْمِلُونَ عَنْ جَابِرٍ قَبْلَ أَنْ يُظْهَرَ مَا أَظْهَرَ، فَلَمَّا أَظْهَرَ مَا
أَظْهَرَ اتَّهَمَهُ النَّاسُ فِي حَدِيثِهِ، وَتَرَكَهُ بَعْضُ النَّاسِ، فَقِيلَ لَهُ: وَمَا أَظْهَرَ؟
قَالَ: الْإِيمَانُ بِالرَّجْعَةِ.

وأما (سَلَمَةُ) المذكور في الإسناد الآخر فهو أبو عبد الرحمن
سَلَمَةُ بْنُ شَبِيبٍ النيسابوري، الحافظ، نزيل مكة.
عن أبي أسامة، ويزيد بن هارون، وعبد الرزاق، وخلائق.
وعنه أحمد وهو من شيوخه، وأبو زُرعة، وموسى بن هارون،
وآخرون.

وثقه القوم، وأثنوا عليه، وأخرج له الستة إلا البخاري.
توفي سنة سبع وأربعين ومئتين.

وأما شيخه فهو عبدالله بن الزبير بن عيسى بن عبدالله القرشي،

الأسدي، (الحُمَيْدي)، أحد الأئمة.

جالس سفيان بن عُيينة تسعَ سنين، وأخذ عنه وعن عبد العزيز بن أبي حازم، وعبد العزيز العمِّي، وعبد العزيز الدَّرَاوَرْدِي، وخلائق، وهو معدود في أصحاب الشافعي.

وعنه الذُّهلي، وأبو زُرْعَة، وأبو حاتم، وآخرون.

وثَّقه القوم، وأكثرُوا الثناء عليه.

أخرج له البخاري كثيراً، ومسلم في المقدمة فقط، والأربعة إلا ابن ماجه.

توفي بمكة سنة تسع عشرة ومئتين.

* * *

٦٢ - وَحَدَّثَنَا حَسَنُ الْخُلَوَانِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو يَحْيَى الْحِمَّانِيُّ، حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ وَأَخُوهُ: أَنَّهُمَا سَمِعَا الْجَرَّاحَ بْنَ مَلِيحٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ جَابِرًا يَقُولُ: عِنْدِي سَبْعُونَ أَلْفَ حَدِيثٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ كُلُّهَا.

وأما (أَبُو يَحْيَى) المذكور في الإسناد الآخر، فهو عبد الحميد بن عبد الرحمن الحِمَّانِيُّ - بكسر المهملة وتشديد الميم، نسبة إلى حِمَّان - وهو عبد العزى بن كعب بن سعد مَنَّاة بن تميم.

يروي عن الأعمش، وبُريد بن عبدالله بن أبي بُرْدَة، وهشام بن حسان، وجماعة.

وعنه عباس الدُّوري، وجمع .
ووثَّقه بعض القوم، وضعَّفه آخرون .
وأخرج له البخاري، ومسلم في المقدمة، والأربعة إلا النَّسائي .
توفي سنة اثنين ومئتين .
وأما شيخه فهو أبو عامر (قَبِيصَةُ) بن عقبة بن محمد بن سفيان
ابن عقبة السَّوَّائي، الكوفي، الحافظ .
عن الثوري، وشعبة، وخلائق .
وعنه أحمد، وابن أبي شَيْبَةَ، ومحمود بن غِيلَانَ، وآخرون .
ووثَّقه أكثر القوم مع اعترافهم بغلطه، وأخرج له الستة .
وعن ابن مَعِين : أنه ثقةٌ في غير الثوري .
توفي سنة خمس عشرة ومئتين .
وأما شيخه فهو (الْجَرَّاحُ بن مَلِيح) الرَّوَّاسِي - بضم الراء وبعد
السين موحدة، نسبة إلى رُوَّاسِب بطن من بني عامر بن صعصعة - .
روى عن قيس بن مسلم، ومنصور، وسِمَاك بن حرب، وطائفة .
وعنه ابنه وكيع، وابن مَهْدِي، ومحمد بن بكار، وجماعة .
ووثَّقه ابن مَعِين مرَّةً، وضعَّفه أخرى .
وقال أبو داود : ثقة .
وقال النَّسائي : ليس به بأس .
وقال ابن عَدِي : لم أجد له حديثاً منكراً .

وقال ابن سعد: وَلِيَّ بَيْتِ الْمَالِ لِلرَّشِيدِ، وَكَانَ ضَعِيفاً عَسِراً فِي الْحَدِيثِ.

وبالجملة كلام القوم فيه كثير، والأكثر على توثيقه، وأخرج له مسلم والبخاري تعليقاً، والأربعة إلا النسائي. توفي سنة ست وسبعين ومئة.

وأما تعرُّض النووي له، وإطلاقه القول في حقه بأنه ضعيف عند المحدثين = ليس على ما ينبغي، لِمَا عَرَفْتَ مِنْ حَالِهِ، وكذا قوله: إنما يخرج له في المتابعات، فإن مسلماً خرَّج عنه في الأصول على ما سيجيء.

وبالجملة ترك الطعن في مثل أبي يحيى الحِمَّاني وإبراهيم بن خالد وأمثالهما مع ضعفهم عند الأكثر، ولم يخرج له مسلم إلا في المقدمة، وإيراده في شأن الجراح = بعيد جداً، فتدبر.

* * *

٦٣ - وَحَدَّثَنِي حَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ قَالَ: سَمِعْتُ زُهَيْرًا يَقُولُ: قَالَ جَابِرٌ: - أَوْ سَمِعْتُ جَابِرًا يَقُولُ -: إِنَّ عِنْدِي لَخَمْسِينَ أَلْفَ حَدِيثٍ مَا حَدَّثْتُ مِنْهَا بِشَيْءٍ، قَالَ: ثُمَّ حَدَّثَ يَوْمًا بِحَدِيثٍ فَقَالَ: هَذَا مِنَ الْخَمْسِينَ أَلْفًا.

وأما (زُهَيْرٌ) المذكور في الإسناد الآخر، فهو أبو خَيْثَمَةَ زهير بن معاوية بن خَدِيجِ الْجُعْفِيِّ، الكوفي، أحد الأعلام.

عن سِمَاك بن حَرْب، وأبي الزُّبَيْر، ومنصور بن المعتمر، وخلائق.
وعنه يحيى القطَّان، وابن مهدي، وأبو نُعَيْم، وأُمَم.
اتفق القوم على توثيقه وجلالة قدره، وأخرج له الستة.
توفي سنة ثلاث وسبعين ومئة.

وربما يلتبس هذا بزهير بن حَرْب؛ لاتحاد اسمهما وكنيتهما،
وإخراج الستة لهما، وإنما التمييز بالأب والزمان، فإن ابن معاوية أقدم
من ابن حرب، وسيجيء في مواضعه التنبيه على ذلك.

* * *

٦٤ - وَحَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ خَالِدٍ الْيَشْكُرِيُّ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الْوَلِيدِ
يَقُولُ: سَمِعْتُ سَلَامَ بْنَ أَبِي مُطِيعٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ جَابِرًا الْجُعْفِيَّ
يَقُولُ: عِنْدِي خَمْسُونَ أَلْفَ حَدِيثٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

وأما (إبراهيم) في الإسناد الآخر، فهو إبراهيم بن خالد اليشكري.
عن أبي الوليد، ومسلم بن إبراهيم.

وعنه مسلم هاهنا فقط، وفيه جهالة، وقيل: هو أبو ثور الفقيه،
ولم يخرج له مسلم أيضاً.

وأما شيخه فهو (أبو الوليد) هشام بن عبد الملك الطَّيَالِسِي،
الْبَاهِلِي، الحافظ.

عن عِكْرَمَةَ بن عَمَّار، وهشام الدَّسْتَوَائِي، وشعبة، وخلائق.

وعنه ابن رَاهَوِيَّة، وابن الْمُثَنَّى، والدَّارِمِي، وآخرون.
اتفقوا على وثوقه وجلالة قدره وعلو مرتبته، وأخرج له الستة.
توفي سنة سبع وعشرين ومئتين.
وأما شيخه فهو أبو سعيد (سَلَامُ بن أَبِي مُطِيع) سعيد الخُزَاعِي
مولاهم، البصري.

عن أَبِي عِمْرَانَ الجَوْنِي، وقتادة، وأيوب، وجماعة.
وعنه ابن المبارك، وابن مَهْدِي، وهُدْبَة، وآخرون.
وثَّقه أكثر القوم، وأخرج له الستة إلا أبا داود.
توفي بطريق مكة سنة ثلاث وسبعين ومئة.
وأما (جابر) الذي تكلَّموا فيه فهو جابر بن يزيد بن الحارث بن
عبد يَغُوث الجُعْفِي، الكوفي، أحد علماء الشيعة.
له عن عامر بن واثلة والشعبي ومجاهد وجماعة رواية.
وعنه شعبة، ومَعْمَر، وأبو عَوَّانَة، وخلق.
قال أحمد: تركه يحيى بن سعيد، وعبد الرحمن بن مَهْدِي.
وقال ابن مَعِين: لا يُكتب حديثه، ولا كرامة.
وقال النَّسَائِي: متروك.

وروى بعضهم عن شعبة أنه قال: ثقة.
وقال ابن عَدِي: له حديث صالح، احتمل الناس عنه، وأكثر ما يقال
في حقه: أنه يؤمن بالرجعة.
وبالجملة: أطنب القومُ الكلام في شأنه جرحاً وتعديلاً، والجرح

أغلب، وأخرج له الأربعة إلا النسائي، ولهذا أورد مسلم الآثار الكثيرة في شأنه عن السلف.

مات سنة ثمان وعشرين ومئة.

وأما (أبو جعفر) الذي يدَّعي جابر الرواية عنه: هو محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب، الملقَّب بالباقر؛ لأنه يقرُّ العلم، أي: يشقُّه، ويعرف أصله، ويتمكَّن فيه، وستجيء ترجمته في موضعه إن شاء الله تعالى.

وأما الرَّجعة، التي يؤمن بها جابر: فالرواية فتح الرء، وروي بكسرها أيضاً، كما في رجعة الطلاق.

وأما معنى الإيمان بها: فهو ما يقوله الرافضة بزعمهم الفاسد واعتقادهم الكاسد: أن علياً لم يمت، بل هو في السَّحاب ويرجع مرة بعد أخرى وينادي - على ما فسَّره سفيان في الكتاب -.

* * *

٦٥ - وَحَدَّثَنِي سَلَمَةُ بْنُ شَبِيبٍ، حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ: سَمِعْتُ رَجُلًا سَأَلَ جَابِرًا عَنْ قَوْلِهِ ﷺ: ﴿فَلَنُأْتِيَ بِكَ الْأَرْضَ حَتَّى يَأْذَنَ لَكَ أَوْ يَحْكُمَ اللَّهُ لَكَ وَهُوَ خَيْرُ الْحَاكِمِينَ﴾ [يوسف: ٨٠] فَقَالَ جَابِرٌ: لَمْ يَجِئْ تَأْوِيلُ هَذِهِ. قَالَ سُفْيَانُ: وَكَذَبَ، فَقُلْنَا لِسُفْيَانَ: وَمَا أَرَادَ بِهَذَا؟ فَقَالَ: إِنَّ الرَّافِضَةَ تَقُولُ: إِنَّ عَلِيًّا فِي السَّحَابِ، فَلَا نَخْرُجُ مَعَ مَنْ خَرَجَ مِنْ وَلَدِهِ حَتَّى يُنَادِيَ مُنَادٍ مِنَ السَّمَاءِ. يُرِيدُ عَلِيًّا:

أَنَّهُ يُنَادِي: اخْرُجُوا مَعَ فَلَانٍ.

يَقُولُ جَابِرٌ: فَذَا تَأْوِيلُ هَذِهِ الْآيَةِ، وَكَذَبَ، كَانَتْ فِي إِخْوَةِ

يُوسُفَ ﷺ.

٦٦ - وَحَدَّثَنِي سَلَمَةُ، حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ:

سَمِعْتُ جَابِرًا يُحَدِّثُ بِنَحْوِ مَنْ ثَلَاثِينَ أَلْفَ حَدِيثٍ، مَا أَسْتَحِلُّ أَنْ
أَذْكَرَ مِنْهَا شَيْئًا وَأَنْ لِي كَذَا وَكَذَا.

* قوله: (فَلَا نَخْرُجُ) بالنون، حكاية قول الرافضة، والمعنى

أنهم يقولون: نحن لا نخرج مع أولاد علي ﷺ من تلقاء أنفسنا،
ولكننا نسمع صوت عليٍّ من السماء ينادي ويقول: اخرجوا مع فلان،
وغرضهم تصويبُ فعلِهم الباطل، وادّعاءُ أنَّ خروجَهم وإعانتهم
لأولاد عليٍّ ليس لأجل الدنيا وطلب حظوظها، بل لامتثال أمره ﷺ.

وغرضُ جابر: أنَّ المهديَّ من أولاد علي ﷺ يقول: ﴿فَلَنْ أَبْرَحَ

الْأَرْضَ حَتَّى يَأْذَنَ لِي أَبِي﴾ [يوسف: ٨٠] الآية.

ولعمري إن هذا جهلٌ عظيم، وكذب صريح، فإنه تحريفُ الكَلِمِ

عن مواضعه؛ لأن الآية صريحةٌ في أنها في إخوة يوسف، فالنقل إلى
محلٍّ لا يناسبه تعسفٌ ظاهر.

وقيل: مراده أن الذي يخرج من أولاد عليٍّ ﷺ إذا طلب القومُ

منه الخروجَ قبل نداء عليٍّ من السماء يقول: ﴿فَلَنْ أَبْرَحَ الْأَرْضَ حَتَّى يَأْذَنَ

لِيَأْتِيَ ﴿يوسف: ٨٠﴾، فالمراد بالأب هو عليٌّ ؑ.

وقيل: إذا سئل علي - ؑ - النزول من السحاب يقول ذلك، والمراد بالأب هو الرسول ﷺ، فإنه - عليه السلام - أبٌ له تربيةً، فإنه ابن العم الأكبر.

والوجه الأول يناسب كلام سفيان؛ لأن الآية في الوجهين الأخيرين اقتباس، وهو لا ينافي كونها منزلةً في شأن إخوة يوسف. وذهبت طائفةٌ منهم المعروفة بالسبئية، والأخرى المعروفة بالناروسية إلى أن علياً في السحاب، وسيخرج في آخر الزمان، ويرجع إلى ملكه وسلطانه، ويملاً الأرض عدلاً كما ملئت جوراً.

وقال ابن سبأ للذي جاءه بنعيّ عليّ: لوجئتني بدماعه في تسعين صرةً لعلمنا أنه لا يموت حتى يسوق العرب بعصاه، فذكر ذلك لابن عباس فقال: لو علمنا ذلك ما زوجنا نساءه ولا قسمنا ماله. وسيجيء لهذا الكلام زيادةٌ بسطٍ في (كتاب الأشراف) إن شاء الله تعالى.

وإنما سُميت هذه الطائفة رافضةً لأنهم رفضوا زيد بن علي بن الحسين في المعركة، أي: تركوه وانخذلوا عنه.

* وقوله: (حَدَّثَنِي سَلَمَةُ، حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ) في النسخ المنقولة عن أصل ما هان: (حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ) بحذف سَلَمَةَ من البين.

قال أبو علي الغساني: الصواب ما في نسخة الجلوديّ من إثبات سَلَمَةَ، فإن مسلماً ما رأى الحُمَيْدِي.

وروى عبدالله بن الحذاء عن عبد الغني بن سعيد أنه قال:

ما رأيت في كتاب مسلم رواية عن الحُمَيْدِي إلا في هذا الموضع .
 وذكر القاضي عِيَاض أنَّ قول عبد الغني محمولٌ على أنه ما رأى
 إلا نسخة ابن ماهان ، ويحتمل أن يكون مراد عبد الغني : أن مسلماً
 ما أخرج للحُمَيْدِي في كتابه ، وإنما أخرج له هاهنا فقط ، وهذا أنسب ،
 فتأمل .

* * *

٦٧ - قَالَ مُسْلِمٌ : وَسَمِعْتُ أَبَا غَسَّانَ مُحَمَّدَ بْنَ عَمْرِو الرَّازِيَّ
 قَالَ : سَأَلْتُ جَرِيرَ بْنَ عَبْدِ الْحَمِيدِ فَقُلْتُ : الْحَارِثُ بْنُ حَصِيرَةَ لَقِيْتَهُ؟
 قَالَ : نَعَمْ ، شَيْخٌ طَوِيلُ الشُّكُوتِ يُصِرُّ عَلَى أَمْرِ عَظِيمٍ .

وَأَمَّا (الْحَارِثُ بْنُ حَصِيرَةَ) هُوَ بَفَتْحِ الْحَاءِ وَكسْرِ الصَّادِ الْمَهْمَلَتَيْنِ ،
 الْأَزْدِي ، يَكْنَى أَبُو النُّعْمَانِ .

عن زيد بن وهب ، وابن بُرَيْدَةَ ، وَعِكْرِمَةَ ، وجماعة .
 وعنه مالك بن مِغْوَل ، وعبد الواحد بن زياد ، وعبدالله بن نُمَيْر ،
 وخلائق .

قال أبو أحمد الزُّبَيْرِي : كَانَ يُؤْمِنُ بِالرَّجْعَةِ .
 وقال ابن عَدِي : يُكْتَبُ حَدِيثُهُ عَلَى ضَعْفِهِ .
 وقال أبو حاتم : هُوَ مِنَ الشَّيْعَةِ الْعُتُقُ ، لَوْلَا أَنَّ الثَّوْرِيَّ رَوَى عَنْهُ
 لَتَرَكُ .

وبالجملة : كلام القوم فيه كثير ، ولم يُخرج له من الستة أحد ،

وإنما أخرج له البخاري في كتاب «الأدب» شيئاً، والنسائي في كتاب «خصائص عليٍّ» عليه السلام.

وقول جرير: (يُصِرُّ عَلَى أَمْرٍ عَظِيمٍ) معناه: الإيمان بالرجعة المقدم ذكره، وسكوت جرير عن جرحه وتعديله واقتصاره على هذا الكلام إيماءً إلى اختلاف القوم في حاله، وإلى ظهور هذا المذهب الفاسد منه.

* * *

٦٨ - حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّوْرَقِيُّ قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ قَالَ: ذَكَرَ أَيُّوبُ رَجُلًا يَوْمًا فَقَالَ: لَمْ يَكُنْ بِمُسْتَقِيمِ اللِّسَانِ، وَذَكَرَ آخَرَ فَقَالَ: هُوَ يَزِيدُ فِي الرَّقْمِ.

* قوله: (حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ) هو أحمد بن إبراهيم بن كثير بن زيد بن أفلح العبدي مولاهم، البكري، البغدادي، الدورقي؛ بفتح الدال والراء، منسوب إلى دورق بلدة بفارس، وقيل: كان أبوه ناسكاً، وفي ذلك الزمان يُسمُّون الناسك دورقياً، وقيل: نسبة إلى القلائس الطوال المسماة بالدورقية.

وأحمد هذا أصغر من أخيه يعقوب.

عن هشيم، ويزيد بن زريع، وابن مهدي، وجماعة.
وعنه أحمد بن منصور، والرمادي، وابن أبي الدنيا، وآخرون.
وثقة القوم، وأخرج له الستة إلا البخاري.

توفي سنة ست وأربعين ومئتين .

* * *

٦٩ - حَدَّثَنِي حَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ،
حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ قَالَ: قَالَ أَيُّوبُ: إِنَّ لِي جَارًا - ثُمَّ ذَكَرَ مِنْ فَضْلِهِ -
وَلَوْ شَهِدَ عِنْدِي عَلَى نَمْرَتَيْنِ مَا رَأَيْتُ شَهَادَتَهُ جَائِزَةً.

وَأَمَّا (سُلَيْمَانُ) فِي الْإِسْنَادِ الْآخِرِ، هُوَ أَبُو أَيُّوبَ سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ
ابن بَجِيلٍ، الْأَزْدِيُّ، الْوَاشِئِيُّ، الْبَصْرِيُّ، أَحَدُ الْأَعْلَامِ، وَقَاضِي مَكَّةَ.
عَنْ جَرِيرِ بْنِ حَازِمٍ، وَشُعْبَةَ، وَالْحَمَّادَيْنِ، وَجَمَاعَةٍ.
وَعَنْهُ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ مَعَ تَقْدُّمِهِ، وَأَحْمَدُ، وَإِسْحَاقُ، وَالذُّهْلِيُّ،
وِخْلَاقُ.

اتَّفَقُوا عَلَى تَوْثِيقِهِ وَجَلَالَةِ قَدْرِهِ وَغَزَارَةِ فَضْلِهِ، وَأَخْرَجَ لَهُ السِّتَةُ.
تُوفِيَ بِالْبَصْرَةِ سَنَةَ أَرْبَعٍ وَعِشْرِينَ وَمِئَتَيْنِ.

قَالَ الْخَطِيبُ: رَوَى عَنْهُ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْقَطَّانُ، وَالْفَضْلُ بْنُ
الْحُبَّابِ، وَبَيْنَ وَفَاتِهِمَا مِئَةٌ وَسَبْعُ سِنِينَ.

* وَقَوْلُهُ: (لَمْ يَكُنْ بِمُسْتَقِيمٍ اللَّسَانِ) كُنَايَةٌ عَنِ الْكُذْبِ، وَكَذَا
قَوْلُهُ: (يَزِيدُ فِي الرَّقْمِ)، إِلَّا أَنَّ الظَّاهِرَ مِنَ الْأَوَّلِ أَنَّهُ يَزِيدُ فِي التَّقْرِيرِ
حَيْثُ ذَكَرَ اللَّسَانَ، وَمِنَ الثَّانِي أَنَّهُ يَزِيدُ فِي التَّحْرِيرِ حَيْثُ ذَكَرَ الرَّقْمَ.
* وَقَوْلُهُ: (ثُمَّ ذَكَرَ مِنْ فَضْلِهِ) يَحْتَمِلُ أَنْ يَرِيدَ مِنَ الْفَضْلِ دِيَانَتَهُ

وزهده، وأن عدم قبول شهادته لغفلته وعدم فحصه، لا لتعمده الكذب.

ويحتمل أن يريد فضوله في الكلام، وعدم تحاشيه من الكذب، وتكلمه بكل ما يأتي ويذر.

والوجه الأول أظهر لفظاً، والثاني أنسب مقاماً.

* * *

٧٠ - وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَحَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ قَالَ: قَالَ مَعْمَرٌ: مَا رَأَيْتُ أَيُّوبَ اغْتَابَ أَحَدًا قَطُّ إِلَّا عَبْدَ الْكَرِيمِ - يَعْنِي أَبَا أُمَيَّةَ -، فَإِنَّهُ ذَكَرَهُ فَقَالَ: رَحِمَهُ اللَّهُ كَانَ غَيْرَ ثِقَةٍ، لَقَدْ سَأَلَنِي عَنْ حَدِيثٍ لِعِكْرِمَةَ ثُمَّ قَالَ: سَمِعْتُ عِكْرِمَةَ.

* وقوله: (اغْتَابَ أَحَدًا) سَمَّاهُ غِيْبَةً نظراً إلى الظاهر، وفيه إيماء إلى جواز ذلك؛ لأنه تعلق به مصالح دينية، وكونه على صورة الغيبة لا يقتضي ترك الإقدام عليه، ويجوز أنه إنما سَمَّاهُ غِيْبَةً لأنه إنما قال [هـ] أيوب بعد موت هذا الشخص؛ بدليل قوله: (رَحِمَهُ اللَّهُ).

* وقوله: (لَقَدْ سَأَلَنِي عَنْ حَدِيثٍ) هذا لا يُوجِبُ ضَعْفَهُ؛ لجواز سماعه من عِكْرِمَةَ ونسيانه له، ثم تذكَّرَ بعد سؤاله عنه، ولكن لما كان أمثال ذلك مبدأ حصول الرِّيب، ومقدمة الإقدام على فحص حاله = أسند إليه، وإن كان الضعف يُعَلِّمُ من أمور آخر.

و(عَبْدُ الْكَرِيمِ) هذا هو أبو أُمَيَّةَ عبد الكريم بن أبي الْمُخَارِقِ

قيس البصري، المعلم.

عن أنس بن مالك، والحاترث الأعور، وطاوس، وجماعة.
وعنه مجاهد، وهو شيخه، وهشام الدَّسْتَوَائِي، وابن جُرَيْج،
وآخرون.

قال مَعْمَر: قال لي أيوب: لا يُحْمَل عن عبد الكريم، فإنه ليس
بشيء.

وقال الفَلَّاس: كان يحيى بن سَعِيد وابن مَهْدِي لا يحدِّثان عن
عبد الكريم المعلم.

وقال أحمد: حديثه شبه المتروك.

وقال النَّسَائِي والدَّارَقُطْنِي: متروك.

هذا وقد أخرج له الأربعة إلا أبا داود، وأخرج له البخاري
تعليقاً، ومسلم متابعة، وهذا يدل على أنه ليس بمطرح.

قال ابن عبد البر: عبد الكريم بصري لا يختلفون في ضعفه، إلا
أنَّ منهم مَنْ يَقْبَلُهُ في غير الأحكام خاصة، ولا يَحْتَجُّ به، ولم يخرج له
مالكٌ حكماً، بل ترغيباً. هذا كلامه.

وبالجملة كلام الناس في شأنه كثير.

توفي سنة سبع وعشرين ومئة.

وربما يشتبه بأبي سعيد عبد الكريم بن مالك الجَزَرِي لاتفاقهما
في الاسم وبعض الشيوخ والرواة، وهو ثقة بالاتفاق، وأخرج له

السة، وينبغي أن يكون ذلك على ذكرٍ منك لئلا يصيرَ محلَّ ريبة.

* * *

٧١ - حَدَّثَنِي الْفَضْلُ بْنُ سَهْلٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عَفَّانُ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ قَالَ: قَدِمَ عَلَيْنَا أَبُو دَاوُدَ الْأَعْمَى فَجَعَلَ يَقُولُ: حَدَّثَنَا الْبَرَاءُ قَالَ: وَحَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ أَرْقَمٍ. فَذَكَرْنَا ذَلِكَ لِقَتَادَةَ، فَقَالَ: كَذَبَ، مَا سَمِعَ مِنْهُمْ، إِنَّمَا كَانَ ذَلِكَ سَائِلًا يَتَكَفَّفُ النَّاسَ زَمَنَ طَاعُونِ الْجَارِفِ.

٧٢ - وَحَدَّثَنِي حَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحُلَوَانِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا هَمَّامٌ قَالَ: دَخَلَ أَبُو دَاوُدَ الْأَعْمَى عَلَى قَتَادَةَ، فَلَمَّا قَامَ قَالُوا: إِنَّ هَذَا يَزْعُمُ أَنَّهُ لَقِيَ ثَمَانِيَةَ عَشَرَ بَدْرِيًّا. فَقَالَ قَتَادَةُ: هَذَا كَانَ سَائِلًا قَبْلَ الْجَارِفِ، لَا يَغْرِضُ فِي شَيْءٍ مِنْ هَذَا وَلَا يَتَكَلَّمُ فِيهِ. فَوَاللَّهِ مَا حَدَّثَنَا الْحَسَنُ عَنْ بَدْرِيِّ مُشَافَهَةً، وَلَا حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ عَنْ بَدْرِيِّ مُشَافَهَةً إِلَّا عَنْ سَعْدِ بْنِ مَالِكٍ.

* قوله: (حَدَّثَنَا هَمَّامٌ) هو أبو عقبة هَمَّامُ بْنُ مِنْبَهٍ [بن] كامل بن سَيْجِ الْأُبْنَاوِيِّ، الْيَمَانِيُّ، الصَّنْعَانِيُّ، أَخُوهُ وَهْبٌ، وَمَعْقِلٌ، وَغِيلَانٌ. رَوَى عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، وَابْنِ عَمْرٍ، وَمَعَاوِيَةَ، وَجَمَاعَةٍ مِنَ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ، وَلَهُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ صَحِيفَةٌ صَحِيحَةٌ نَحْوًا مِنْ مِثَّةٍ وَأَرْبَعِينَ حَدِيثًا.

وعنه أخوه وَهْبٌ، وَابْنُ أَخِيهِ عَقِيلُ بْنُ مَعْقِلٍ، وَمَعْمَرٌ، وَآخَرُونَ.

وثَّقَه القوم، وأخرج له الستة .
 توفي سنة اثنتين وثلاثين ومئة .
 وأَمَّا (أبو داود الأعمى)، فهو نَفِيع بن الحارث الكوفي، القاضي .
 عن أنس بن مالك، وابن عباس، وعمران بن الحُصَيْن، وجماعة .
 وعنه الأعمش، وإسماعيل بن أبي خالد، والثوري، وآخرون .
 قال ابن مَعِين : ليس بشيء .
 وقال الفَلَّاس : متروك .
 وقال أبو زُرْعَة : لم يكن بشيء .
 وقال ابن حِبَّان : لا تجوز الرواية عنه .
 وقال البخاري : يَتَكَلَّمُونَ فيه .
 وقال النَّسَائِي والِدَّارُ قُطْنِي : متروك .
 وقال العُقَيْلِي : هو ممن يغلو في التشيع .
 هذا، وقد أخرج له الترمذي وابن ماجه .
 وأَمَّا (طَاعُونُ الْجَارِفِ)؛ أي : الْمُهْلِكُ الْمُسْتَأْصِلُ، من الْجَرَفِ :
 وهو الْغَرَفُ من فوقِ الْأَرْضِ، ومنه قيل للسليل : جارف .
 وقد اختلف القوم في زمانه .
 فقول : سنة سبع وستين، زمانَ عبد الله بن الزُّبَيْرِ، وعليه ذهب
 المدائني، والكلَّاباذي، وجمع .
 وقيل : سنة سبع وثمانين، وعليه عبد الغني المقدسي .

وقيل : سنة تسع عشرة ومئة ، وهو الذي ذكره القاضي عياض .

وقيل : سنة اثنتين وثلاثين ومئة ، ذكره ابن عبد البر في « التمهيد » .

فهي أقوال أربعة متخالفة ، ووجه الجمع : أنه سُمِّي كلُّ طاعونٍ قويٍّ يموت الناس فيه موتاً ذريعاً = جارفاً ، ولا يجوز أن يكون أحدُ الآخرين مراداً هاهنا ؛ لأن قَتادة مات سنة تسع عشرة أو ثمانين عشرة ومئة ، فلا يُتَصَوَّر أن يكون مراده بيان حال أبي داود .

وفيه طاعونٌ وقع بعد موته بمدة ، فتعيَّن أحدُ الأوَّلَيْن ، فإنه ولد سنة ستين أو إحدى وستين ، فيمكن أن يُخْبِرَ عمّا وقع في سنة سبع وستين ؛ لأن له حيثُ ست سنين .

على أن الأظهر أن المراد هو كان في سنة سبع وثمانين ؛ لقوله في الرواية الأخرى : قبل الجارف .

وقال أبو الحسن المدائني : الطَّواعين المشهورة في الإسلام خمسة طواعين :

شَيْرَوَيْهَ بالمداثن على عهد النبي ﷺ .

ثم طاعون عَمَوَّاسَ بالشَّامَ زمنَ عمر .

ثم طاعون الجارف زمنَ ابن الزُّبَيْر سنة تسع وستين ، وذلك في ثلاثة أيام مات في كل يوم سبعون ألفاً .

ثم طاعون الفُتَيَات سنة سبع وثمانين زمنَ عبد الملك .

ثم طاعون سَلَمَ بن قتيبة سنة إحدى وثلاثين ومئة .

فإن قلت: إذا كان المراد بالطاعون الجارف هنا: الواقع زمن الزُّبَيْر وهو زمن الصحابة، فكيف يحكم قتادة بكذب أبي داود في الرواية عنهم؟

قلت: ليس مراده أنه ليس في زمن الصحابة، وما لقي أحداً منهم، بل غرضه أنه ليس من عِدَاد أهل الحديث الذين سَعِيَهُمْ سَمَاعُ الحديث وضبطه، بل هو من الصعاليك الذين ليس لهم همُّ هذا الطلب، وإنما قُصارى سعيهم طلبُ حُطامِ دنيويٍّ.

وذكرُ الحسن وسعيد بن المسيَّب يؤكِّد أن المرادَ عدمُ الأخذ، لا عدمُ كونه في زمانهم، فإنَّ المعنى أن الحسن البصريَّ وسعيد بن المسيَّب مع جلالة قدرهما وكثرة اشتغالهما بعلم الحديث، إذا لم يرويا عن مرويٍّ مشافهة ولم يحصل لهم السماع من جماعة منهم، فكيف يدَّعي هذا الأعمى المتلفف حصول الرواية له عن ثمانية عشر منهم؟

ويُحكى أن قتادة سأل أبا داود الأعمى لمَّا دخل عليه عن بعض الأحاديث فقال أبو داود: سمعت أبا سعيد يقول كذا، وسمعت ابن عمر، وسمعت ابن عباس، فلما سكت أعاد قتادة السؤال عن تلك الأحاديث، فجعل أبو داود حديث ذا كذا وحديث ذا كذا، فلما خرج قال قتادة ذلك.

* وقوله: (سَعْدُ بن مَالِكٍ) هو سعد بن أبي وقاص، واسم أبي وقاص مالك بن أهيب، وقيل: وهيب، وسيجيء ترجمة سعد في

موضعه إن شاء الله تعالى .

* * *

٧٣ - حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ رَقَبَةَ: أَنَّ
أَبَا جَعْفَرٍ الْهَاشِمِيَّ الْمَدَنِيَّ كَانَ يَضَعُ أَحَادِيثَ، كَلَامَ حَقٍّ وَلَيْسَتْ مِنْ
أَحَادِيثِ النَّبِيِّ ﷺ، وَكَانَ يَرْوِيهَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

* وقوله: (حَدَّثَنَا عُثْمَانُ) هو أبو الحسن عثمان بن محمد بن أبي
شَيْبَةَ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عُثْمَانَ بْنِ خُوَاسْتِي الْعَبْسِيِّ مَوْلَاهُمْ، الْكُوفِيُّ، الْحَافِظُ،
وَكَانَ أَكْبَرَ مِنْ أَخِيهِ أَبِي بَكْرٍ.

عن شريك، وأبي الأحوص، وابن المبارك، وخلائق.
وعنه ابنه محمد، وأبو زُرْعَةَ، وَالذُّهْلِيُّ، وآخرون.
أثنى عليه أحمد.

وقال ابن معين: ثقة أمين.

وسئل محمد بن عبد الله بن نُمَيْرٍ عَنْهُ فَقَالَ: سُبْحَانَ اللَّهِ إِنَّمَا يُسْأَلُ
هُوَ عَنَّا.

وقال أبو حاتم: صدوق.

وبالجملة ثناء القوم عليه كثير، وَإِنَّمَا نَقَمُوا عَلَيْهِ شَيْئاً فِي قِرَاءَةِ
الْقُرْآنِ، كَأَنَّهُ لَمْ يَحْفَظِ الْقُرْآنَ، وَتَكَلَّمُوا فِي بَعْضٍ عَنْ أَبِيهِ.
وَأَخْرَجَ لَهُ السَّيِّدُ إِلا الترمذي والنسائي.

توفي سنة تسع وثلاثين ومئتين .

وأما (رَقَبَة) فهو أبو عبدالله رَقَبَة بن مَصْقَلَة العبدي ، الكوفي .

عن نافع مولى ابن عمر ، وعبدالله بن أبي رَباح ، وقيس بن مسلم ،
وجماعة .

وعنه سليمان التيمي وهو من أقرانه ، وأبو عَوانة ، وجريز ، وآخرون .
وثَّقه القوم ، وأخرج له الستة .

وأما (أبو جعفر) فقد مرَّ ذكره .

* قوله : [المَدَنِيّ] ويقال له ولمن نُسب إلى مدينة الرسول ﷺ
المَدِيني والمَدَني ، بإثبات الياء وحذفها ، والقياس الحذف ، وقيل :
المَدِيني - بإثبات الياء - يقال للذي أقام بالمدينة ولم يفارقها ، وبحذفها
للذي تحوَّل عنها وكان منها ، كأنهم جعلوا إثبات الياء التي هي في
أصل الاسم علامة التوطن في المدينة ، وحذفها الذي هو الإزالة علامة
الخروج منها .

* قوله : (كَلَامَ حَقٍّ) منصوب ، قيل : على البدل من (أَحَادِيثَ) ،
والوجه أنه مفعول أول ، و(أَحَادِيثَ) مفعول ثان ، على تضمين (يضع)
معنى (يجعل) ، والتقدير : أن أبا جعفر يجعل (كَلَامَ حَقٍّ) أحاديث ؛ يعني :
أنه يَعْمِدُ إلى الكلام الذي معناه حق وصحيح ، فيجعله أحاديث ويرويها
عن النبي ﷺ ، ولا يخفى أن على تقدير جَعْلِهِ بدلاً يُفَوِّت الغرض ، إذ
المُبْدَل مطروح في التقدير ، والغرض بيان أنه يضع الأحاديث ، ويروي عن

النبي - عليه السلام - ويكذب عليه - عليه السلام - .

* * *

٧٤ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ الْحُلَوَانِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا نَعِيمٌ بْنُ حَمَّادٍ قَالَ أَبُو إِسْحَاقَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ سُفْيَانَ، وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى قَالَ: حَدَّثَنَا نَعِيمٌ بْنُ حَمَّادٍ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ يُونُسَ بْنِ عُبَيْدٍ قَالَ: كَانَ عَمْرُو بْنُ عُبَيْدٍ يَكْذِبُ فِي الْحَدِيثِ.

(حَدَّثَنَا نَعِيمٌ) هو أبو عبد الله نَعِيمٌ بْنُ حَمَّادٍ بن معاوية [ابن] الحارث بن هَمَّام، الحُزَاعِي، المَرْوَزِي، الأَعُور، الحَافِظ، صاحب التصانيف على لِين في حديثه.

يروي عن ابن المبارك، وإبراهيم بن طَهْمَانَ، والدَّرَاوَزْدِي، وجماعة.

وعنه ابن مَعِين، والدُّهْلِي، أَبُو زُرْعَةَ، وخلائق.

وهو أَقْلٌ مَنْ وَضَعَ السَّنَدَ، وصَنَّفَ ثلاثة عشر كتاباً في الردِّ على الجَهْمِيَّةِ، وناقضَ محمد بن الحسن الشَّيْبَانِي، وصَنَّفَ كتاباً في الرد على أبي حنيفة في بعض المسائل.

وثَقَّ بعض القوم، وَلَيَّتَهُ بعضهم.

أخرج له البخاري مقروناً، ومسلم في المقدمة، وأخرج له الأربعة إلا النَّسَائِي.

حُمِلَ من مصر إلى العراق في امتحان خَلَقَ القرآن مقيداً مع

البُؤَيْطِي، ومات في السجن سنة تسع وعشرين ومئتين .

وأما (مُحَمَّدٌ) الذي روى عنه إبراهيم بن سفيان راوي هذا الكتاب هو أبو عبدالله محمد بن يحيى بن عبدالله بن خالد بن فارس بن ذؤيب الدُّهْلِي، النيسابوري، الحافظ، أحد الأعلام .
عن عبد الرحمن بن مهدي، وعلي بن عاصم، ويزيد بن هارون، وخلائق .

وله الرحلة الواسعة في البلاد .

وعنه ابن أبي مريم، وسعيد بن منصور، وأبو جعفر النُّفَيْلِي، وهم من شيوخه، وأمم سواهم .

اتفق القوم على جلالة قدره ووفور فضله وإتقانه، اتفق بينه وبين البخاري ومسلم مناقشةً، كما يقع بين الأقران، فما أخرج له مسلم لأنه ما سمع منه، وأخرج له البخاري عدة أحاديث، ولكن يُدَلَّس فيه، فتارة يقول: (محمد) ولا يزيد عليه شيئاً من اسم وصفة، وتارة يقول: (محمد بن عبدالله)، فينسبه إلى جده، وتارة يقول: (محمد بن خالد) فينسبه إلى جده الأعلى .

وأخرج له الأربعة . توفي سنة خمسين ومئتين، وله ست وثمانون سنة .

ولمَّا رأى إبراهيم بن سفيان أن مسلماً لم يخرج له شيئاً وهو مساوٍ لمسلم في إسناد هذا الحديث = روى عنه، وحذف مسلماً من البين .

والقائل لقوله (قال) هو الجُلُودِيُّ الراوي عن إبراهيم؛ يعني: أنه قال إبراهيم بن سفيان: حدثنا محمد بن يحيى بن نُعَيْم بن حَمَّاد، فيكون بين إبراهيم ونُعَيْم واسطة واحدة، وهو محمد بن يحيى الذُّهلي، كما أنَّ بين مسلم ونُعَيْم كذلك، وهو الحُلواني. وأما شيخ نُعَيْم (أبو داود) سليمان بن داود بن الجارُود الطَّيَالِسِي، البصري، أحد الأعلام.

عن ابن عَوْن، وهشام الدَّسْتَوَائِي، والثَّوْرِي، وخلائق. وعنه جرير بن عبد الحميد شيخه، وأحمد، وابن المَدِينِي، وآخرون.

قال الفَلَّاسُ: ما رأيت أحفظ منه. وقال يعقوب بن شَيْبَةَ: كتبوا عنه بأصبهان أربعين ألف حديث، وليس معه كتاب.

وقال أحمد: ثقة صدوق، قيل له: يخطئ، قال: يُحْتَمَلُ له. وقال ابن مَعِين: أبو داود جبل العلم. وقال العِجْلِي: ثقة كثير الحفظ، قد شرب هو وعبد الرحمن بن مَهْدِي البَلَّاذِر، فُجْذِم هو، وبَرِص عبد الرحمن، فحفظ أبو داود أربعين ألف حديث، وعبد الرحمن عشرة آلاف حديث. وبالجملَة ثناء الناس عليه كثير، أخرج له الخمسة، والبخاري تعليقا.

توفي سنة أربع ومئتين. وأما (يُونُس) فهو أبو عبد الله يُونُسُ بن عُبَيْد بن دينار البصري،

أحد الأعلام علماً وعملاً.

رأى أنساً، وروى عن الحسن، وابن سيرين، وإبراهيم التيمي،
وخلائق.

وعنه شعبة، والسفيانان، والحمّادان، وآخرون.

اتفقوا على جلالة قدره، وعلوّ مرتبته في الإتقان والصلاح والعلم
والعمل والتواضع.

يُحكى: أن جعفر بن بُرْقَان كتب إليه: يا أخي! بلغني عنك فضلٌ
وصلاحٌ، فأحببتُ أن أكتبَ إليك، فكتب إليّ بما أنت عليه. فكتب
إليه يونس: أتاني كتابك تسألني أن أكتبَ إليك ما أنا عليه، فاعلم أنني
عَرَضْتُ على نفسي أن تُحِبَّ للناس ما تحبُّ لها، وتكره لهم ما نكره
لها، فإذا هي من ذلك بعيدة، فعَرَضْتُ عليها تركَ ذِكْرِهِمْ إلا من خير،
فوجدتُ صومَ الهواجر أيسرَ عليها من ذلك، هذا أمري يا أخي،
والسلام.

وفضائله كثيرة، ومناقبه جليّة.

أخرج له الستة. توفي سنة أربعين ومئة.

* * *

٧٥ - حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ أَبُو حَفْصٍ قَالَ: سَمِعْتُ مُعَاذَ بْنَ
مُعَاذٍ يَقُولُ: قُلْتُ لِعَوْفِ بْنِ أَبِي جَمِيلَةَ: إِنَّ عَمْرُو بْنَ عُبَيْدٍ حَدَّثَنَا عَنْ
الْحَسَنِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ حَمَلَ عَلَيْنَا السَّلَاحَ فَلَيْسَ مِنَّا»

قَالَ: كَذَبَ وَاللَّهِ عَمْرُو، وَلَكِنَّهُ أَرَادَ أَنْ يَحُوزَهَا إِلَى قَوْلِهِ الْخَبِيثِ.

وأما (عَمْرُو) في الإسناد الآخر، فهو أبو حفص عَمْرُو بن عَلِيٍّ ابن بحر بن كثير الباهلي، الصَّيرَفِي، الفَلَّاس، الحافظ، أحد الأعلام. عن مُعْتَمِر بن سليمان، ويزيد بن زُرَيْع، وابن عُيَيْنَةَ، وخلائق. وعنه عِرْفَان بن مسلم، وهو من شيوخه، ومحمد بن هارون الحَضْرَمِي، وأبو زُرْعَةَ، وآخرون. اتفق القوم على وثوقه، وجلالة قدره، وسعة حفظه، ودِقَّة ذهنه، وأخرج له الستة. توفي سنة تسع وأربعين ومئتين.

* * *

٧٦ - وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بن عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بن زَيْدٍ قَالَ: كَانَ رَجُلٌ قَدْ لَزِمَ أَيُّوبَ وَسَمِعَ مِنْهُ فَقَدَهُ أَيُّوبُ، فَقَالُوا: يَا أَبَا بَكْرٍ، إِنَّهُ قَدْ لَزِمَ عَمْرُو بن عُبَيْدٍ. قَالَ حَمَّادُ: فَبَيْنَا أَنَا يَوْمًا مَعَ أَيُّوبَ وَقَدْ بَكَّرْنَا إِلَى السُّوقِ فَاسْتَقْبَلَهُ الرَّجُلُ، فَسَلَّمَ عَلَيْهِ أَيُّوبُ وَسَأَلَهُ، ثُمَّ قَالَ لَهُ أَيُّوبُ: بَلَّغْنِي أَنَّكَ لَزِمْتَ ذَاكَ الرَّجُلَ؟ قَالَ حَمَّادُ: سَمَاءُ. يَعْنِي عَمْرًا. قَالَ: نَعَمْ يَا أَبَا بَكْرٍ، إِنَّهُ يَحِثُّنَا بِأَشْيَاءَ غَرَائِبَ. قَالَ: يَقُولُ لَهُ أَيُّوبُ: إِنَّمَا نَفَرُ أَوْ نَفَرَقُ مِنْ تِلْكَ الْغَرَائِبِ.

وأما (عُبَيْدُ اللَّهِ) في الإسناد الآخر، فهو أبو سعيد عُبَيْدُ اللَّهِ بن عَمَرَ

ابن مَيْسَرَةَ الجُشَمِي مولا هم، القَوَارِيرِيُّ، البصري .
عن حَمَّاد بن زيد، وأبي عَوَّانة، وعبد الوارث، وجماعة .
وعنه محمد بن سعد، وأبو زُرْعَة، وبَقِيَّ بن مَخْلَد، وخلائق .
اتفق القوم على وثوقه وجلالة قدره، فأخرج له الستة إلا الترمذي وابن ماجه .

توفي سنة خمس وثلاثين ومئتين .
وأما (عمرُو) الذي تكلموا فيه فهو أبو عثمان عمرو بن عبيد بن
ناب البصري، المعتزلي، مع زهده وتألُّهه .
روى عن الحسن البصري، وأبي قِلَابَة، وأبي العالية، وجماعة .
وعنه الأعمش، والحَمَّادان، وطائفة .
وقال أحمد : ليس بأهل أن يحدث عنه .
وقال ابن مَعِين : ليس بشيء .
وقال الفلاس : متروك .
وقال النسائي : ليس بثقة .
وقال الدَّارَقُطْنِي وجماعة : ضعيف .

وبالجملة : فقد اجتمع فيه خواصُّ رديئةٍ من غلوِّه في بدعته
ودعوته الناسَ إليها، وسبَّه السَّلَفَ من الصحابة والتابعين، وجرَّأته
على الحديث، وكان حائكاً اشتغل بالعلم، وجالسَ القومَ، ثم خالطَ
مع واصل بن عطاء الغَزَّال، وأخذ منه البدعة، واعتزلا عن الناس،
فسمَّيت الطائفة المُنْخَزَلَة إليهم معتزلة، وكان أبوه من شُرَطِ الحجاج .

قال يحيى: قلت لعمر بن عُبيد: كيف حديث الحسن بن سُمرة؟ فقال: ما تصنع بسُمرة؟ قَبَّحَ الله سُمرة.

وقال عبدالله بن سلمة الحضرمي: سمعتُ عمرو بن عُبيد يقول: لو شهد عندي عليٌّ وعثمان وطلحة والزبير على شراك نعلٍ ما أَجَزْتُ شهادتهم.

وقال عمرو بن النَّضر: سئل عمرو بن عُبيد عن شيء فأجاب، قلت: ليس هكذا يقول أصحابنا، قال: وما أصحابك لا أبا لك؟! قلت: أيوب ويونس وابن عَوْن والتَّيْمِي، قال: أولئك أَرَجَاسٌ أُنْجَاسٌ، أمواتٌ غير أحياء.

وبالجملة: فإن أباطيله كثيرة، تركه الناسُ واتفقوا على بطلانه وضعفه، ولم يُخَرِّجْ له أحد من الستة. مات سنة ثلاث وأربعين ومئة.

* وقوله: (يُخَوِّزُهَا) الرواية بالحاء المهملة والزاي، قال في «الأساس»: حاز الإبل إلى الماء وَخَوَّزَهَا: ساقها.

وَسَوَّقُ الدليل إلى المذهب إثباته به، كما يقال: أورد الدليل على مذهبه.

وقوله والمعنى: أَنَّ عَمْرَأً يريد أن يَسَوِّقَ هذا الحديث إلى قوله الخبيث، ويستدلُّ به على مذهبه الباطل، من أَنَّ صاحب الكبيرة خارجٌ عن الإيمان.

وقد تعجَّب قومٌ من إيراد مسلم هذه الحكاية في هذا الموضع،

مع أن الحديث صحيح، وقد أخرجه هو أيضاً في هذا الكتاب، وليس بعجيب؛ فإن تكذيب عَوْفٍ لعمرٍو في هذا الحديث ليس في أنه غير صحيح، بل في روايته عن الحسن بأنه ما سمع منه.

وَأَمَّا عِلْمُ عَوْفٍ بِذَلِكَ؛ إِمَّا لِأَجْلِ مَعْرِفَتِهِ بِأَنَّ هَذَا الْحَدِيثَ مِنْ أَحَادِيثِ الْحَسَنِ عَنْ مُشَايَخِهِ، وَإِمَّا لِأَجْلِ سَمَاعِهِ مِنَ الْحَسَنِ بِأَنَّهُ مَا رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ لِعَمْرٍو، فَإِنَّ السَّلَفَ بَعْدَ إِظْهَارِ أَهْلِ الْبِدْعِ مَا هُمْ عَلَيْهِ = امْتَنَعُوا مِنْ رَوَايَةِ الْأَحَادِيثِ الَّتِي فِيهَا نَوْعٌ تَمَسُّكَ لِمَذْهَبِهِمْ لَهُمْ، عَلَى مَا سَيَجِيءُ فِي الْكِتَابِ مِنْ قَوْلٍ مَنْصُورٍ فِي قَوْلِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «أَيُّمَا عَبْدٍ أَبَقَ مِنْ مَوَالِيهِ فَقَدْ كَفَرَ حَتَّى يَرْجَعَ إِلَيْهِمْ» حَيْثُ قَالَ: قَدْ وَاللَّهِ رَوَى عَنِ النَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَلَكِنِّي أَكْرَهُ أَنْ يُرَوَى عَنِّي هَذَا بِالْبَصْرَةِ.

وَأَمَّا الطُّرُقُ الَّتِي أَخْرَجَ مُسْلِمٌ هَذَا الْحَدِيثَ [مِنْهَا] فَلَيْسَ فِيهَا شَيْءٌ عَنِ الْحَسَنِ.

وقد أرشد يونس إلى غرضه، حيث لم يقتصر على تكذيبه بل قال: إنما يروي هذا ليستدلَّ به على مذهبه الباطل، فيكون التكذيب في روايته عن الحسن واستدلاله به لا في كونه حديثاً.

ومعنى أمثال هذه الأحاديث عند أهل العلم: أنه ليس ممَّنْ اهتدى بهدينا واقتدى بعلمنا. وسيجيء الكلام عليه في موضعه إن شاء الله تعالى.

وفي إيراد مسلم هذه الحكاية إيماءً إلى أن التكذيب لا ينحصر

في كون الحديث ضعيفاً لا أصل له، بل بالنسبة إلى مَنْ سَمِعَ منه أيضاً، فإن الحديث وإن كان صحيحاً لكن الراوي لم يسمعه من الذي روى عنه، فإنه يُوصف بالكذب.

* وقوله: (إِنَّمَا نَفَرُ أَوْ نَفَرُق) الرواية بـ (أو) على الشك من الراوي، والفرق - بفتح الفاء والراء - : الخوف، والمعنى : يُخاف من رواياته الغريبة؛ لأنه إما افتراءً على النبي ﷺ إن كان يروي عنه، وإما بدعٌ وضلال إن كان يقول من عند نفسه.

وكان دأبُ عمرو بن عُبيد أيضاً التورية في بعض الأشياء، قال سفيان: سئل عمرو بن عُبيد عن مسألة، فأجاب فيها وقال: هذا من رأي الحسن، ف قيل له: إنهم يزُؤون عن الحسن خلافَ هذا، قال: إنما قلتُ: من رأيي الحسن، يريد: نفسه.

* * *

٧٧ - وَحَدَّثَنِي حَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ زَيْدٍ - يَعْنِي حَمَاداً - قَالَ: قِيلَ لَأَيُّوبَ: إِنَّ عَمْرَو بْنَ عُبَيْدٍ رَوَى عَنِ الْحَسَنِ، قَالَ: لَا يُجْلَدُ السَّكَرَانُ مِنَ النَّبِيذِ. فَقَالَ: كَذَبَ، أَنَا سَمِعْتُ الْحَسَنَ يَقُولُ: يُجْلَدُ السَّكَرَانُ مِنَ النَّبِيذِ.

٧٨ - وَحَدَّثَنِي حَجَّاجٌ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ قَالَ: سَمِعْتُ سَلَامَ بْنَ أَبِي مُطِيعٍ يَقُولُ: بَلَغَ أَيُّوبَ أَنِّي آتِي عَمْرًا، فَأَقْبَلَ عَلَيَّ يَوْمًا فَقَالَ: أَرَأَيْتَ رَجُلًا لَا تَأْمَنُهُ عَلَى دِينِهِ، كَيْفَ تَأْمَنُهُ عَلَى الْحَدِيثِ؟

* وقوله: (كَذَبَ، أَنَا سَمِعْتُ الْحَسَنَ يَقُولُ: يُجْلَدُ السَّكَرَانُ مِنَ النَّبِيذِ) هذا القَدْرُ لا يكفي في التكذيب، لجواز أن الحسن يحدث بها لاختلاف الصحابة فيه.

وسيجيء في (كتاب الحدود) حكمُ المسألة، وبيانُ الأحاديث الواردة فيها إن شاء الله.

وإنما كَذَّبَهُ بقرائنَ أُخَرَ، وبسماعه من الحسن أنه ما حدّثه به، كما ذكرنا.

والغرض من إيراد أمثال هذه الحكاية: بيانُ شِدَّةِ احتياط القوم في الرواية من المتهمّين، وكثرةُ الفَحْصِ عن أحوالهم وأقوالهم، ومنعُ القوم من السماع منهم والاختلاط معهم، على ما صرّح أيوب من منع سَلَامٍ من مصاحبة عمرو، وقوله له: إن عمراً غيرُ مأمون في الدين؛ لأنه من أهل الاعتزال المحكوم عند القوم بالضلّال، فكيف يكون مأموناً في الحديث؟!

قال عبد الوهّاب الخفّاف: مررتُ بعمرو بن عبيد فرأيتَه جالساً وحده، فقلت: مالك تركوك؟ قال: نهى الناس عني ابنُ عَوْنٍ فانتَهوا.

* * *

٧٩ - وَحَدَّثَنِي سَلَمَةُ بْنُ شَبِيبٍ، حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا مُوسَى يَقُولُ: حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عُبَيْدٍ قَبْلَ أَنْ يُحْدِثَ.

* وقوله: (قَبْلَ أَنْ يُحْدِثَ) بضم الياء وكسر الدال، أي: من

قبل أن يُحْدِثَ هذا الأمرَ الباطلَ ، وهو الاعتزال ، يعني : من قبل أن يُظْهَرَ الاعتزال ، وفي إثْـارِ (يُحْدِثُ) على (يُظْهَرُ) إيماءٌ إلى أنه بدعةٌ مُحدّثةٌ ، وأنه المُحدِّثُ لها ، فعليه وزرُّها ووزرٌ من جرى عليها إلى يوم القيامة .

وقيل لعمرو مُحدِّثُ الاعتزال ، كما سمّاه الزَّمْخْشَرِيُّ وغيره به ، وإن كان قد أحدثَ قبله غيره ، لشدّةِ تمكُّنه فيه ، وكثرةِ إغرائه لغيره ، ودوامِ اشتغاله [. . .] ^(١) السُّنَّةُ ، وشدّةِ مناظرته مع القوم .

قال الزَّمْخْشَرِيُّ في حقّه : لله درّه ، أيُّ أسدٍ فرّاسٍ كان بين ثوبيه ، يَدُقُّ الظلمةَ بإنكاره ، ويَصْقَعُ أهلَ الأهواءِ والبدعِ باحتجاجه .

* * *

٨٠ - حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ الْعَنْبَرِيُّ ، حَدَّثَنَا أَبِي قَالَ : كَتَبْتُ إِلَى شُعْبَةَ أَسْأَلُهُ عَنْ أَبِي شَيْبَةَ قَاضِيٍ وَاسِطٍ ، فَكَتَبَ إِلَيَّ : لَا تَكْتُبْ عَنْهُ شَيْئًا ، وَمَزَّقَ كِتَابِي .

* قوله : (أَسْأَلُهُ عَنْ أَبِي شَيْبَةَ) اسمه إبراهيم بن عثمان ، قد تقدّمَ أنه ضعيف ، وابنه محمد ثقة ، وابناه أبو بكر وعثمان ثقتان .
روى أبو شَيْبَةَ عن خاله الحكم بين عُتَيْبَةَ ، وسَلَمَةَ بن كُهَيْلٍ ، وِسْمَاكٍ ، وجماعة .

(١) كلمة غير واضحة في الأصل .

وعنه يزيد بن هارون، وزيد بن الحُبَاب، وعلي بن الجَعْد،
وآخرون.

ضعفه أكثر القوم.

وقال البخاري: سكتوا عنه.

وقال النسائي: متروك.

وبالجملة أخرج له الترمذي وابن ماجه.

توفي سنة تسع وستين ومئة.

وأما أمرُ شُعْبَة بتمزيق كتابه فلعله لأجل خوف إثارة فتنةٍ ولخوف
مَضَرَّة.

* * *

٨١ - وَحَدَّثَنَا الْحُلَوَانِيُّ قَالَ: سَمِعْتُ عَفَّانَ قَالَ: حَدَّثْتُ حَمَّادَ

ابن سَلَمَةَ، عن صَالِحِ الْمُرِّيِّ بِحَدِيثٍ عن ثَابِتٍ فَقَالَ: كَذَبَ.
وَحَدَّثْتُ هَمَّامًا عن صَالِحِ الْمُرِّيِّ بِحَدِيثٍ فَقَالَ: كَذَبَ.

* وقوله: (عن صَالِحِ الْمُرِّيِّ) هو أبو بشير صالح بن بشير بن

وازع الْمُرِّيِّ ولَاءٌ؛ فَإِنَّ أُمَّه عَتِيقَةُ امْرَأَةٍ مِنْ مُرَّةَ، البصري، القاضي.

عن الحسن، وابن سيرين، وثابت، وجماعة.

وعنه أبو النَّضَر، ويحيى بن يحيى، وبِشْر بن الوليد، وخلائق.

ضعفه ابن معين.

وقال الفَلَّاسُ: منكر الحديث جداً.

وقال النسائي : متروك .

وقال أحمد : هو صاحب قصص ، ليس صاحب حديث ، ولا يعرف الحديث .

وبالجملة أثنى القوم عليه في الورع والديانة .

قال عفان : كان شديد الخوف من الله تعالى .

وقال ابن مهدي : هذا نُذْر قوم .

وقال الأصمعي : شهدت صالحاً المُرِّيَّ عَزَى رجلاً في ابنه فقال : إن كان مصيبتك بابنك لم تحدث لك موعظة في نفسك فمصيبتك بابنك جَلَلٌ في مصيبتك بنفسك ، فإياها فابك .

ويُحكى أن المَهْدِيَّ العباسي أرسل إلى طلب صالح ، فلما قدم عليه بغداد أمر المهدي بمجيئه مع حماره إلى قريب بساطه ، فلما قَرُب قال لابنيه موسى وهارون : قوما فأنزلا عمكما ، فلمَّا فعلا أقبل صالح على نفسه وقال : يا صالح خِبتَ وخسرتَ إن كنت إنما عملتَ لهذا اليوم .

ويُحكى أنه أولُ مَنْ قرأ بالبصرة القرآن بالتحزين ، وقد مات غير واحد ممَّن سمعَ قراءته .

وثناء القوم عليه في ورعه كثير ، وأخرج له الترمذي .

فالظاهر أن خطاه في الحديث لأجل أنه ليس من أهله ، كما مرَّ في قوله : (لم نر الصالحين) ، الأثر .

توفي سنة اثنتين وسبعين ومئة.

* * *

٨٢ - وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غِيلَانَ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ قَالَ: قَالَ لِي شُعْبَةُ: ابْنُ جَرِيرٍ بْنُ حَازِمٍ فَقُلْ لَهُ: لَا يَحِلُّ لَكَ أَنْ تَرْوِيَ عَنِ الْحَسَنِ ابْنِ عُمَارَةَ، فَإِنَّهُ يَكْذِبُ. قَالَ أَبُو دَاوُدَ: قُلْتُ لِشُعْبَةَ: وَكَيْفَ ذَلِكَ؟ فَقَالَ: حَدَّثَنَا عَنِ الْحَكَمِ بِأَشْيَاءَ لَمْ أَجِدْ لَهَا أَصْلًا. قَالَ: قُلْتُ لَهُ: بِأَيِّ شَيْءٍ؟ قَالَ: قُلْتُ لِلْحَكَمِ: أَصَلَّى النَّبِيُّ ﷺ عَلَى قَتْلَى أُحُدٍ؟ فَقَالَ: لَمْ يُصَلِّ عَلَيْهِمْ. فَقَالَ الْحَسَنُ بْنُ عُمَارَةَ عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ مِقْسَمٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى عَلَيْهِمْ وَدَفَنَهُمْ. قُلْتُ لِلْحَكَمِ: مَا تَقُولُ فِي أَوْلَادِ الزُّنَا؟ قَالَ: يُصَلَّى عَلَيْهِمْ، قُلْتُ: مِنْ حَدِيثٍ مَنْ يُرْوَى؟ قَالَ: يُرْوَى عَنِ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ. فَقَالَ الْحَسَنُ بْنُ عُمَارَةَ: حَدَّثَنَا الْحَكَمُ، عَنْ يَحْيَى بْنِ الْجَزَّارِ، عَنْ عَلِيٍّ.

* وقوله: (حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ) هو أبو أحمد مُحَمَّدُ بْنُ غِيلَانَ الْعَدَوِي

مَوْلَاهُمْ، الْمَرْوَزِي، الْحَافِظُ.

عن ابن عُيَيْنَةَ، وَأَبِي مُعَاوِيَةَ، وَوَكَيْعٍ، وَجَمَاعَةٍ.
وعنه الدُّهْلِيُّ، وَابْنُ خُزَيْمَةَ، وَالسَّرَّاجُ، وَآخَرُونَ.
وَتَقَهُ الْقَوْمُ، وَأَخْرَجَ لَهُ السِّتَةُ إِلَّا أَبَا دَاوُدَ.
توفي سنة تسع وثلاثين ومئتين.

وأما (جَرِير) فهو أبو النَّضْر جرير بن حازم بن زيد الأزدي،
البصري، أحد الأعلام.

عن الحسن البصري، وابن سيرين، وطاوس، وخلائق من
التابعين وغيرهم، وعدَّه بعضهم من صغار التابعين، فإنه شهد جنازة
أبي الطفيل بمكة بلا خلاف، وإنما الخلاف في رؤيته إياه أو غيره من
الصحابة.

وعنه أيوب، وابن عَوْن، والأعمش، مع تقدُّمهم، وابنه وهب
ابن جرير، وابن مهدي، وآخرون.
وثَّقه القوم، وأثنوا عليه خيراً، وأخرج له الستة، وقد اختَلَطَ قبل
موته بسنة.

قال ابن مهدي: حَجَّبه بُنُوهُ، فلم يسمع منه أحدٌ في حال اختلاطه.
وعن أحمد: أنه في قَتادة ضعيف.
توفي سنة تسعين ومئة.

وأما الحَكَمُ المذكور هو الحكم بن عتيبة، وقد مرَّ.
وأما (مِقْسَمٌ) فهو أبو القاسم مِقْسَمُ بْنُ بَجْرَةَ - بضم الموحدة
وسكون الجيم، وقيل: بفتحها، وقيل: نَجْدَةُ بالنون والذال - مولى
عبدالله بن الحارث بن نوفل، وقيل له مولى ابن عباس لِلزُّومِ إياه.
روى عن ابن عباس، وعائشة، وأم سَلَمَةَ، وجماعة.
وعنه ميمون بن مِهْرَان، وخُصَيْف، ويزيد بن أبي زياد، وآخرون.

وثَّقَه، وهو صدوق من مشاهير التابعين، وأخرج له الستة إلا مسلماً، فإنه ذكره هاهنا.

وأما تضعيف ابن حزم إياه فلا يُلتفت إليه؛ لأن ذلك دأبه في كثير من الثقات، وإنما العَجَب في إيراد البخاري إياه في الضعفاء مع أنه أخرج له في «الصحيح».

توفي سنة إحدى ومئة.

وَأَمَّا (يَحْيَى بن الجَزَّارِ) فهو كوفي مولى بَجِيلَةَ.

يروي عن علي بن أبي طالب، وعائشة، وابن عباس، وجماعة.

وعنه عمرو بن مُرَّة، والحكم بن عتيبة، والحسن، وآخرون.

وثَّقَه النَّسَائِيُّ، وأبو حاتم، وأخرج له الستة إلا البخاري.

قال شعبة: لم يسمع يحيى من علي إلا ثلاثة أحاديث.

وقال الحكم: كان يحيى غالباً في الشَّيْخ.

وَأَمَّا (الحَسَنُ بن عُمَارَةَ) الذي تكلَّم فيه، فهو أبو محمد الحسن

ابن عُمَارَةَ الكوفي، الفقيه، مولى بَجِيلَةَ.

عن ابن أبي مُلَيْكَةَ، وعمرو بن مُرَّة، وعمرو بن دينار، وجماعة.

وعنه السفينان، ويحيى القَطَّان، وآخرون.

قال ابن عُيَيْنَةَ: كان له فضل، وغيره أحفظ منه.

وقال أحمد: متروك.

وقال ابن مَعِين: ليس حديثه بشيء.

وقال الدَّارَقُطْنِي وجماعة: متروك الحديث.

وقال شعبة: كذاب، وكان كثير الإيقاع فيه.

وكان الحسن بن عُمارة يقول: كلُّ الناس في حلٍّ ما خلا شعبة.

وقال أبو داود الطَّيَالِسي: قال شعبة: ألا تعجبون من جرير بن حازم هذا المجنون، ومن حمَّاد بن زيد؛ أتاني يسألاني أن أكفَّ عن ذكر الحسن بن عُمارة، لا والله لا أكفُّ.

وبالجملة: كلام القوم في شأنه كثير، وأكثرهم على أنه ضعيف. أخرج له الترمذي وابن ماجه.

توفي سنة ست وخمسين ومئة، وقد ولي قضاء بغداد للمنصور.

✽ وقوله: (فَقَالَ الْحَسَنُ بْنُ عُمَارَةَ: حَدَّثَنَا الْحَكَمُ) معناه: أن الحسن بن عُمارة كَذَبَ في رواية هذا الحديث عن الحكم، عن يحيى، وإنما هو عن الحسن البصري، وأمثال هذا وإن لم يقتضِ التكذيب على ما مرَّ من احتمال كون هذا من الحكم وعن الحسن أيضاً، ولكن لما كان ذلك ابتداءً مخايل الضَّعْفِ أَسَدَ إليه، وإنما عَلِمَ شعبةُ أنه ليس من حديث الحكم بسؤاله عن الحكم على ما جاء مصرَّحاً في رواية أخرى عن شعبة حيث قال: روى الحسن بن عُمارة، عن الحكم، عن يحيى بن الجَزَّار، عن عليِّ سبعة أحاديث، فسألنا الحكمَ عنها فقال: ما سمعتُ فيها شيئاً.

وأما الكلام في الصلاة على الشهيد وعلى أولاد الزنا فسيجيء

في موضعه إن شاء الله تعالى .

* * *

٨٣ - وَحَدَّثَنَا الْحَسَنُ الْحُلَوَانِيُّ قَالَ : سَمِعْتُ يَزِيدَ بْنَ هَارُونَ .
وَذَكَرَ زِيَادَ بْنَ مَيْمُونٍ فَقَالَ : حَلَفْتُ أَلَّا أُرْوِيَ عَنْهُ شَيْئاً وَلَا عَنْ خَالِدِ
ابن مَخْدُوجٍ . وَقَالَ : لَقِيتُ زِيَادَ بْنَ مَيْمُونٍ فَسَأَلْتُهُ عَنْ حَدِيثٍ فَحَدَّثَنِي
بِهِ عَنْ بَكْرِ الْمُرَنِّيِّ ، ثُمَّ عُدْتُ إِلَيْهِ فَحَدَّثَنِي بِهِ عَنْ مُورِقٍ ، ثُمَّ عُدْتُ إِلَيْهِ
فَحَدَّثَنِي بِهِ عَنِ الْحَسَنِ . وَكَانَ يَنْسُبُهُمَا إِلَى الْكَذِبِ . قَالَ الْحُلَوَانِيُّ :
سَمِعْتُ عَبْدَ الصَّمَدِ وَذَكَرْتُ عَنْهُ زِيَادَ بْنَ مَيْمُونٍ فَنَسَبَهُ إِلَى الْكَذِبِ .

* وقوله : (وَذَكَرَ زِيَادَ بْنَ مَيْمُونٍ) ويقال له : زياد أبو عمار ،
وزياد بن أبي عمار ، وزياد بن أبي حسان ، يدلّسون فيه لثلاث يعرف .
قال ابن معين : زياد بن ميمون ليس يسوّي قليلاً ولا كثيراً .
وقال البخاري : نزكوه .
وقال أبو زرعة : واهي الحديث .
وقال أبو داود : أتيته فقال : أستغفر الله ، وضعت هذه الأحاديث .
وقال الدارقطني : ضعيف .
وبالجملة لم يخرج له أحد من الستة ، واتفق القوم على ضعفه .
وأما (خالد) فهو خَالِدُ بْنُ مَخْدُوجٍ - بفتح الميم وسكون الحاء
وضم الدال المهملتين وآخره جيم ، ويقال : مقدوح بالقاف بدل الحاء -
الواسطي .

قال النسائي : متروك .

وقال أبو حاتم : ليس بشيء .

وقال البخاري : كان يزيد بن هارون يرميه بالكذب .

حدّث عنه أبو أسامة .

وبالجملة اتفق القوم على ضعفه ، ولم يخرج له أحد من الستة .

وأما مَوْرَّقُ وبَكْرُ الْمُزَنِيِّ فسيجيء في موضعه .

* وقوله : (ثُمَّ عُدْتُ إِلَيْهِ فَحَدَّثَنِي بِهِ عَنْ مَوْرَّقٍ) معناه : أن زياد

ابن ميمون لكذبه وكثرة تدليسه تحدث بالحديث الواحد عن جماعة وعن مشايخ ، كلّ مَرَّةٍ عن واحد منهم ، وأمثال هذا وإن لم يوجب الضعف على ما لا يخفى ، لكن لما كان حال زياد معلوماً بأشياء أخرى ، كان هذا أيضاً شيئاً من سوء صنعه .

وأما حَلْفُ بن يزيد بن هارون على ترك الرواية عنه وعن خالد ، فلأجل إرشاد الخلق ، وإظهار التصلّب في هجران المخالف ، وبيان الجواز في أمثاله .

* وقوله : (سَمِعْتُ عَبْدَ الصَّمَدِ) هو أبو سَهْل عبد الصمد بن عبد

الوارث بن سعيد بن ذَكْوَانَ العمري مولا هم ، البصري ، الحافظ .

عن أبيه ، وهشام الدَّسْتَوَائِي ، وشعبة ، وخلاتق .

وعنه ابنه عبد الوارث ، وأحمد ، وإسحاق ، وابن مَعِين ، والدُّهْلِي ،

وآخرون .

اتفقوا على توثيقه، وأخرج له الستة .

توفي سنة سبع ومئتين .

* * *

٨٤ - وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غَيْلَانَ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي دَاوُدَ الطَّيَالِسِيِّ: قَدْ أَكْثَرْتَ عَنْ عَبَادِ بْنِ مَنْصُورٍ، فَمَا لَكَ لَمْ تَسْمَعْ مِنْهُ حَدِيثَ الْعَطَّارَةِ الَّتِي رَوَى لَنَا النَّضْرُ بْنُ شُمَيْلٍ؟ قَالَ لِي: اسْكُتْ، فَأَنَا لَقِيتُ زِيَادَ بْنَ مَيْمُونٍ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ مَهْدِيٍّ فَسَأَلْنَاهُ فَقُلْنَا لَهُ: هَذِهِ الْأَحَادِيثُ الَّتِي تَرْوِيهَا عَنْ أَنَسٍ؟ فَقَالَ: أَرَأَيْتُمَا رَجُلًا يُذْنِبُ فَيَتُوبُ، أَلَيْسَ يَتُوبُ اللَّهُ عَلَيْهِ؟ قَالَ: قُلْنَا: نَعَمْ، قَالَ: مَا سَمِعْتُ مِنْ أَنَسٍ مِنْ ذَا قَلِيلٍ وَلَا كَثِيرٍ، إِنْ كَانَ لَا يَعْلَمُ النَّاسُ، فَأَنْتُمَا لَا تَعْلَمَانِ أَنِّي لَمْ أَلْقَ أَنَسًا؟ قَالَ أَبُو دَاوُدَ: فَبَلَّغْنَا بَعْدَ أَنَّهُ يَرْوِي فَأَتَيْنَاهُ أَنَا وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ، فَقَالَ: أَتُوبُ. ثُمَّ كَانَ بَعْدَ يُحَدِّثُ. فَتَرَكْنَاهُ.

* وقوله: (حَدِيثُ الْعَطَّارَةِ الَّتِي رَوَى لَنَا النَّضْرُ بْنُ شُمَيْلٍ) هو ما رواه زياد بن ميمون عن أنس: أن امرأة عطَّارَةً يقال لها الحَوْلَاءُ كانت بالمدينة، فدخلت على عائشة فذكرت خبرها مع زوجها، وما قصد النبي - عليه السلام - لها في فضل الزوج، وهو حديث طويل غير صحيح، أورده ابن وضَّاح في «مجموعه» وقيل: إن العطَّارة هي الحَوْلَاءُ بنتُ تُوَيْتٍ التي سيجيء ذكرها في (كتاب الصلاة).

* وقوله: (فَأَنَا لَقِيتُ زِيَادَ بْنَ مَيْمُونٍ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ مَهْدِيٍّ) قوله: (عَبْدُ الرَّحْمَنِ) مرفوع عطفاً على الضمير في (لَقِيتُ)، فإنه وعبد الرحمن لقيا زياداً أو سألأ عنه .

* وقوله: (هَذِهِ الْأَحَادِيثُ الَّتِي تَرْوِيهَا عَنْ أَنَسٍ) يحتمل أن تكون (هَذِهِ) مبتدأ مشاراً بها إلى أحاديث معهودة معلومة فيهم، مثل حديث العَطَّارَةِ ونحوها، وقوله: (الْأَحَادِيثُ) مع ما بعده خبرٌ، والتقدير: هذه الأحاديث التي سمعناها منك الأحاديث التي ترويها عن أنس، وأن يكون قوله: (هَذِهِ الْأَحَادِيثُ) مبتدأ والخبر محذوفاً، والتقدير: هذه الأحاديث التي ترويها عن أنس سمعتها منه، أو نحو ذلك، وحُذِفَ لدلالة الكلام، وهذا أَوْجَهُ، وإن كان فيه حَذَفٌ .

* وقوله: (إِنْ كَانَ لَا يَعْلَمُ النَّاسُ، فَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمَانِ؟) الرواية في الأصول: (لا تعلمان بوجوده)، فالمعنى: إن لم يكن للناس علمٌ بعدم ملاقاتي أنساً، فأنتما عالمان بذلك، كما تقول لمن لم يعرف حالك ويستفتيك على شيء: إن كان الناس لا يعرف[ون] حالي فأنت لا تعرف أيضاً؟ يريد أنت تعرف، وهذا أَبْلَغُ من التصريح؛ لأن فيه إثبات العلم للمخاطب بطريق الكناية، وإيماءً إلى أن إظهارَ عدم المعرفة منه تجاهلٌ وإخفاءٌ للأمر المحقق عنده، وأنه في هذا السؤال مع علمه بالحال مستعتب مُبْطِنٌ خلافَ ما يُظهر، وإن مثله مع علمه بحاله ينبغي أن لا يسأل .

ومرجع ذلك أن لفظة (إِنْ) للشرط، وتُستعمل في الشك غالباً،

فإذا دخل النفي على الجزاء فقد تكون لنفي الحُكْم، وقد تكون لنفي الشك في الحُكْم، ومداره على القرائن، كما قيل في الكلام المنفي المقيّد أنه قد يكون لنفي القيد، وقد يكون لنفي الكلام مع القيد، فتأمّل.

وقيل: (لا) زائدة، أو الاستفهام مقدّر، وقيل: (لا) سهو من الناسخ.

* وقوله: (ثُمَّ بَعْدُ كَانَ يُحَدِّثُ)؛ يعني: بعد توبته ثانياً كان يحدث عن أنس، فتركناه لِعِلْمِنَا بأن التوبة لا تفيد وهو غير ثابت على توبته.

وفيه إيماء إلى أن من نقض عهده مرةً بعد أخرى ينبغي أن لا يلتفت إلى قوله بعده.

* * *

٨٥ - حَدَّثَنَا حَسَنُ الْحُلَوَانِيُّ قَالَ: سَمِعْتُ شَبَابَةَ قَالَ: كَانَ عَبْدُ الْقُدُّوسِ يُحَدِّثُنَا فَيَقُولُ: سُوَيْدُ بْنُ عَقَلَةَ. قَالَ شَبَابَةُ: وَسَمِعْتُ عَبْدَ الْقُدُّوسِ يَقُولُ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَتَّخَذَ الرَّوْحُ عَرْضاً. قَالَ: فَقِيلَ لَهُ: أَيُّ شَيْءٍ هَذَا؟ قَالَ: يَعْنِي تَتَّخَذُ كُوَّةً فِي حَائِطٍ لِيَدْخُلَ عَلَيْهِ الرُّوحُ.

* وقوله: (كَانَ عَبْدُ الْقُدُّوسِ يُحَدِّثُنَا) قد ذكرنا فيما مرّ أن عبد

القدوس بن حَبِيب الكَلَّاعِي الشامي، متروك، والثقة المأمون هو عبد القدوس بن الحَجَّاج الخَوْلَانِي الشامي.

والمراد هاهنا هو ابن حَبِيب، وإنما كَرَّرَ شَبَابَةَ لفظة (سَمِعْتُ) لأن الغرض بيانُ تصحيح عبد القدوس في الإسناد وفي المتن جميعاً؛ أمّا في الإسناد حيث قال: (سُوَيْدُ بن عَقَلَةَ) بالعين المهملة والقاف، وإنما هو غَفَلَةُ بالعين المعجمة والفاء، وأمّا في المتن حيث قال: (أَنْ يُتَّخَذَ الرُّوحُ) بفتح الراء، وإنما هو بضمها، وقال: (عَرَضاً) بفتح العين المهملة وسكون الراء، وإنما هو بالعين المعجمة والراء مفتوحتين.

ثم بيّن بعد ذكر تصحيحه سخافة رأيه في تفسير تصحيحه حيث قال: (يَعْنِي^(١) تُتَّخَذُ كُوءٌ فِي حَائِطٍ لِيَدْخُلَ عَلَيْهِ الرُّوحُ)، أي: النسيم، وهذا لعمري في غاية الغفلة وقلة التدبُّر.

وأما حُكْم الحديث وهو النهي عن المصوِّرة فسيجيء في (كتاب الصيد) إن شاء الله تعالى.



٨٦ - قَالَ مُسْلِمٌ: وَسَمِعْتُ عُبَيْدَ اللَّهِ بنَ عُمَرَ القَوَارِيرِي يَقُولُ: سَمِعْتُ حَمَّادَ بنَ زَيْدٍ يَقُولُ لِرَجُلٍ بَعْدَ مَا جَلَسَ مَهْدِيَّ بنَ هِلَالٍ بِأَيَّامٍ: مَا هَذِهِ الْعَيْنُ الْمَالِحَةُ الَّتِي نَبَعْتُ قَبْلَكُمْ؟ قَالَ: نَعَمْ يَا أَبَا إِسْمَاعِيلَ.

(١) في الأصل: «نهى أن».

* قوله : (بَعْدَمَا جَلَسَ مَهْدِيُّ بْنُ هَلَالٍ) هو أبو عبد الله مَهْدِيُّ بْنُ هَلَالٍ البصري .

روى عن يعقوب بن عطاء ، ويونس بن أبي عُبيد ، وجمع .
كذَّبه يحيى بن سعيد .

وقال ابن مَعِين : صاحب بدعة يضع الأحاديث .
وقال الدَّارَقُطْنِي وغيره : متروك .

وقال ابن المَدِينِي : كان يُتَّهَمُ بالكذب .
وقال النَّسَائِي : بصريٌّ ، متروك الحديث .

وبالجملة اتفقوا على ضعفه ، ولم يخرج له أحد من الستة .
* وقوله : (مَا هَذِهِ الْعَيْنُ الْمَالِحَةُ) كناية عن بيان ضعف مَهْدِيٍّ
ابن هلال ، وتعريضٌ له .

* وقوله : (قَالَ نَعَمْ) ؛ يعني : ذلك الرجل الذي خاطبه حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ قال (نعم) تصديقاً لكلام حَمَّاد ، وأبو إسماعيل كُتِبَ حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ .

* * *

٨٧ - وَحَدَّثَنَا الْحَسَنُ الْخُلَوَانِيُّ قَالَ : سَمِعْتُ عَفَّانَ قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا عَوَانَةَ قَالَ : مَا بَلَغَنِي مِنَ الْحَسَنِ حَدِيثٌ إِلَّا أَتَيْتُ بِهِ أَبَانَ بْنَ أَبِي عِيَّاشٍ فَقَرَأَهُ عَلَيَّ .

٨٨ - وَحَدَّثَنَا سُؤَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ قَالَ : سَمِعْتُ

أَنَا وَحَمْزَةُ الزِّيَّاتُ مِنْ أَبَانَ بْنِ أَبِي عِيَّاشٍ نَحْوًا مِنْ أَلْفِ حَدِيثٍ. قَالَ عَلِيٌّ: فَلَقِيتُ حَمْزَةَ فَأَخْبَرَنِي أَنَّهُ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ فِي الْمَنَامِ فَعَرَضَ عَلَيْهِ مَا سَمِعَ مِنْ أَبَانَ، فَمَا عَرَفَ مِنْهَا إِلَّا شَيْئًا يَسِيرًا، خَمْسَةً أَوْ سِتَّةً.

* وقوله: (وَحَدَّثَنَا سُؤَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ) هو أَبُو مُحَمَّدٍ سُؤَيْدُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ شَهْرِيَّارِ الْهَرَوِيِّ، الْأَنْبَارِيُّ.

عَنْ حَفْصِ بْنِ مَيْسَرَةَ، وَحَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ، وَأَبِي الْأَحْوَصِ، وَخُلَاقٍ. وَعَنْهُ أَبُو زُرْعَةَ، وَبَقِيَّةُ بْنُ مَخْلَدٍ، وَجَعْفَرُ الْفَرِّيَّابِيُّ، وَآخَرُونَ. كَانَ صَاحِبَ حَدِيثٍ وَحِفْظٍ، لَكِنَّهُ عُمُرٌ وَعَمِيَ فِي آخِرِهِ، فَرُبَّمَا لَقِنَ مَا لَيْسَ مِنْ حَدِيثِهِ، وَهُوَ صَادِقٌ فِي نَفْسِهِ صَحِيحُ الْكِتَابِ، هَذَا حَاصِلُ أَمْرِهِ.

وَأَمَّا كَلَامُ الْقَوْمِ فِيهِ، فَقَدْ اضْطَرَبَ لِاضْطِرَابِ حَالِهِ مِنَ الْمَبْدَأِ إِلَى النِّهَايَةِ، فَالْبُخَارِيُّ وَالتِّرْمِذِيُّ وَالنَّسَائِيُّ يُضَعِّفُونَهُ، وَرَوَى عَنْ ابْنِ مَعِينٍ تَكْذِيبُهُ وَسَبُّهُ، وَعَنْ أَحْمَدَ الثَّنَائُ عَلَيْهِ.

وَقَالَ أَبُو زُرْعَةَ: أَمَّا كِتَابُهُ فَصَحِيحٌ.

وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ: صَدُوقٌ، كَثِيرُ التَّدْلِيلِ.

وَقَالَ صَالِحُ جَزْرَةَ: صَدُوقٌ.

وَقَالَ الدَّارَقُطْنِيُّ: ثِقَةٌ، وَلَمَّا كَبِرَ قُرِئَ عَلَيْهِ مَا فِيهِ بَعْضُ النَّكَارَةِ

[فِي جِزِهِ].

هَذَا كَلَامُ الْقَوْمِ فِيهِ.

وبالجملة أخرج له مسلم وابن ماجه .
توفي سنة أربعين ومئتين ، وعاش مئة سنة .
وأما (أَبَان) الذي تكلّموا فيه فهو أَبَان بن أَبِي عِيَّاش فيروز ،
وقيل : دينار البصري ، تابعي صغير .
يروي عن أنس ، وأبي العالِيّة ، وسعيد بن جُبَيْر ، وجماعة .
وعنه عمران القَطَّان ، وعَبَّاد بن عَبَّاد ، وأبو إسحاق الفزَّاري ،
وآخرون .

قال الفلَّاس : متروك ، ولكنه رجل صالح .
وقال أحمد وابن مَعِين والنَّسائي ، وجماعة : متروك الحديث .
وكان شعبة من أشدّ الناس نكيراً عليه ، حتى يُحكى أنه قال : لأنّ
يَزْنِي الرجل خيراً له من أن يَروِيَ عن أَبَان .
وبالجملة اتفقوا على ضَعْفه ، ولم يخرج له أحد من الستة إلا
الترمذي ، فإنه أخرج له حديثاً واحداً مقروناً بقتادة .
مات سنة عشرين ومئة .

* وقوله : (فَقَرَأَهُ عَلَيَّ) المراد : أن أَبَان بن [أبي] عِيَّاش يحدث
بكل ما يُسأل عن الحسن ، وهو كاذب في ذلك .
قال المِزِّي في «تهذيب الكمال» : عن عَفَّان ، عن أَبِي عَوَّانَةَ أنه
قال : لما مات الحسن البصري اشتَهِتُ كلامه ، فجمعتُه من أصحاب
الحسن ، ثمَّ أتيت أَبَان بن أَبِي عِيَّاش فَقَرَأَهُ عَلَيَّ عن الحسن ، فما

أستحلُّ أن أروي^(١) عنه شيئاً، وهذه الرواية تبينُ الغرض من الرواية الواقعة في الكتاب.

* وقوله: (فَأَخْبَرَنِي أَنَّهُ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ فِي الْمَنَامِ) هذا تأكيدٌ لضعف أبان، وتقويةٌ لما تقرَّرَ عند الجمهور من كذبه وإقدامه على الافتراء، وليس المراد إثبات جرحه بمجرد الرؤيا، فإن ذلك لا يثبتُ به، وإن كانت رؤية النبي - عليه السلام - في النوم رؤيته على الحقيقة، لا يقدر الشيطان أن يتمثَّلَ بصورته، على ما سيجيء في (كتاب الرؤيا)، لكن إثبات الحكم الشرعي لا بد وأن يكون في حال التيقُّظ والاحتياط، وحال النائم على خلاف ذلك، فلا يثبت برؤية الشيء في النوم جرح العدل ولا تعديل المجروح، بل كلُّ حكم شرعي يحكُمُ به الولاة لا يثبت ضده بالمنام، نعم لو رأى النبي ﷺ يأمرُ بأمرٍ مباح أو مندوب، أو ينهى عن شيء مكروه يُستحبُّ الأخذُ بما أشار.

فإن قلت: كثير من المحدثين دوَّنوا كتبهم برؤيتهم النبي ﷺ في المنام، وسؤالهم عن صِحَّة الأحاديث، وجعلوا ذلك ذريعةً إلى التصحيح، فلم لا تكون رؤيا حمزة من هذا القبيل؟

قلت: ما جعلوا الكلام المسموع عنه - عليه السلام - في النوم مصحَّحاً، بل جعلوه مؤكِّداً لما تقرَّرَ، ورؤيا حمزة كذلك.

* * *

(١) في الاصل: «يروي».

٨٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ، أَخْبَرَنَا زَكَرِيَاءُ بْنُ عَدِيٍّ قَالَ: قَالَ لِي أَبُو إِسْحَاقَ الْفَزَارِيُّ: اكْتُبْ عَنْ بَقِيَّةِ مَا رَوَى عَنِ الْمَعْرُوفِينَ، وَلَا تَكْتُبْ عَنْهُ مَا رَوَى عَنْ غَيْرِ الْمَعْرُوفِينَ، وَلَا تَكْتُبْ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عِيَّاشٍ مَا رَوَى عَنِ الْمَعْرُوفِينَ وَلَا عَنْ غَيْرِهِمْ.

* وقوله: (أَخْبَرَنَا زَكَرِيَاءُ) هو أبو يحيى زكريا بن عدي التيمي، الكوفي، الحافظ.

عن شريك، وحمّاد بن زيد، وابن المبارك، وجماعة.
وعنه ابن راهويه، وإسحاق الكوسج، ومحمد بن رافع، وخلائق.
وثقه القوم، وأخرج له الستة إلا أبا داود والترمذي.
توفي سنة إحدى عشرة ومئتين.
وأما شيخه فهو (أبو إسحاق) إبراهيم بن محمد بن الحَرْب بن أسماء بن خارجة بن حصن الكوفي، الفزاري، وكان لجده خارجة صُحبةً، وهو أخو عيينة بن حصن.
روى أبو إسحاق عن عبد الملك بن عمير، ومغيرة، والأعمش، وخلائق.

وعنه الأوزاعي والثوري، وهما من شيوخه، ومعاوية بن عمرو، وآخرون.

كان ثقةً، صاحب سُنّة، أمراً بالمعروف، ناهياً عن المنكر، مرابطاً في ثغر مَصْيَصِيّة، وكان إذا دخل الثغر مبتدعاً أخرجه.

قال أبو صالح الفراء: لقيت الفضيل بن عياض قال: اشتقت إلى المصيصية وما بي قصد الرباط، إلا أن أرى أبا إسحاق.

وقال أبو حاتم: روي أن الرشيد أمر بقتل زنديق، فقال: كيف تفعل بألف حديث وضعتها، فقال الرشيد: أين أنت يا عدو الله من أبي إسحاق الفزاري، وابن المبارك، يتخللونها، ويخرجانها حرفاً حرفاً.

وبالجملة: ثناء القوم عليه كثير، واتفقوا على جلالة قدره وغزارة فضله، وكثرة درايته وصحة روايته، أخرج له الستة.

توفي سنة ست وثمانين ومئة.

وأما (إسماعيل) الذي تكلم فيه فهو أبو عتبة إسماعيل بن عياش ابن سلم الحمصي.

عن شرحبيل بن مسلم، وعبدالله بن دينار، وزيد بن أسلم، وخلائق من الشاميين والحجازيين.

وعنه الثوري، ومحمد بن إسحاق، والليث بن سعد، والأعمش، وهم من شيوخه، وآخرون.

قال عثمان بن صالح: كان أهل حمص يُغضون علياً، حتى نشأ فيهم إسماعيل بن عياش فحدّثهم، فكفّوا عن ذلك.

وقال داود بن عمرو الضبّي: قال أحمد بن حنبل لإسماعيل: كم تحفظ؟ قال: شيئاً كثيراً، قال: عشرة آلاف حديث؟ قال: عشرة آلاف، وعشرة آلاف، وعشرة آلاف.

قال أحمد: ذا مثل وكيع.

وقال يعقوب الفسوي: تكلم قوم في إسماعيل، وهو ثقة، عدل، أعلم الناس بحديث أهل الشام.

وقال دحيم: هو في الشاميين غاية، وخلط عن المدنيين.

وقال ابن معين: حديثه عن الشاميين صحيح، وإذا حدث عن الحجازيين والعراقيين خلط ما شئت.

وقال البخاري: إذا حدث عن أهل بلده فصحيح، وإذا حدث عن غيرهم ففيه نظر.

وقال الترمذي: هو أصْلَحُ من بَقِيَّة.

وقال عبدالله بن أحمد، عن أبيه أنه قال: بَقِيَّةُ أَحَبُّ إِلَيَّ من إسماعيل.

وقال أبو حاتم: لَيِّن.

وقال ابن خزيمة: لا يُحتج به.

وقال ابن حبان: كثير الخطأ في الحديث، حتى خَرَجَ حديثه عن حدِّ الاحتجاج به.

وروى عبدالله بن علي بن المديني، عن أبيه أنه قال: إسماعيل عندي ضعيف.

هذا كلام القوم في شأنه، ولم يُخرَجْ له الشيخان شيئاً، وإنما أخرج له الأربعة، وقد أخرج لبَقِيَّة الستة؛ الخمسة مقروناً، والبخاري

تعليقاً، فَبَقِيَّةُ خَيْرٍ عندهم من إسماعيل، وقد صرَّح الإمام أحمد حيث قال: بَقِيَّةُ أَحَبِّ إِلَيَّ من إسماعيل، وإنما يُرمى بَقِيَّةُ بالتدليس كما عرفت، ولهذا قال أبو إسحاق لا نكتب عنه ما روى عن غير المعروفين، وإسماعيل مشهورٌ بالضعف، فقال: لا نكتب عنه مطلقاً، فهذا لا يكون مخالفاً لكلام القوم، بل موافقاً لنصوصهم كما عرفت، فقول النووي: هذا الذي قاله أبو إسحاق في إسماعيل خلاف قول جمهور الأئمة = ليس على ما ينبغي، فإنه موافق لقول الجمهور، خاصة لقول الشيخين، حيث تركا الإخراج له، فتدبر.

* * *

٩٠ - وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ : قَالَ : سَمِعْتُ بَعْضَ أَصْحَابِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : قَالَ ابْنُ الْمُبَارَكِ : نِعَمَ الرَّجُلُ بِقِيَّةٍ ، لَوْلَا أَنَّهُ كَانَ يَكْنِيهِ الْأَسَامِيُّ وَيُسَمِّي الْكُنَى ، كَانَ دَهْرًا يُحَدِّثُنَا عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْوُحَاظِيِّ ، فَنَظَرْنَا فَإِذَا هُوَ عَبْدُ الْقُدُّوسِ .

٩١ - وَحَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ الْأَزْدِيُّ قَالَ : سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّزَّاقِ يَقُولُ : مَا رَأَيْتُ ابْنَ الْمُبَارَكِ يُفْصِحُ بِقَوْلِهِ : كَذَابٌ إِلَّا لِعَبْدِ الْقُدُّوسِ ، فَإِنِّي سَمِعْتُهُ يَقُولُ لَهُ : كَذَابٌ .

* وقوله : (سَمِعْتُ بَعْضَ أَصْحَابِ عَبْدِ اللَّهِ) فقد مرَّ أن أمثال هذا جائزٌ في المتابعات، فإنَّ الحُكْمَ إنما ثَبَتَ بغيره، وهو مؤكَّد، فلا

ينافي كونه روايةً عن مجهول .

* وقوله : (يَكْنِي الْأَسَامِيَّ وَيُسَمِّي الْكُنْيَ) هذا نوعٌ من التدليس ،
وقد مرَّ حُكْمُهُ مع سائر أنواعه ، فليراجعُ ثَمَّةً .

وأما الوُحَاظِيُّ فالمشهور فيه ضم الواو وتخفيف الحاء ، وقد
حكى صاحبُ «المطالع» الفتح أيضاً ، وهو نسبة إلى وُحَاظَة ، بطن من
حِمِير .

وعبد القدوس هو ابن حَبِيبِ المَقْدَمِ ذِكْرُهُ .

* وقوله : (وَحَدَّثَنِي أَحْمَدُ) هو أبو الحسن أحمد بن يوسف
النيسابوري ، الأزدي ، المعروف بِحَمْدَان .

عن حفص بن عبدالله ، وجعفر بن عَوْن ، وعبد الرزاق ، وخلائق .
وعنه ابن خُزَيْمَة ، وأبو عَوَانَة ، ومَكِّي بن عَبْدِان ، وآخرون .
وثَّقه مسلم والِدَّارَقُطْنِي .

وقال النَّسَائِي : ليس به بأس .

وقال الحاكم : هو أحد أئمة الحديث ، كثير الرحلة ، واسع
الفهم .

وبالجملة ثناء القوم عليه كثير ، أخرج له الستة إلا البخاري
والترمذي .

توفي سنة أربع وستين ومئتين ، وعاش بضعاَ وثمانين سنة .

* * *

٩٢ - وَحَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا نَعِيمٍ، وَذَكَرَ الْمُعَلَّى بْنُ عُرْفَانَ فَقَالَ: قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو وَائِلٍ قَالَ: خَرَجَ عَلَيْنَا ابْنُ مَسْعُودٍ بِصَفَيْنِ، فَقَالَ أَبُو نَعِيمٍ: أَتَرَاهُ بُعِثَ بَعْدَ الْمَوْتِ؟

* وقوله: (سَمِعْتُ أَبَا نَعِيمٍ) هو الفضل بن دُكَيْنَ بن حَمَّاد بن زهير بن دِرْهَم التَّيْمِي مولاهم، الكوفي، الأحول، ودُكَيْنَ لقب، واسمه عمرو، كان أبو نَعِيمٍ أَوْحَدَ زَمَانِهِ فِي الْحَدِيثِ.

رَوَى عَنِ الْأَعْمَشِ، وَابْنِ أَبِي زَائِدَةَ، وَجَعْفَرِ بْنِ بُرْقَانَ.

وَعَنْهُ أَحْمَدُ، وَابْنُ مَعِينٍ، وَابْنُ رَاهَوِيَّةَ، وَآخَرُونَ.

اتَّفَقَ الْقَوْمُ عَلَى غَزَارَةِ فَضْلِهِ وَجَلَالَةِ قَدْرِهِ وَإِتْقَانِهِ، أَخْرَجَ لَهُ السُّنَنُ، وَإِنَّمَا نَقَمُوا عَلَيْهِ التَّشْيِيعَ، إِلَّا أَنَّهُمْ قَالُوا: لَيْسَ لَهُ فِيهِ غَلُوطٌ وَلَا سَبُّ.

وَحَكَى أَحْمَدُ بْنُ مُلَاعِبٍ عَنْ أَبِي نَعِيمٍ أَنَّهُ قَالَ: مَا كَتَبْتُ عَلَى الْحَفْظَةِ أَنِّي سَبَبْتُ مَعَاوِيَةَ.

تُوفِيَ سَنَةَ عَشْرِ وَمِائَتَيْنِ.

وَأَمَّا (أَبُو وَائِلٍ) فَهُوَ شَقِيقُ بَنِي سَلَمَةَ الْأَزْدِيِّ، الْكُوفِيُّ، مِنْ سَادَاتِ التَّابِعِينَ، أَدْرَكَ النَّبِيَّ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَلَمْ يَرَهُ، رَوَى عَنِ الْخُلَفَاءِ الْأَرْبَعَةِ، وَمَعَاذِ بْنِ جَبَلٍ، وَابْنِ مَسْعُودٍ، وَجَمَاعَةِ مِنَ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ.

وَعَنْهُ الشَّعْبِيُّ، وَعَمْرُو بْنُ مُرَّةَ، وَالْأَعْمَشُ، وَآخَرُونَ.

قال عمرو بن مُرَّة: قلت لأبي عُبَيْدة: من أَعْلَمُ أهل الكوفة
بحديث ابن مسعود؟ فقال: أبو وائل.

وقال ابن مَعِين: ثَقَّةٌ، لا يُسأل عن مثله.

وبالجملة: اتفق القوم على وثوقه وجلالة قدره، وأخرج له
الستة.

توفي سنة اثنتين وثمانين.

وَأَمَّا (المُعَلَّى) - الذي تكلم فيه - ابن عُرْفَانَ بضم العين، وروي
فيه الكسر أيضاً، وهو مشهور.

قال البخاري: منكر الحديث.

وقال النَّسَائِي: ضعيف.

وقال ابن مَعِين: ليس بشيء.

وبالجملة: كان من غلاة الشيعة، واتفقوا على ضعفه، ولم
يخرج له من الستة.

ومعنى الكلام أن أبا نُعَيْم يقول: إِنَّ الْمُعَلَّى قال: (حَدَّثَنَا أَبُو
وَائِلٍ قَالَ: خَرَجَ عَلَيْنَا ابْنُ مَسْعُودٍ بِصَفَيْنِ)، وهذا كذبٌ وافتراء من
المُعَلَّى، فإن ابن مسعود توفي سنة اثنتين أو ثلاث وثلاثين في خلافة
عثمان كما مرَّ، وَصَفَيْنِ مَحَلٌّ وَقَعَةٍ بَيْنَ عَلِيٍّ وَمَعَاوِيَةَ، وهي بعد مضيِّ
ستين من خلافة عليٍّ، فيكون بعد موت ابن مسعود بأربع سنين أو
خمس سنين، فلا يمكن خروجه عليهم إلا بعد بعثه، ومعلوم أنه ما

بُعث، وكذا معلومٌ بالقرائن وشهادة الحال أن أبا وائل مع جلالة شأنه وصيانة قدره عن الكذب لا يُقدِّم على هذا الافتراء الصريح، فتعيَّن أنه من المُعلَّى.

* وقوله: (أُترَاهُ) بضم التاء، بمعنى يظن، وهذا كلام أبي نُعيم وقوله في الردِّ على المُعلَّى، حيث حدَّثه بهذا الكذب البَحْت.

* * *

٩٣ - حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ وَحَسَنُ الْحُلَوَانِيُّ كِلَاهُمَا عَنْ عَفَّانَ بْنِ مُسْلِمٍ قَالَ: كُنَّا عِنْدَ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عَلِيَّةَ، فَحَدَّثَ رَجُلٌ عَنْ رَجُلٍ، فَقُلْتُ: إِنَّ هَذَا لَيْسَ بِبُتٍّ، قَالَ: فَقَالَ الرَّجُلُ: اغْتَبْتَهُ. قَالَ إِسْمَاعِيلُ: مَا اغْتَابَهُ، وَلَكِنَّهُ حَكَمَ أَنَّهُ لَيْسَ بِبُتٍّ.

٩٤ - وَحَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ الدَّارِمِيُّ، حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ عَمَرَ قَالَ: سَأَلْتُ مَالِكَ بْنَ أَنَسٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الَّذِي يَزُوي عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ فَقَالَ: لَيْسَ بِثِقَةٍ، وَسَأَلْتُهُ عَنْ صَالِحِ مَوْلَى التَّوَّامَةِ، فَقَالَ: لَيْسَ بِثِقَةٍ، وَسَأَلْتُهُ عَنْ أَبِي الْخُوَيْرِثِ، فَقَالَ: لَيْسَ بِثِقَةٍ. وَسَأَلْتُهُ عَنْ شُعْبَةَ الَّذِي رَوَى عَنْهُ ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ، فَقَالَ: لَيْسَ بِثِقَةٍ، وَسَأَلْتُهُ عَنْ حَرَامِ بْنِ عُثْمَانَ، فَقَالَ: لَيْسَ بِثِقَةٍ، وَسَأَلْتُ مَالِكَاً عَنْ هَؤُلَاءِ الْخَمْسَةِ فَقَالَ: لَيْسُوا بِثِقَةٍ فِي حَدِيثِهِمْ، وَسَأَلْتُهُ عَنْ رَجُلٍ آخَرَ نَسِيتُ اسْمَهُ، فَقَالَ: هَلْ رَأَيْتَهُ فِي كُتُبِي؟ قُلْتُ: لَا، قَالَ: لَوْ كَانَ ثِقَةً لَرَأَيْتَهُ فِي كُتُبِي.

(وَحَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ) هو أحمد بن سعيد بن صَخْرٍ النيسابوري،
الدارمي، الحافظ.

عن النَّضْر بن شُمَيْل، وعبد الصمد، وأبي عامر العَقَدِيّ، وخلائق.
وعنه إبراهيم بن أبي طالب، وأبو جعفر الفَلَّاس، وآخرون.
وثقه القوم، وأثنوا عليه، وأخرج له الستة.
توفي سنة ثلاث وخمسين ومئتين.

وأما شيخه فهو أبو محمد (بِشْر بن عمر) الزَّهْرَانِي الأَزْدِي البصري.
عن عِكْرِمَة بن عمار، وشعبة، وهَمَّام، وخلائق.
وعنه ابن رَاهُوَيْه، والدُّهْلِي، والكَوْسَج، وآخرون.
اتفقوا على توثيقه، وأخرج له الستة.
توفي سنة ست ومئتين.

وأما (مالك) فهو أبو عبدالله مالك بن أنس بن أبي عامر بن عمرو
ابن الحارث بن غِيَمَان بن خُثَيْل بن عمرو بن ذي أَصْبَح، الحِمَيْرِي،
الأَصْبَحِي، المَدَنِي، أحد الأعلام، وإمام دار الهجرة.
عن نافع، وسعيد المَقْبُرِي، وابن شهاب، وخلائق.

وعنه الزُّهْرِي، ويحيى بن سعيد الأنصاري، ويزيد بن عبدالله بن
الهاد، وهم من شيوخه، والشافعي، وابن جُرَيْج، والأوزاعي، وشعبة،
والثوري، وابن المبارك، ويحيى القَطَّان، وابن مَهْدِي، وأمّ سواهم.
حدث عنه الزُّهْرِي، وزكريا بن دُرَيْد الكِنْدِي، وبين وفاتهما مئة
سنة وسبع وثلاثين سنة.

قال البخاري: أَصَحُّ الْأَسَانِيدِ مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عَمْرِو.
وقال يحيى الْقَطَّان: مَا فِي الْقَوْمِ أَصَحُّ حَدِيثًا مِنْ مَالِكٍ.
وكان عبد الرحمن بن مَهْدِي لَا يُقَدِّمُ عَلَى مَالِكٍ أَحَدًا.
وسئل عَنْ أَثْبَتِ أَصْحَابِ الزُّهْرِيِّ فَقَالَ: مَالِكٌ أَثْبَتُ فِي كُلِّ شَيْءٍ.

وقال ابن مَعِين: كُلُّ مَنْ رَوَى عَنْهُ مَالِكٌ فَهُوَ ثِقَةٌ، إِلَّا عَبْدَ الْكَرِيمِ أَبَا أُمِيَّةٍ.

وثناء القوم عليه كثير، واتفقوا على جلالته علمه، وغزارة فضله،
وتقدمه في كل شيء من أبواب العلم، ورسوخ قدمه في الرواية
والدراية.

قال الشافعي: مَالِكٌ حُجَّةُ اللَّهِ تَعَالَى عَلَى خَلْقِهِ بَعْدَ التَّابِعِينَ.

وقال: إِذَا جَاءَ الْأَثَرُ فَمَالِكٌ النَّجْمُ.

وبالجملة: إِنَّهُ أَعْرَفُ مَنْ أَنْ يُعْرَفَ، وَاسْمُهُ قَدْ طَبَّقَ الْأَرْضَ،
وَذِكْرُهُ قَدْ سَارَ فِي الْآفَاقِ، وَأَخْرَجَ لَهُ السِّتَةُ.

توفي سنة تسع وسبعين ومئة، وله ست وثمانون سنة رحمه الله.

وَأَمَّا (مُحَمَّدٌ) الَّذِي يَرَوِي عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ فَهُوَ أَبُو جَابِرٍ
مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْبَيَاضِي، الْمَدَنِي، الضَّعِيفُ.

وكان الشافعي رحمه الله يقول: مَنْ حَدَّثَ عَنْ أَبِي جَابِرِ الْبَيَاضِيِّ
بَيَّضَ اللَّهُ عَيْنَهُ.

وعن مالك : كنا نَتَّهِمُهُ بالكذب .

وقال أحمد : منكر الحديث جداً .

وقال ابن معين : كذاب .

وقال النسائي وغيره : متروك الحديث .

وبالجملة : اتفقوا على ضَعْفِهِ ، ولم يخرج [له] أحد من الستة .

وأما (شعبة) الذي يروي عنه ابن أبي ذئب ، فهو شعبة بن دينار

أبو عبدالله ، وقيل أبو يحيى مولى ابن عباس .

روى عن ابن عباس موله .

وعنه داود بن الحُصَيْن ، وحسن البصري ، وجابر الجُعْفِي ،

وغيرهم .

قال مالك : ليس بثقة .

وقال ابن معين : لا يُكْتَبُ عنه ، وفي رواية عنه : لا بأس به .

وقال النسائي : ليس بالقوي .

وقال أبو زُرْعَة : ضعيف الحديث .

وبالجملة أخرج له أبو داود حديثاً واحداً في الغُسل .

مات في وَسَطِ خلافة هشام بن عبد الملك .

وأما شعبة بن دينار الكوفي الراوي عن أبي بُرْدَة وَعِكْرِمَة وغيرهما ،

وعنه السفينان ، وغيرهما = فثقة ، وربما يَلْتَبِسُ بشعبة المذكور

لاشتراكهما في الاسم واسم الأب .

وأما (صَالِحٌ مَوْلَى التَّوْأَمَةِ) ، فهو صالح بن أبي صالح ، ولذلك

قيل : صالح بن أبي صالح .

روى صالح عن عائشة ، وأبي هريرة ، وابن عباس ، وجماعة .

وعنه موسى بن عقبة ، وابن جريج ، والسفيانان ، وآخرون .

قال يحيى القطان : لم يكن بثقة .

وقال النسائي : ضعيف .

وقال الأصمعي : كان شعبة لا يروي عنه ، وينهى عن التحدث

عنه .

وروى عبدالله بن أحمد عن يحيى بن معين : ليس بقوي .

وروى عباس عنه : ثقة .

وقد كان خَرَفَ قبل أن يموت ، والثوري إنما أدركه بعد ما خَرَفَ ،

فسمع منه منكرات ، وابن أبي ذئب سمع منه قبل أن يَخْرَفَ .

وقال أحمد : مالك أدرك صالحاً وقد اختلط ، وهو كبير السن ،

وما أعلم به بأساً ، مَنْ سَمِعَ منه قديماً [فذاك] .

وقال ابن حبان : تَغَيَّرَ سنة خمس وعشرين ومئة ، وجعل يأتي بما

يُشَبِّه الموضوعات عن الثقات ، فاختلط حديثه الأخير بحديثه القديم

ولم يتميَّز ، فاستحق التَّرك ، هذا كلام القوم في شأنه ، ولم يخرج له

الشيخان شيئاً ، وقد أخرج له الأربعة إلا النسائي .

توفى سنة خمس وعشرين ومئة .

وأما التوأمة مولاة صالح : فالمشهور فتح التاء وسكون الواو ثم

همزة مفتوحة، بنت أمية بن خَلَف الجُمَحِي، سُمِّيَتْ بها لأنها ولدت مع غيرها في بطنٍ واحد، ومنهم من يَنْقُل حركة الهمزة إلى الواو، ومن ضمَّ التاء وهَمَزَ الواو فقد أخطأ.

وأما (أبو الحويرث) فهو عبد الرحمن بن معاوية المدني.

عن النعمان بن عِيَّاش، وحنظلة بن قيس، ونافع بن جُبَيْر، وجماعة.

وعنه شعبة، وعبد الرحمن بن أبي إسحاق، وسفيان الثوري، وخلائق.

قال ابن مَعِين: ليس بحجة.

وقال النَّسَائِي: ليس بذاك.

وروى عبدالله بن أحمد، عن أبيه أنه قال: أبو الحويرث روى عنه شعبة وسفيان.

قلت: إِنَّ بَشْرَ بن عمر زعم أنه سأل مالكا عنه فقال: ليس بثقة، فأنكره ثم قال: روى عنه شعبة.

وأما البخاري فقد ذكره في «التاريخ» ولم يتكلَّم فيه، فهو عنده على الاحتمال.

وبالجملة لم يخرج له الشيخان، وأخرج له من الأربعة ابن ماجه.

مات سنة ثلاثين ومئة.

وقال ابن مأكولاً: شعبة يكنى أبا جُوَيْرِيَّةَ، وغيره أبا الحُوَيْرِثِ.

وأما (حَرَام) فهو ابن عُثْمَانَ الأنصاري، المدني.

عن عبد الرحمن ومحمد ابني جابر بن عبد الله وغيرهما.

وعنه مَعْمَر وغيره.

قال الشافعي وابن معين: الرواية عن حرامٍ حرامٌ.

وقال أحمد: تَرَكَ الناس حديثه.

وقال يحيى القَطَّان: قلت لحرام بن عثمان: عبد الرحمن بن

جابر، ومحمد بن جابر، وأبو عتيق، هم واحد؟ قال: إن شئت جعلتهم عشرة.

وقال ابن جِبَّان: كان غالباً في التشيع، يقلب الأسانيد، ويرفع

المسانيد.

هذا كلام القوم في شأنه، وما أخرج له أحد من الستة.

وفي إيراد هذه الخمسة على هذا الترتيب لُطْفٌ، وهو أن محمد ابن عبد الرحمن وحرام بن عثمان لما كانا أضعفَ أوقعهما في الطرفين، ثم ثنَّى بشعبة الذي فيه الضعف أكثر من الباقية، ثم أورد صالحاً وأبا الحُوَيْرِثِ في الوسط لاختلاف الناس في حالهما، وقَبُول بعضهم روايتهما، وإخراج بعض الستة حديثهما، وهذا الترتيب على منوال ما يقال: الأوسط محفوظة، والأطراف يتسارع إليها الفساد.

وقال أبو تمام في وصفه قلعة:

كانت هي الوسط المَحْمِيّ فاكتنفت

بها الحوادثُ حتى أصبحت طرفاً

ولعل التصريح باسم مالك في السؤال عن أبي الحُوَيْرِث دون
الضمير إيماءٌ إلى أنَّ مالكا ضَعَفه، وقد خالفه فيه غيره، وكذا التصريح
في قوله : (وَسَأَلْتُ مَالِكاً عَنْ هَؤُلَاءِ الْخَمْسَةِ) بياناً لسؤاله عن الجميع
جملةً بعد سؤاله عن كل واحد مفرداً.

وأما قول مالك : (لَوْ كَانَ ثِقَةً لَرَأَيْتُهُ فِي كُتُبِي) تصريحٌ منه بأنَّ
كلَّ مَنْ حَدَّثَ عَنْهُ فِي كُتُبِهِ فَهُوَ ثِقَةٌ، وَلَا يُلْزَمُ مِنْهُ أَنْ يَكُونَ ثِقَةً عِنْدَ
غَيْرِهِ، فَإِنَّ أَسْبَابَ الْجَرْحِ مَخْفِيَّةٌ، قَدْ تَظَهَّرُ لِلْبَعْضِ دُونَ الْبَعْضِ، وَكَذَا
مُخْتَلِفَةٌ، فَلَعَلَّ فِي شَخْصٍ شَيْئاً لَا يَرَاهُ الْقَائِلُ جَرَحاً، وَيَرَاهُ غَيْرَهُ.

وأما رواية العَدْل عن المجهول، هل يكون تعديلاً له؟

اِخْتَلَفَ فِيهِ؛ فَقِيلَ: لَا، وَهُوَ الصَّحِيحُ، فَإِنَّهُ قَدْ تَكُونُ الرِّوَايَةُ
لِلْإِعْتِبَارِ وَالِاسْتِفْسَارِ لَا لِلْإِحْتِجَاجِ.

وقيل: نعم، وعلى هذا الخلاف لو قال العَدْل: أخبرني الثقة،
فالصحيح أنه ليس بتعديل، لِمَا ذَكَرْنَا مِنْ أَنَّ أَسْبَابَ الْجَرْحِ خَفِيَّةٌ
مُخْتَلِفَةٌ، فَقَدْ يَطَّلِعُ عَلَيْهَا وَاحِدٌ دُونَ غَيْرِهِ، وَبَعْدَ الْإِطْلَاعِ فَقَدْ تَكُونُ
سَبَباً عَنْده وَقَدْ لَا يَكُونُ.

* * *

٩٥ - وَحَدَّثَنِي الْفَضْلُ بْنُ سَهْلٍ قَالَ: حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ،
حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ، عَنْ شُرَحْبِيلَ بْنِ سَعْدٍ وَكَانَ
مُتَّهَمًا.

* وقوله: (حَدَّثَنِي يَحْيَى) فهو أبو زكريا يحيى بن معين بن
عَوْنٍ، وقيل: عَتَّاب بن زياد المُرِّي، الغَطَفَانِي، البغدادِي، الحافظ،
إمام أهل الحديث.

عن ابن عُيَيْنَةَ، وابن المبارك، وعَبَاد بن عَبَّاد، ويحيى القَطَّان،
وعيسى بن يونس، وخلائق.

وعنه محمد بن سعد، وأحمد بن حنبل، وداود بن رشيد، وأبو
خَيْثَمَةَ، وهَنَّاد، وهم من أقرانه، وأمم سواهم.
وهو الإمام الثَّبْتُ الْعَلَمُ بلا منازع ولا مدافع.
قال ابن المَدِينِي: دارَ حديثُ الثُّقَاتِ إلى جماعة، ودارَ حديثُ
هؤلاء كلَّهم إلى يحيى بن معين.

وقال أحمد: كل حديث لا يعرفه يحيى بن معين فليس بحديث.
وقال أبو داود: يحيى أعلمُ بالرجل من الكلِّ.
وقال أحمد بن علي الأَبَّار: قال يحيى بن معين: كتبنا عن
الكذَّابِينَ، وسَجَرْنَا به الثُّنُورَ، وأَخْرَجْنَا خَبْرًا نَضِيحًا.

وقال محمد بن نَصْر الطَّبْرِي: سمعت يحيى بن معين يقول:
كتبت بيدي ألف ألف حديث، ويقال: إنه خَلَّفَ من الكتب مئة قِمَطرٍ

وأربعة عشر قِمَطْرًا.

وثناء الناس كثير، وهو حجة بالاتفاق، أخرج له الستة.

وما ذكرَ ابن المُقَرِّي، عن محمد بن عَقِيل البغدادي قال:
سمعت إبراهيم بن هانئ يقول: رأيت أبا داود يقع في يحيى بن مَعِين،
فقلت: تقع في مثل يحيى؟ فقال: مَنْ جرَّ ذِيولَ الناس جرُّوا ذيلَه =
حكاية باطلة لا أصل لها، فإن المشهور عن أبي داود الثناء على يحيى.
ومحمد بن عَقِيل هذا، مجهول لا يُعرف، ونكرة لا تُعرف،
ويحيى قد قفزَ القَنْطَرَة، بل قفز من [الـ]جانب الشرقي إلى الجانب
الغربي، فلا يُسمَع قولٌ مثله في مثله.

توفي سنة ثلاث وثلاثين ومئتين بالمدينة، وقد استوفى خمساً
وسبعين سنة، وغُسل على الأعواد التي غُسل عليها رسول الله ﷺ
ونودي بين يديه: هذا الذي ينفي الكذب عن رسول الله ﷺ، ودُفن
بالبقيع ﷺ.

وأما شيخه فهو (الحجاج) بن محمد المِصْنِصِي الأعور.

عن ابن خَدِيج، وجريير بن عثمان، وشعبة، وجماعة.

وعنه أحمد، والزَّعْفَرَانِي، وخلائق.

وكان أحد الحفاظ الكبار في زمانه.

وثَّقه القوم، وأخرج له الستة.

توفي ببغداد سنة ست ومئتين.

وأما شيخه فهو أبو الحارث محمد بن عبد الرحيم بن المغيرة بن الحارث (بن أبي ذئب) هشام بن شعبة بن عبد الله بن أبي قيس بن عبدوُد القرشي، العامري، المدني، أحد الأئمة الأعلام.

عن المَقْبُرِي، ونافع، والزُّهْرِي، وخلاتق.

وعنه الثوري، ومَعْمَر، وابن المبارك، وآخرون.

قال أحمد: يُشَبَّه بسعيد بن المسيَّب، فقليل له: خلفٌ مثله في بلاده، قال: لا، ولا في غيرها.

كان ثقة صدوقاً، أفضل من مالك، إلا أن مالكاً أشدُّ تنقيّةً للرجال منه.

وقال ابن مَعِين: شيوخ ابن أبي ذئب كلُّهم ثقاتٌ إلا أبا جابر البَيَاضِي.

وقال النَّسَائِي وغيره: ثقة مأمون، وثناء الناس عليه كثير، واتفقوا على جلالة قدره، وغزارة فضله وتصلُّبه في الدين.

سأله أبو جعفر منصور عن نفسه وهو بمكة فقال: وربُّ هذا البيت إنك لجائر.

ودخل المهديُّ العباسي مسجدَ النبي ﷺ فقام له الناس إلا ابن أبي ذئب، فقال المسيَّب بن زهير: قم، هذا أمير المؤمنين، فقال ابن أبي ذئب: إنما يقوم الناس لربِّ العالمين.

وحكاياته مع الجبابة وتكلُّمه بالحق الصريح عندهم ولهم كثير،

وهو أجلُّ من أن يَحْتَاجَ إلى تعريف .

أخرج له الستة ، وربما يُوهَّـنونه في الزُّهري ، ورماه بعض القوم
بالقَدْر ، ونفاه عنه الجمهور .

توفي سنة ثمان وخمسين ومئة .

وأما (شُرْحَبِيل) الذي اتَّهمه ابنُ مَعِين : فهو شُرْحَبِيل بن سعد ،
من أئمة المغازي .

قال ابن سعد : كان شيخاً قديماً يروي عن زيد بن ثابت وجماعة
من الصحابة ، وبقي زماناً ، واحتاج حاجة شديدة ، وكانوا يخافون منه
إذا جاء إلى الرجل يطلب منه شيئاً إن لم يعطه أن يقول : لَمْ يشهدُ أبوك
بدرأ ، وكان قد اختَلَط ، ولم يُحتج به .

وقال الدَّارِقُطْنِي : ضعيف لا يُعتبر به ، وأورده ابن حِبَّان في
الثقات .

وبالجملة اختلف القوم في حاله ، وأخرج له أبو داود وابن
ماجه .

توفي سنة ثلاث وعشرين .

* * *

٩٦ - وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَهْزَادَ قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا
إِسْحَاقَ الطَّالْقَانِيَّ يَقُولُ : سَمِعْتُ ابْنَ الْمُبَارَكِ يَقُولُ : لَوْ خُيِّرْتُ بَيْنَ أَنْ

أَدْخَلَ الْجَنَّةَ وَيَبْنَ أَنْ أَلْقَى عَبْدَ اللَّهِ بْنِ مُحَرَّرٍ لَأَخْتَرْتُ أَنْ أَلْقَاهُ ثُمَّ أَدْخَلَ
الْجَنَّةَ، فَلَمَّا رَأَيْتُهُ كَانَتْ بَعْرَةً أَحَبَّ إِلَيَّ مِنْهُ.

* وقوله: (لَوْ خُيِّرْتُ بَيْنَ أَنْ أَدْخَلَ الْجَنَّةَ) الغرض المبالغة في
صحبه ملاقة عبد الله بن مُحَرَّرٍ، حتى لو خُيِّرَ بين دخول الجنة ولقائه
لاختار أولاً لقاءه، وهذه مبالغة عظيمة.

ثم قال: (ثُمَّ أَدْخَلَ الْجَنَّةَ) إشعاراً بأن التخيير إنما يكون بين تقدُّم
دخول الجنة وملاقاته، لا بينها والدخول، وكما بالغ في شَغَفَ لقائه
بالغ في كراهية صحبه بعده.

وفيه: أن مصاحبة العالم وأخذ العلم منه مُقَدَّم على دخول
الجنة؛ لأنه سببه لو عَمِلَ بما علم، كما هو دأبُ السَّلَفِ وخيارِ عباد
الله.

وفيه: أن بَعْدَ رؤية الشخص إذا لم تكن فيه منفعة دينية، بل فيه
مضرة = يجب التبرُّي منه، وإشاعة حاله ليحترزَ الناس من صحبه،
ولا يغترَّ أحد باستماع صيته الحَسَن.

والمُحَرَّرُ بالحاء والراءين المهملتين، الأولى مشددة، ومن روى
بسكون الحاء والزاي آخره فقد أخطأ.

وعبد الله هذا عامري، قاضي الجزيرة.

يروي عن نافع، والزُّهري، وقتادة، وجماعة.

وعنه بَقِيَّة، وعبد الرزاق، وأبو نُعَيْم، وطائفة.

ضَعَفَهُ ابْنُ مَعِينٍ وَغَيْرُهُ .

وقال البخاري : منكر الحديث .

وقال النسائي : متروك .

وقال ابن حبان : كان من خيار عباد الله ، إلا أنه يَكْذِبُ ولا يَعْلَمُ ،
وَيَقْلِبُ الأخبار ولا يَفْهَمُ .

وبالجملة كلام الناس في شأنه كثير ، وأخرج له ابن ماجه .

* * *

٩٧ - وَحَدَّثَنِي الْفَضْلُ بْنُ سَهْلٍ ، حَدَّثَنَا وَلِيدُ بْنُ صَالِحٍ قَالَ : قَالَ
عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو : قَالَ زَيْدٌ - يَعْنِي ابْنَ أَبِي أُنَيْسَةَ - : لَا تَأْخُذُوا عَنْ
أَخِي .

* وقوله : (حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ) هو أبو محمد الوليد بن صالح
الضَّبِّي ، الْجَزَرِيُّ .

عن إسرائيل ، والحمَّاديين ، وجريير بن حازم ، وخلائق .
وعنه أبو حاتم ، وهشام ، وإبراهيم الحزبي ، وآخرون .
وثقه أبو حاتم ، وأخرج له الشيخان .

* * *

٩٨ - حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّوْرَقِيُّ : قَالَ : حَدَّثَنِي عَبْدُ

السَّلَامِ الْوَابِصِيُّ قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ الرَّقِّيُّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ
ابْنِ عَمْرٍو قَالَ: كَانَ يَحْيَى بْنُ أَبِي أَنْيَسَةَ كَذَّابًا.

وَأَمَّا (عبد السلام) في الإسناد الآخر، فهو أبو الفضل عبد السلام
ابن عبد الرحمن بن صَخْر بن عبد الرحمن بن وَابِصَةَ بن مَعْبَد الرَّقِّيِّ،
الْوَابِصِيُّ.

عن أبيه، ووَكَيْع، وجماعة.
وعنه أحمد الدَّوْرَقِيُّ، وأبو حاتم، وطائفة.
سئل أحمد عنه فحسَّنَ القول فيه وقال: ما بلغني عنه إلا خير.
وبالجملة أخرج له أبو داود، وذكره مسلم هاهنا.
توفي سنة تسع وثلاثين ومئتين.
وأما شيخه فهو أبو عبد الرحمن (عبد الله بن جعفر) بن غِيْلَانَ
الرَّقِّيِّ.

عن أبي المَلِيح، وابن المبارك، ومُعْتَمِر بن سليمان، وجماعة.
وعنه سَلَمَةُ بن شَبِيب، والدُّهْلِيُّ، والدَّارِمِيُّ، وخلائق.
وثَّقه ابن مَعِين وأبو حاتم.
وقال النَّسَائِيُّ: ليس به بأس قبل أن يتغيَّر.
وقال هلال: ذهب بصره سنة ست عشرة ومئتين، وتغيَّر سنة
ثمان.

وقال ابن حِبَّان: تغيَّر قليلاً سنة ثمان عشرة.

وتوفي سنة عشرين ومئتين .

وبالجملة وثَّقه القوم ، وأخرج له الستة .

وأما (زيد) فهو أبو أسامة زيد بن أبي أنيسة زيد الجزري ،
الرُّهاوي .

عن الحكم ، وطلحة بن مُصَرِّف ، وعمرو بن مُرَّة ، وخلائق .
وعنه عمرو بن الحارث ، ومالك ، ومَعْقِل بن عبيدالله ، وآخرون .
وثَّقه ابن مَعِين .

وقال النَّسَائِي : ليس به بأس .

وقال ابن سعد : كان ثقة ، فقيهاً ، راويةً للعلم ، كثير الحديث .
وبالجملة ثناء الناس عليه كثير ، وأخرج له الستة .

توفي سنة خمس وعشرين ومئة .

وأما أخوه (يحيى) الذي تكلموا فيه يروي عن ابن أبي مليكة ،
ونافع ، وجماعة .

وعنه عبد الوارث ، وعبدالله بن بكر ، وطائفة .

قال الفلاس : صدوقٌ ، يَهْمُ .

وقال يحيى بن سعيد : هو أَحَبُّ إلي من الحجاج بن أَرْطَاة ، وابن
إسحاق .

وقال ابن مَعِين : ليس بشيء .

وقال أحمد والذَّارِقُطْنِي : متروك .
وقال البخاري : مُنْكَرُ الْحَدِيثِ .
وبالجملة أَكْثَرُ الْقَوْمِ عَلَى ضَعْفِهِ .
أَخْرَجَ لَهُ التِّرْمِذِيُّ .
مَاتَ سَنَةَ سِتٍّ وَأَرْبَعِينَ وَمِئَةً .

* * *

٩٩ - حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ : قَالَ : حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ
حَرْبٍ ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ قَالَ : ذَكَرَ فَرْقَدٌ عِنْدَ أَيُّوبَ فَقَالَ : إِنَّ فَرْقَدًا
لَيْسَ صَاحِبَ حَدِيثٍ .

* وقوله : (ذَكَرَ فَرْقَدٌ) هو أَبُو يَعْقُوبَ فَرْقَدُ بْنُ يَعْقُوبَ السَّبَّخِيُّ ،
مَنْسُوبٌ إِلَى سَبَخَةِ الْبَصْرَةِ ، وَقِيلَ : سَبَخَةُ الْكُوفَةِ ، الْحَائِكُ الزَّاهِدُ .
عَنْ أَنَسٍ ، وَمُرَّةَ الطَّيِّبِ ، وَسَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، وَجَمَاعَةٍ .
وَعَنْهُ ابْنُ أَبِي عَرُوبَةَ^(١) ، وَالْحَمَّادَانُ ، وَطَائِفَةٌ .
قَالَ الْقَطَّانُ : مَا يُعْجِبُنِي الْحَدِيثُ عَنْهُ .

وقال أحمد : رجل صالح ، لم يكن صاحبَ حديثٍ ، وقال :
يُرْوَى عَنْ مُرَّةٍ مُنْكَرَاتٍ .

(١) فِي الْأَصْلِ : «ابن أبي عمر» .

وقال ابن مَعِين : ليس بذاك .

وقال البخاري : في حديثه مناكير .

وقال الدَّارَقُطْنِي : ضعيف .

وقال يَعْلَى بن حكيم : دخل فَرَقْدٌ على الحسن البصري [فـ]قال :

السلام عليك يا أبا سعيد، فقال الحسن : مَنْ هذا؟ قالوا : فَرَقْدٌ، قال :

وَمَنْ فَرَقْدٌ؟ قالوا : إنسانٌ يكون بالسَّبَّخَةِ، فقال : يا فُرَيْقِدْ، ما تقول فيمَنْ

يَأْكُلُ الخَبِيصَ؟، قال : لا أُحِبُّه ولا أُحِبُّ مَنْ يُحِبُّه، فقال الحسن :

أترونه مجنوناً؟

وبالجملة كلام القوم فيه كثير، وهو رجل صالح، ولكن ليس من

أهل الحديث، أخرج له الترمذي وابن ماجه .

توفي سنة إحدى وثلاثين ومئة .

* * *

١٠٠ - وَحَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ بَشْرِ الْعَبْدِيِّ قَالَ : سَمِعْتُ

يَحْيَى بْنَ سَعِيدٍ الْقَطَّانَ ذَكَرَ عِنْدَهُ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ

الَلَيْثِيُّ فَضَعَّفَهُ جِدًّا . فَقِيلَ لِيَحْيَى : أَضَعَفُ مِنْ يَعْقُوبَ بْنَ عَطَاءٍ؟ قَالَ :

نَعَمْ، ثُمَّ قَالَ : مَا كُنْتُ أَرَى أَنَّ أَحَدًا يَرَوِي عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ

عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ .

* وقوله : (وَحَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ) هو أبو محمد عبد الرحمن بن

بِشْرِ بْنِ الْحَكَمِ، الْعَبْدِيِّ، النَّيْسَابُورِيِّ.

عن ابن عُيَيْنَةَ، وَالْقَطَّانِ، وَعَبْدِ الرَّزَّاقِ، وَخَلَّاتِقٍ.

وعنه إبراهيم الحَرَبِيُّ، وابن نَاجِيَّةَ، وابن خُزَيْمَةَ، وآخرون.

وَتَقَهُ الْقَوْمُ، وَأَخْرَجَ لَهُ السِّتَةُ إِلَّا التِّرْمِذِيُّ.

توفي سنة ستين ومئتين.

وَأَمَّا (مُحَمَّدٌ) الَّذِي ضَعَّفَهُ يَحْيَى الْقَطَّانُ، فَهُوَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ

ابن عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرِ اللَّيْثِيِّ، الْمَكِّيِّ، وَيُقَالُ لَهُ: مُحَمَّدُ الْمُحْرَمِ.

رَوَى عَنْ عَطَاءٍ، وَابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، وَجَمَعَ.

وعنه الثُّفَيْلِيُّ، وَدَاوُدُ بْنُ عَمْرٍو الضَّبِّيُّ، وَجَمَاعَةٌ.

ضَعَّفَهُ ابْنُ مَعِينٍ.

وَقَالَ الْبُخَارِيُّ: مَنْكَرَ الْحَدِيثِ.

وَقَالَ النَّسَائِيُّ: مَتْرُوكٌ.

وَقَالَ ابْنُ عَدِيٍّ: هُوَ مَعَ ضَعْفِهِ يُكْتَبُ حَدِيثُهُ.

وَبِالْجُمْلَةِ مَا أَخْرَجَ لَهُ أَحَدٌ مِنَ السِّتَةِ.

وَأَمَّا (يَعْقُوبُ) فَهُوَ يَعْقُوبُ بْنُ عَطَاءٍ بْنِ أَبِي رِيَّاحٍ الْقُرَشِيُّ مَوْلَاهُمْ،

الْمَكِّيُّ.

عَنْ أَبِيهِ، وَصَفِيَّةَ بِنْتِ شَيْبَةَ، وَعَمْرٍو بْنِ شُعَيْبٍ، وَجَمَاعَةٌ.

وعنه ابن عُيَيْنَةَ، وَابْنُ الْمُبَارَكِ، وَعَبْدُ الرَّزَّاقِ، وَغَيْرُهُمْ.

قَالَ أَحْمَدُ: مُنْكَرَ الْحَدِيثِ.

وقال ابن معين وأبو زُرْعَة : ضعيف .

وذكره ابن حبان في الثقات .

وبالجملة أخرج له النسائي .

مات سنة خمس وخمسين ومئة .

* * *

١٠١ - حَدَّثَنِي بَشْرُ بْنُ الْحَكَمِ قَالَ : سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ سَعِيدٍ الْقَطَّانَ ضَعَّفَ حَكِيمَ بْنَ جُبَيْرٍ وَعَبْدَ الْأَعْلَى ، وَضَعَّفَ يَحْيَى مُوسَى بْنَ دِينَارٍ قَالَ : حَدِيثُهُ رِيحٌ ، وَضَعَّفَ مُوسَى بْنُ دِهْقَانَ وَعِيسَى بْنُ أَبِي عِيسَى الْمَدَنِي ، قَالَ : وَسَمِعْتُ الْحَسَنَ بْنَ عِيسَى يَقُولُ : قَالَ لِي ابْنُ الْمُبَارَكِ : إِذَا قَدِمْتَ عَلَى جَرِيرٍ فَakْتُبْ عِلْمَهُ كُلَّهُ ، إِلَّا حَدِيثَ ثَلَاثَةٍ ؛ لَا تَكْتُبْ حَدِيثَ عُبَيْدَةَ بْنِ مُعْتَبٍ ، وَالسَّرِيِّ بْنِ إِسْمَاعِيلَ ، وَمُحَمَّدَ بْنَ سَالِمٍ ، قَالَ مُسْلِمٌ : وَأَشْبَاهُ مَا ذَكَرْنَا مِنْ كَلَامِ أَهْلِ الْعِلْمِ فِي مُتَّهَمِي رِوَاةِ الْحَدِيثِ وَإِخْبَارِهِمْ عَنْ مَعَايِهِمْ كَثِيرٌ ، يَطُولُ الْكِتَابُ بِذِكْرِهِ عَلَى اسْتِقْصَائِهِ ، وَفِيمَا ذَكَرْنَا كِفَايَةً لِمَنْ تَفَهَّمَ وَعَقَلَ مَذْهَبَ الْقَوْمِ فِيمَا قَالُوا مِنْ ذَلِكَ وَبَيَّنُّوا ، وَإِنَّمَا أَلْزَمُوا أَنْفُسَهُمُ الْكَشْفَ عَنْ مَعَايِبِ رِوَاةِ الْحَدِيثِ وَنَاقِلِي الْأَخْبَارِ ، وَأَفْتَوْا بِذَلِكَ حِينَ سُئِلُوا لِمَا فِيهِ مِنْ عَظِيمِ الْخَطَرِ ، إِذِ الْأَخْبَارُ فِي أَمْرِ الدِّينِ إِنَّمَا تَأْتِي بِتَحْلِيلٍ أَوْ تَحْرِيمٍ ، أَوْ أَمْرٍ أَوْ نَهْيٍ ، أَوْ تَرْغِيبٍ أَوْ تَرْهِيْبٍ ، فَإِذَا كَانَ الرَّاوي لَهَا لَيْسَ بِمَعْدِنٍ

لِلصِّدْقِ وَالْأَمَانَةِ، ثُمَّ أَقْدَمَ عَلَى الرَّوَايَةِ عَنْهُ مَنْ قَدْ عَرَفَهُ، وَلَمْ يُبَيِّنْ
مَا فِيهِ لِغَيْرِهِ مِمَّنْ جَهَلَ مَعْرِفَتَهُ، كَانَ آثِمًا بِفِعْلِهِ ذَلِكَ، غَاشًا لِعَوَامِّ
الْمُسْلِمِينَ، إِذْ لَا يُؤْمَنُ عَلَى بَعْضِ مَنْ سَمِعَ تِلْكَ الْأَخْبَارَ أَنْ يَسْتَعْمِلَهَا
أَوْ يَسْتَعْمِلَ بَعْضَهَا، وَلَعَلَّهَا أَوْ أَكْثَرَهَا أَكَاذِيبُ لَا أَصْلَ لَهَا، مَعَ أَنَّ
الْأَخْبَارَ الصَّحَاحَ مِنْ رِوَايَةِ الثَّقَاتِ وَأَهْلِ الْقَنَاعَةِ أَكْثَرُ مِنْ أَنْ يُضْطَرَّ إِلَى
نَقْلِ مَنْ لَيْسَ بِثِقَةٍ وَلَا مَقْنَعٍ، وَلَا أَحْسِبُ كَثِيرًا مِمَّنْ يُعَرِّجُ مِنَ النَّاسِ
عَلَى مَا وَصَفْنَا مِنْ هَذِهِ الْأَحَادِيثِ الضَّعَافِ، وَالْأَسَانِيدِ الْمَجْهُولَةِ،
وَيَعْتَدُّ بِرِوَايَتِهَا بَعْدَ مَعْرِفَتِهِ بِمَا فِيهَا مِنَ التَّوَهُّنِ وَالضَّعْفِ، إِلَّا أَنَّ الَّذِي
يَحْمِلُهُ عَلَى رِوَايَتِهَا وَالِاعْتِدَادِ بِهَا إِرَادَةُ التَّكَثُّرِ بِذَلِكَ عِنْدَ الْعَوَامِّ، وَلَأنَّ
يُقَالُ: مَا أَكْثَرَ مَا جَمَعَ فَلَانٌ مِنَ الْحَدِيثِ، وَأَلْفَ مِنَ الْعَدَدِ، وَمَنْ
ذَهَبَ فِي الْعِلْمِ هَذَا الْمَذْهَبَ وَسَلَكَ هَذَا الطَّرِيقَ فَلَا نَصِيبَ لَهُ فِيهِ،
وَكَانَ بَانَ يُسَمَّى جَاهِلًا أَوَّلَى مِنْ أَنْ يُنْسَبَ إِلَى عِلْمٍ.

وَأَمَّا (حَكِيمُ بْنُ جُبَيْرٍ) فَهُوَ كُوفِيٌّ.

يُرْوَى عَنْ أَبِي جُحَيْفَةَ السُّوَّائِيِّ، وَأَبِي الطُّفَيْلِ، وَعَلْقَمَةَ بْنِ قَيْسٍ،
وَجَمَاعَةٍ.

وَعَنْ زَائِدَةَ، وَالسَّفِيَانَانَ، وَجَمْعٍ.

وَكَانَ غَالِيًا فِي التَّشْيِيعِ.

قَالَ أَحْمَدُ: مُضْطَرِبُ الْحَدِيثِ.

وقال ابن مَعِين : ليس بشيء .

وقال الجَوْزَجَانِي : كَذَّاب .

وقال أبو حاتم : منكر الحديث .

وقال النَّسَائِي : ليس بالقوي .

وقال الدَّارَقُطْنِي : متروك .

وقيل لشعبة : لم تركت الحديث عنه؟ قال : خوف النار .

وبالجملة ضَعَّفَهُ أَكْثَرُ الْقَوْمِ ، ومع هذا فقد أخرج له الأربعة .

وأما (عَبْدُ الْأَعْلَى) فهو ابن عامر الثعلبي .

عن ابن الحَنْفِيَّةِ ، وَشَرِيحِ الْقَاضِي ، وسعيد بن جُبَيْر ، وجماعة .

وعنه ابن جُرَيْج ، وشعبة ، والثوري ، وغيرهم .

ضَعَّفَهُ الْقَوْمُ ، وأخرج له الأربعة .

مات سنة تسع وعشرين ومئة .

وَعَبْدُ الْأَعْلَى بن أَبِي الْمُسَاوِرِ الْكُوفِي أَيْضاً ، وأخرج لهما ابن

ماجه ، والمراد هاهنا ابنُ عامر .

وأما (مُوسَى بن دِينَارٍ) ، فمَكِّيٌّ يروي عن سعيد بن جُبَيْر ،

وجمع .

وقال البخاري : ضعيف ، كان حَفْص بن غِيَاث يُكَذِّبُهُ .

وقال ابن المَدِينِي : سمعت يحيى القَطَّان يقول : دخلتُ على

موسى بن دينار أنا وحفص ، فجعلتُ لا أريدُه على شيء إلا لقنَه .

وقال أبو حاتم : مجهول .

وقال الدَّارَقُطْنِي : ضعيف .

وبالجملة اتفقوا على ضَعْفِهِ ، ولم يخرج له أحد من الستة .
وأما (مُوسَى بن دِهْقَانَ) ، فتابعي يروي عن أبي سعيد الخُدْرِي ،
وابن عمر ، وجمع .

وعنه عثمان بن عمر بن فارس ، وغيره .

قال ابن مَعِين : ليس بشيء ، وقال غيره : ضعيف .

وبالجملة لم يخرج له من الستة أحد .

وأما (عِيسَى بن أَبِي عِيسَى) ، فهو الغِفَارِي ، المَدَنِي ، الخَيَّاط ،
وهو أيضاً الحَنَّاط ، والخَيَّاط لأنه يعمل الخياطة أولاً ، ثم اشتغل ببيع
الحنطة .

يروى عن أبيه ، وأنس بن مالك ، والشعبي ، وجمع .

وعنه مروان بن معاوية ، ووَكِيع ، وابن أبي فُديك ، وجماعة .

قال أحمد : لا يُسَوِّي شيئاً .

وقال ابن مَعِين : ليس بشيء .

وقال أبو داود : متروك .

وقال أبو حاتم : مضطرب الحديث ، ليس بقوي .

وبالجملة ضَعَّفَهُ أكثر القوم ، ومع هذا هو أمثلُ من موسى بن
دينار وموسى بن دِهْقَانَ ، وأخرج له ابن ماجه .

ثم الواقع في الأصول لفظة (ابن) في قوله : (وضعف يحيى موسى ابن دينار) بين يحيى وموسى ، وأُطْبِقَ الشَّارِحُونَ عَلَى أَنَّهَا سَهْوٌ وَقَعَ مِنَ النَّاسِخِ ، وَالْوَاجِبُ حَذْفُهَا ؛ لِأَنَّ الْمَعْنَى : أَنَّ يَحْيَى بْنَ سَعِيدِ الْقَطَّانِ ضَعَّفَ مُوسَى بْنَ دِينَارٍ ، وَيَحْتَمِلُ أَنْ تَكُونَ لَفْظَةُ (سَعِيد) سَاقِطَةً ، وَفِي الْأَصْلِ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ ، وَالْقَوْلُ بِتَرْكِ شَيْءٍ وَتَقْدِيرُهُ لِإِصْلَاحِ الْكَلَامِ أَوْلَى مِنَ الْقَوْلِ بِزِيَادَةِ شَيْءٍ ، كَمَا هُوَ الْمَقَرَّرُ فِي التَّصْحِيحِ .

* وقوله : (قَالَ : وَسَمِعْتُ الْحَسَنَ) الْقَائِلُ : هُوَ مُسْلِمٌ صَاحِبُ [الصحيح] .

والحسن هو أبو عليّ الحسن بن عيسى^(١) بن ماسرّجس النيسابوري الماسرّجسيّ ، كَانَ مِنْ أَهْلِ الثَّرْوَةِ فِي النِّصَارَى ، أَسْلَمَ عَلَى يَدِ ابْنِ الْمُبَارَكِ وَرَحَلَ فِي طَلَبِ الْعِلْمِ .

رَوَى عَنْ ابْنِ الْمُبَارَكِ ، وَأَبِي الْأَحْوَصِ ، وَابْنِ عُيَيْنَةَ ، وَخَلَاتِقٍ . [رَوَى عَنْهُ] : أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ مَعَ تَقْدُّمِهِ ، وَزَكَرِيَا السَّجْزِيُّ ، وَأَبُو يَعْلَى الْمُؤَصِّلِيُّ ، وَآخَرُونَ .

وَتَقَهُ الْقَوْمُ ، وَأَخْرَجَ لَهُ مُسْلِمٌ ، وَأَبُو دَاوُدَ ، وَالنَّسَائِيُّ .

تُوفِيَ سَنَةَ أَرْبَعِينَ وَمِثْتَيْنِ .

* وقوله : (إِذَا قَدِمْتَ عَلَى جَرِيرٍ) الْمُرَادُ جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ ، وَقَدْ مَرَّ .

(١) فِي الْأَصْلِ : «عَلِيٌّ» وَهُوَ خَطَأً .

* وقوله : (إِلَّا حَدِيثَ ثَلَاثَةٍ) يُعْلَمُ مِنْهُ أَنَّ الْمُرَادَ بِقَوْلِهِ : (فَاكْتُبْ) عِلْمُهُ كُلَّهُ : عِلْمُ الْحَدِيثِ .

وَأَمَّا (عُبَيْدَةُ) فَبُضْمُ الْعَيْنِ الْمَهْمَلَةِ وَفَتْحُ الْمَوْحِدَةِ : ابْنُ مُعْتَبٍ -
بُضْمُ الْمِيمِ وَفَتْحُ الْعَيْنِ الْمَهْمَلَةِ وَكَسْرُ الْمُثَنَاءِ الْفَوْقَانِيَةِ وَآخِرُهُ مَوْحِدَةٌ -
أَبُو عَبْدِ الْكَرِيمِ الضُّبِّيُّ الْكُوفِيُّ .

عَنْ إِبْرَاهِيمَ النَّخَعِيِّ ، وَالشَّعْبِيِّ ، وَأَبِي وَائِلٍ ، وَجَمَاعَةٍ .

وَعَنْهُ شُعْبَةُ ، وَهَشِيمٌ ، وَوَكِيعٌ ، وَخَلَاتِقٌ .

قَالَ شُعْبَةُ : أَخْبَرَنِي عُبَيْدَةُ قَبْلَ أَنْ يَتَغَيَّرَ .

وَقَالَ أَحْمَدُ : تَرَكَ النَّاسَ حَدِيثَهُ .

وَقَالَ ابْنُ مَعِينٍ : لَيْسَ بِشَيْءٍ .

وَقَالَ ابْنُ عَدِيٍّ : مَعَ ضَعْفِهِ يُكْتَبُ حَدِيثُهُ .

وَبِالْجُمْلَةِ وَثَّقَهُ بَعْضُ الْقَوْمِ قَبْلَ التَّغْيِيرِ ، وَأَخْرَجَ لَهُ الْبُخَارِيُّ

تَعْلِيقًا ، وَالْأَرْبَعَةُ ، وَلَمْ يَخْرُجْ لَهُ مُسْلِمٌ شَيْئًا .

وَأَمَّا (السَّرِيُّ) ، فَهُوَ ابْنُ إِسْمَاعِيلَ الْهَمْدَانِيِّ ابْنِ عَمِّ الشَّعْبِيِّ

وَصَاحِبِهِ .

يُرْوَى عَنْهُ ، وَعَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ ، وَسَعِيدِ بْنِ وَهَبٍ ، وَجَمْعٍ .

وَعَنْهُ إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ ، مَعَ تَقَدُّمِهِ ، وَابْنُ فُضَيْلٍ ، وَمَكِّيُّ بْنُ

إِبْرَاهِيمَ ، وَجَمَاعَةٌ .

قَالَ أَحْمَدُ : تَرَكَ النَّاسَ حَدِيثَهُ .

وقال ابن مَعِين : ليس بشيء .

وقال النَّسَائِي : متروك .

وبالجملة ضَعَّفَهُ أَكْثَرُ الْقَوْمِ ، وَأَخْرَجَ لَهُ ابْنُ مَاجَه .

وَأَمَّا (مُحَمَّدٌ) فَهُوَ أَبُو سَهْلٍ مُحَمَّدُ بْنُ سَالِمِ الْهَمْدَانِي ، الْكُوفِي ،
صَاحِبُ الشَّعْبِيِّ ، يَرْوِي عَنْهُ وَعَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ ، وَأَبِي إِسْحَاقَ ،
وَجَمَعَ .

وعنه جرير ، وابن فضيل ، ويزيد بن هارون ، وجماعة .

ووثقه حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ ، وابن مَعِين .

وقال أبو حاتم : شِبْهُ الْمَتْرُوكِ .

وقال الْقَطَّانُ : ليس بشيء .

قيل : كان الثوري يَدُلُّسُهُ بِكُنْيَتِهِ .

وبالجملة ضَعَّفَهُ بَعْضُ الْقَوْمِ وَوَثَّقَهُ بَعْضُ ، وَأَخْرَجَ لَهُ التِّرْمِذِي .

* وقوله : (قَالَ مُسْلِمٌ : وَأَشْبَاهُ مَا ذَكَرْنَا) غَرَضُهُ بَيَانُ طَرِيقَةِ الْقَوْمِ
فِي كَشْفِ مَعَايِبِ الرِّوَاةِ ، وَالْحُكْمِ عَلَيْهِمُ بِالضَّعْفِ إِذَا كَانُوا مِنْ أَهْلِهِ ،
وَبَيَانِ سَبَبِ ذَلِكَ وَحَاصِلِهِ : أَنَّ مَبْنَى الدِّينِ عَلَى الْحَدِيثِ ، وَمَبْنَاهُ عَلَى
الْإِسْنَادِ .

وأيضاً نُصَحُ الْإِخَ الْمُسْلِمُ مِنَ الدِّينِ ، فَالْوَاجِبُ عَلَى مَنْ رُزِقَ
مَعْرِفَةً شَيْءٍ يَكُونُ سَبَباً لِتَقْوِيَةِ أَمْرِ مِنْ أُمُورِ الدِّينِ ، وَفِيهِ مَنَفَعَةٌ لِأَخِيهِ
الْمُسْلِمِ = أَنْ يَبِينَهُ غَايَةَ الْبَيَانِ ، حَتَّى يَكُونَ مِنْ جَمَلَةِ الشَّاكِرِينَ لِنِعْمَةِ

الله تعالى، وبيان حال الرواة من هذا القبيل.

وقد صنّف الفضلاء فيه كتباً جمّة، وبيّنوا حال الكلّ، ولمّا كان الغرض من هذا الكتاب بيان الأحاديث الصحيحة لا بيان حال الرواة = اقتصر على هذا القدر، ليكون سبق معرفة لمن تأمل كتب القوم، وإيماء إلى أنّ تركه بعض الأحاديث المخرّجة في بعض الكتب لأجل كلام في الراوي، ثم إنه - رحمه الله - كرّر بيان جواز الجرح، وبالغ فيه حتى أدخله في حدّ الوجوب حيث قال: إن تاركه يكون آثماً بفعله ذلك، غاشاً لعوامّ المسلمين. وهذا الذي قاله متفق عليه؛ لأنّ صيانة الدين بمعرفة حال رواة الحديث.

ولم يزل السلف مع غاية تقواهم ونهاية احترازهم عن شيء يكرهه مسلم يبيّنون حال الرواة، ويضعفون الضعفاء منهم، وبالغوا فيه حتى تكلموا بالفاظ دالة على المبالغة، إذا حصل لهم الاطلاع على شيء منهم، وهذا من النصيحة الواجبة لا من الغيبة.

ويُشترط في الجراح أن يكون من أهل المعرفة والقبول، فإنّ غير العارف بأحوال الرجال لا يجوز له الجرح، بل الواجب عليه الكفّ، وترك الخوض؛ لأنه غيبة، كالشاهد يجوز جرحه لأهل الجرح ولا يجوز لغيرهم.

وكذا من يعرف، ولكن ليس من أهل القبول لا يجوز جرحه؛ لأنه لا فائدة فيه.

ويشترط للجراح العارف أن يعتمد الثبوت والسقط فيما يقول، فإنه

أمر عظيم واقع بين أمرين كلٌّ منهما خَطِرٌ؛ إخراجُ الثقة عن درجة القبول وهي غيبة مؤبّدة، مُبْطِلَةٌ لجميع روايته، مسقطٌ لسنة رسول الله ﷺ، موجبة لزوال حُكْم من أحكام الدين، أو إدخال مجروح في جملة الثقات.

وفيه أيضاً رفعٌ مرتبة مَنْ لا يستحقُّ ذلك، ونسبة سنة رسول الله ﷺ، وإثبات حكم شرعي أو إبطال حكم منه بغير طريقه، وكلا الأمرين من عظام الأمور، فعليه التيقُّظ والحذر والتتبع البليغ، فهو مَسْلُكٌ دقيق لا يسلكه إلا الماهر.

وهل يُشترط في الجارح العدد؟

فيه خلاف، والصحيح عدم الاشتراط؛ لأنه خبر، فيقبل قول الواحد فيه.

وفي ذكر سبب الجرح أيضاً خلاف.

والصحيح الاشتراط لخفاء أسباب الجرح، واختلاف العلماء فيها.

وقيل: الاشتراط مطلقاً.

وقيل: لا يُشترط من العارف الكامل المشهور بالمعرفة، ويشترط من غيره.

وما وقع في كتب القوم من ذكر الجرح مطلقاً بدون ذكر السبب، فإنما هو لأجل الاختصار، فإنَّ الأسبابَ المذكورة في كتب الجماعة الذين

جَرَحُوا الرجال، وإنما يَنْقُلُ القَوْمُ خلاصةَ كلامهم، وبيان مذهبهم.
وإذا تعارض الجرح والتعديل قُدِّمَ الجرح، على المختار من
المذاهب؛ سواء كان عددهما مساوياً، أو كان عدد الجارحين أقل،
وقيل الأكثر من كل واحد أَرْجَحُ، وأما عند التساوي فقليل: الجرح
أولى، وقيل: يجب التوقف.

وأما رواية السلف عن المجروحين فليس بتعديل؛ لأنه قد يكون
للمتابعة والاستشهاد، وقد يكون لأجل استقراء جميع خبره، حتى
يتميّز الصحيح من السقيم، وقد يكون في الترغيب والترهيب لا في
التحليل والتحريم، فإن التشدّد في ذلك أقل.

وأما رواية بعض الفقهاء منهم واحتجاجهم بخبرهم فغير
صحيح، فإن السلف ما احتجّوا برواية ضعيف منفرداً في حكم من
الأحكام، فلا يجوز الاحتجاج بذلك.

ثم لا يخلو من أن يكون الفقيه الذي يحتجّ برواية الضعيف عارفاً
بكونه ضعيفاً أو لا، فإن كان عارفاً فلا يجوز الاحتجاج قطعاً، وكذا لو
لم يكن عارفاً يلزمه ترك الاحتجاج، والإقبال على معرفة الحال.

ثم الكاذبون ضربان:

ضَرْبٌ عُرِفَ كذبهم في حديث النبي ﷺ.

إما بوضع ما لم يقله استخفافاً، كالزنادقة وأشباههم ممن لم يَرْجُ
وقاراً.

وإِذَا دَعُوهُ إِلَىٰ بُدْعَتِهِمْ، كدَاعَا المبتدعة ومتعصبي المذاهب .
وإِذَا اتَّبَاعاً لَهْوَىٰ أَهْلِ الدُّنْيَا وَاسْتِغْنَاءَ بِحِظِّ مَنْ حَطَامَهَا،
كَالْمَلَاذِمِينَ الظُّلْمَةَ وَأَضْرَابَهُمْ .

وإِذَا رِيَاءَ وَسَمْعَةَ كَفَقَهَةِ المحدثين .

وإِذَا حَسَبَةً وَتَدْيِيناً بِزَعْمِهِمْ، كَحِيلَةِ المتعبدِّين .

وَمَنْ نَسَبَ كَلَامَ الصَّحَابَةِ أَوْ الْحُكَمَاءِ أَوْ غَيْرَهُمَا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ،
أَوْ وَضَعَ سَنَدَ المَتْنِ وَإِنْ كَانَ المَتْنُ صَحِيحاً، أَوْ يَقْلِبُ الْأَسَانِيدَ، أَوْ
ادَّعَى السَّمْعَ مِمَّنْ لَمْ يَسْمَعْ مِنَ المَشَايِخِ = فَمُنْخَرُطٌ فِي سَلَكِ الفَقْهِ مِنَ
المحدثين، وَلَا يَجُوزُ التَّحَدُّثُ عَنْ هَؤُلَاءِ الْفِرَقِ الَّذِينَ ذَكَرْنَا فِيهَا مَرَّةً .

وَالضَّرْبُ الثَّانِي: مَنْ عُرِفَ كَذِبُهُ فِي حَدِيثِ النَّاسِ وَلَا يُعْرَفُ فِي
حَدِيثِ النَّبِيِّ ﷺ، فَهُوَ أَيْضاً فِي عَدَمِ قَبُولِ قَوْلِهِ وَرَوَايَتِهِ، وَعَدَمِ جَوَازِ
التَّحَدُّثِ عَنْهُ مِثْلَ الضَّرْبِ الْأَوَّلِ عِنْدَ الْمُحَقِّقِينَ، وَلَكِنْ وَزَرُهُ أَقْلٌ،
وَتَنْفَعُهُ التَّوْبَةُ بِالِاتِّفَاقِ، وَيَرْجِعُ إِلَى الْقَبُولِ .

وَأَمَّا مَنْ يَنْدُرُ عَنْ ذَلِكَ [فـ] مَعْفُوءٌ، وَلَا يَصِيرُ بِذَلِكَ مَجْرُوحاً،
بِخِلَافِ النَّدْرَةِ فِي الضَّرْبِ الْأَوَّلِ، فَإِنَّهُ بِصُدُورِ الكَذِبِ عَنْهُ يَصِيرُ
مَجْرُوحاً، وَلَا يُقْبَلُ قَوْلُهُ قَطْعاً .

وَأَمَّا المَعَارِيضُ فَلَا تَدْخُلُ تَحْتَ الكَذِبِ، وَإِنْ كَانَ فِي صُورَتِهِ،
فَإِنَّهُ لَيْسَ فِي مَعْنَاهُ، وَقَدْ ثَبَّتَ صُدُورَهَا عَنِ الْكُلِّ عَلَى مَا سَيَجِيءُ بَيَانُهُ
إِنْ شَاءَ اللَّهُ .

فَهَذَا نَبَذُ مِنَ الْكَلَامِ الْمُحْتَاجِ إِلَيْهِ فِي هَذَا الْمَقَامِ، وَلَأَجْلِ أَنْ مَدَارَ

الأمر في هذا العلم على معرفة الرجال .

والجرح والتعديل إنما يُعتبران من العارف الكامل، يريد أن يذكر حال جميع رجال الكتاب، وما ذكر الكل في شأن كل واحد منهم مختصراً ليكون الناظر في هذا الكتاب لا يحتاج إلى كتاب آخر، فلنرجع إلى شرح الألفاظ .

* قوله: (لِمَنْ تَفْهَمَ وَعَقَلَ) الرواية (تَفْهَمَ) وروي: (فَهِمَ وَعَقَلَ)، وهو ظاهر .

أمّا على الأول ففيه إيماءٌ إلى أن مجرد الفهم لا يفيد، بل لابد من زيادة ممارسة وتمارين في الفهم .

وفيه إشعارٌ بأن معرفة مذهب القوم لا تحصل بسهولة، بل لابد من السعي البليغ والتتبع الكثير .

* قوله: (غَاشًّا لِعَوَامِّ الْمُسْلِمِينَ) ليس المراد العوامّ الذين لا يعرفون شيئاً قط، بل ما وراء الخواصّ المَهَرّة من أهل الحديث، سواء كانوا من الذين لم يشتغلوا بهذا العلم، أو اشتغلوا ولم يبلُغوا مَبْلَغَ الخواصّ .

* قوله: (وأقلها أو أكثرها) هذه رواية بعض المغاربة، عن العدوي، عن الرازي، عن الجلوديّ .

ورواية الفراءيّ، عن الفارسي، عن الجلوديّ: (لَعَلَّهَا) بدل (أقلها)، وحكّم القاضي عيّاض بتصحيح الأولى وقال: وأظنّ اللام

انفصلت عما بعدها فقرأه: (أقلها)، وعنه ذكر أكثرها بعده. هذا كلامه.

والحق أن لها مَحْمَلًا ظاهراً، وإن كانت المشهورة رواية الفَرَاوي، إذ لا شك أن الواو للحال، والمعنى: لا يؤمن على بعض مَنْ سَمِعَ تلك الأخبار أن يستعملها أو يستعمل بعضها، والحال أن (أقلها) أو (أكثرها) أحاديث لا أصل لها، ففي هذه الرواية نوعٌ مبالغة، وهي أن ما يستعملها الجاهل لو كان (أقلها) كذباً لكفى في وجوب نصحه بيانه، فكيف إذا كان (كلها) أو (أكثرها) كذلك، وهي أيضاً مناسبةٌ لدخول لفظة (لعل)، مع أن المقام مقام الجزم، هذا وجهه، ولكن الرواية المشهورة أظهر.

* قوله: (وأهل القناعة) قال النووي: أي: الذين يُقْنَعُ بحديثهم لكمال حفظهم وإتقانهم وعدالتهم. هذا كلامه.

فعلى هذا عَطَفَهُ على الثقات عَطْفُ تفسيري، وأنت خير بأن لفظَ الثقات أوضح من هذا، والوجه أن هذا المراد بأهل القناعة: المستورون، كما أن المراد بالثقات: الكاملون، فيكون إشارة إلى الصنفين اللذين ذكرهما أولاً، ويبيّن أن الكتاب مشتملٌ على روايتهما، وتكريره في قوله: (وَلَا مَقْنَع) يومئ إلى ذلك أيضاً.

والمعنى أن الأحاديث التي يرويها الثقات وأهل السُّرِّ كافٍ في تحصيل المرام، فلا حاجة إلى نقل كلام الضعفاء الذين ليسوا من الثقات ولا من المستورين.

وفي لفظة (القناعة) أيضاً إيماءٌ إلى أنهم قَنِعُوا بنقل ما حفظوا،

ولا يتجاوزون إلى النقول والافتراء لأجل الشهرة وتحصيل الجاه
والمال، ويدل على ذلك سياق كلامه من مَذَمَّتْهُ للذين يروون الأحاديث
الضعاف، ويريدون بذلك الشهرة وتحصيل الجاه عند الجاهل.

* * *

باب

بيان شرط صحة الاحتجاج
بالمعنعن

[٧ - باب

مَا نَصَحَ بِهِ رِوَايَةُ الرُّوَاةِ بَعْضِهِمْ عَنْ بَعْضٍ
وَالْتَّنْبِيهِ عَلَى مَنْ غَلِطَ فِي ذَلِكَ]

وَقَدْ تَكَلَّمَ بَعْضُ مُتَحِلِّي الْحَدِيثِ مِنْ أَهْلِ عَصْرِنَا فِي تَصْحِيحِ
الْأَسَانِيدِ وَتَسْقِيمِهَا بِقَوْلٍ لَوْ ضَرَبْنَا عَنْ حِكَايَتِهِ وَذَكَرَ فَسَادَهُ صَفْحاً
لَكَانَ رَأياً مَتِيناً وَمَذْهَباً صَحِيحاً، إِذِ الْإِعْرَاضُ عَنِ الْقَوْلِ الْمُطَّرَحِ
أُخْرَى لِإِمَاتِيهِ وَإِخْمَالِ ذِكْرِ قَائِلِهِ، وَأَجْدَرُ أَنْ لَا يَكُونَ ذَلِكَ تَنْبِيهاً
لِلْجُهَالِ عَلَيْهِ، غَيْرَ أَنَّا لَمَّا تَخَوَّفْنَا مِنْ شُرُورِ الْعَوَاقِبِ، وَاغْتِرَارِ الْجَهْلَةِ
بِمُحَدَّثَاتِ الْأُمُورِ، وَإِسْرَاعِهِمْ إِلَى اعْتِقَادِ خَطَأِ الْمُخْطِئِينَ، وَالْأَقْوَالِ
السَّاقِطَةِ عِنْدَ الْعُلَمَاءِ = رَأَيْنَا الْكَشْفَ عَنْ فَسَادِ قَوْلِهِ وَرَدَّ مَقَالَتِهِ، بِقَدْرِ
مَا يَلِيقُ بِهَا مِنَ الرَّدِّ، أَجْدَى عَلَى الْأَنَامِ وَأَحْمَدَ لِلْعَاقِبَةِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ.

وَزَعَمَ الْقَائِلُ الَّذِي افْتَتَحْنَا الْكَلَامَ عَلَى الْحِكَايَةِ عَنْ قَوْلِهِ، وَالْإِخْبَارِ
عَنْ سُوءِ رَوِيَّتِهِ، أَنَّ كُلَّ إِسْنَادٍ لِحَدِيثٍ فِيهِ فُلَانٌ عَنْ فُلَانٍ، وَقَدْ أَحَاطَ

الْعِلْمُ بِأَنَّهُمَا قَدْ كَانَا فِي عَصْرِ وَاحِدٍ، وَجَائِزٌ أَنْ يَكُونَ الْحَدِيثُ الَّذِي رَوَى الرَّاوي عَمَّنْ رَوَى عَنْهُ قَدْ سَمِعَهُ مِنْهُ وَشَافَهُ بِهِ، غَيْرَ أَنَّهُ لَا نَعْلَمُ لَهُ مِنْهُ سَمَاعًا، وَلَمْ نَجِدْ فِي شَيْءٍ مِنَ الرِّوَايَاتِ أَنَّهُمَا التَّقِيَا قَطُّ أَوْ تَشَافَهَا بِحَدِيثٍ - أَنَّ الْحُجَّةَ لَا تَقُومُ عِنْدَهُ بِكُلِّ خَبَرٍ جَاءَ هَذَا الْمَجِيءُ، حَتَّى يَكُونَ عِنْدَهُ الْعِلْمُ - بِأَنَّهُمَا قَدْ اجْتَمَعَا مِنْ دَهْرِهِمَا مَرَّةً فَصَاعِدًا، أَوْ تَشَافَهَا بِالْحَدِيثِ بَيْنَهُمَا، أَوْ يَرِدَ خَبَرٌ فِيهِ بَيَانُ اجْتِمَاعِهِمَا وَتَلَاقِيهِمَا مَرَّةً مِنْ دَهْرِهِمَا فَمَا فَوْقَهَا، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ عِنْدَهُ عِلْمٌ ذَلِكَ، وَلَمْ تَأْتِ رِوَايَةٌ صَحِيحَةٌ تُخْبِرُ أَنَّ هَذَا الرَّاويَ عَنْ صَاحِبِهِ قَدْ لَقِيَهُ مَرَّةً وَسَمِعَ مِنْهُ شَيْئًا، لَمْ يَكُنْ فِي نَقْلِهِ الْخَبَرَ عَمَّنْ رَوَى عَنْهُ ذَلِكَ، وَالْأَمْرُ كَمَا وَصَفْنَا حُجَّةً، وَكَانَ الْخَبَرُ عِنْدَهُ مَوْقُوفًا حَتَّى يَرِدَ عَلَيْهِ سَمَاعُهُ مِنْهُ لِشَيْءٍ مِنَ الْحَدِيثِ، قَلَّ أَوْ كَثُرَ فِي رِوَايَةٍ مِثْلَ مَا وَرَدَ.

* * *

[٨ - باب

صِحَّةُ الْإِخْتِجَاجِ بِالْحَدِيثِ الْمُعْنَنِ]

وَهَذَا الْقَوْلُ - يَرْحَمُكَ اللَّهُ - فِي الطَّعْنِ فِي الْأَسَانِيدِ قَوْلٌ مُخْتَرَعٌ مُسْتَحْدَثٌ، غَيْرُ مَسْبُوقٍ صَاحِبُهُ إِلَيْهِ، وَلَا مُسَاعِدَ لَهُ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ عَلَيْهِ، وَذَلِكَ أَنَّ الْقَوْلَ الشَّائِعَ الْمُتَّفَقَ عَلَيْهِ بَيْنَ أَهْلِ الْعِلْمِ بِالْأَخْبَارِ وَالرِّوَايَاتِ قَدِيمًا وَحَدِيثًا، أَنَّ كُلَّ رَجُلٍ ثِقَةٍ رَوَى عَنْ مِثْلِهِ حَدِيثًا،

وَجَائِزٌ مُمَكِّنٌ لَهُ لِقَاؤُهُ وَالسَّمَاعُ مِنْهُ لِكُونِهِمَا جَمِيعاً كَانَا فِي عَصْرِ
وَاحِدٍ، وَإِنْ لَمْ يَأْتِ فِي خَبَرٍ قَطُّ أَنَّهِمَا اجْتَمَعَا وَلَا تَشَافَهَا بِكَلَامٍ،
فَالرَّوَايَةُ ثَابِتَةٌ وَالْحُجَّةُ بِهَا لَازِمَةٌ، إِلَّا أَنْ يَكُونَ هُنَاكَ دَلَالَةٌ بَيِّنَةٌ أَنَّ هَذَا
الرَّوَايَ لَمْ يَلْقَ مَنْ رَوَى عَنْهُ، أَوْ لَمْ يَسْمَعْ مِنْهُ شَيْئاً، فَأَمَّا وَالْأَمْرُ مُبْهِمٌ
عَلَى الْإِمْكَانِ الَّذِي فَسَّرْنَا، فَالرَّوَايَةُ عَلَى السَّمَاعِ أَبَدًا، حَتَّى تَكُونَ
الدَّلَالَةُ الَّتِي بَيَّنَّا.

فَيُقَالُ لِمُخْتَرِعِ هَذَا الْقَوْلِ الَّذِي وَصَفْنَا مَقَالَتَهُ أَوِّ لِلذَّابِّ عَنْهُ: قَدْ
أَعْطَيْتَ فِي جُمْلَةٍ قَوْلَكَ أَنَّ خَبَرَ الْوَاحِدِ الثِّقَةِ عَنِ الْوَاحِدِ الثِّقَةِ حُجَّةٌ
يَلْزَمُ بِهِ الْعَمَلُ، ثُمَّ أَدْخَلْتَ فِيهِ الشَّرْطَ بَعْدُ فَقُلْتَ: حَتَّى نَعْلَمَ أَنَّهِمَا قَدْ
كَانَا التَّقِيَّامَةَ مَرَّةً فَصَاعِدًا، أَوْ سَمِعَ مِنْهُ شَيْئاً، فَهَلْ تَجِدُ هَذَا الشَّرْطَ الَّذِي
اشْتَرَطْتَهُ عَنْ أَحَدٍ يَلْزَمُ قَوْلُهُ: وَإِلَّا فَهَلُمَّ دَلِيلًا عَلَى مَا زَعَمْتَ.

فَإِنْ ادَّعَى قَوْلَ أَحَدٍ مِنْ عُلَمَاءِ السَّلَفِ بِمَا زَعَمَ مِنْ إِدْخَالِ
الشَّرِيطَةِ فِي تَثْبِيتِ الْخَبَرِ، طُولَبَ بِهِ، وَلَنْ يَجِدَ هُوَ وَلَا غَيْرُهُ إِلَى
إِبْجَادِهِ سَبِيلًا، وَإِنْ هُوَ ادَّعَى فِيمَا زَعَمَ دَلِيلًا يَحْتَجُّ بِهِ، قِيلَ لَهُ: وَمَا
ذَلِكَ الدَّلِيلُ؟ فَإِنْ قَالَ: قُلْتُ لَأَنِّي وَجَدْتُ رِوَاةَ الْأَخْبَارِ قَدِيمًا وَحَدِيثًا
يَرْوِي أَحَدُهُمْ عَنِ الْآخَرِ الْحَدِيثَ، وَلَمَّا يُعَايَنُهُ وَلَا سَمِعَ مِنْهُ شَيْئاً
قَطُّ، فَلَمَّا رَأَيْتُهُمْ اسْتَجَارُوا رِوَايَةَ الْحَدِيثِ بَيْنَهُمْ هَكَذَا عَلَى الْإِرْسَالِ
مِنْ غَيْرِ سَمَاعٍ - وَالْمُرْسَلُ مِنَ الرِّوَايَاتِ فِي أَصْلِ قَوْلِنَا وَقَوْلِ أَهْلِ
الْعِلْمِ، بِالْأَخْبَارِ لَيْسَ بِحُجَّةٍ -، اخْتَجْتُ لِمَا وَصَفْتُ مِنَ الْعِلَّةِ إِلَى

الْبَحْثِ عَنْ سَمَاعٍ رَاوِي كُلِّ خَبَرٍ عَنْ رَاوِيهِ، فَإِذَا أَنَا هَجَمْتُ عَلَى سَمَاعِهِ مِنْهُ لَأَذْنَى شَيْءٍ ثَبَتَ عِنْدِي بِذَلِكَ جَمِيعُ مَا يَرْوِي عَنْهُ بَعْدُ، فَإِنْ عَزَبَ عَنِّي مَعْرِفَةُ ذَلِكَ، أَوْقَفْتُ الْخَبَرَ وَلَمْ يَكُنْ عِنْدِي مَوْضِعَ حُجَّةٍ، لِإِمْكَانِ الْإِرْسَالِ فِيهِ.

فَيُقَالُ لَهُ: فَإِنْ كَانَتِ الْعِلَّةُ فِي تَضْعِيفِكَ الْخَبَرَ وَتَرْكِكَ الْإِحْتِجَاجَ بِهِ، إِمْكَانَ الْإِرْسَالِ فِيهِ، لَزِمَكَ أَنْ لَا تُثَبِّتَ إِسْنَادًا مُعْنَعًا حَتَّى تَرَى فِيهِ السَّمَاعَ مِنْ أَوَّلِهِ إِلَى آخِرِهِ.

وَذَلِكَ أَنَّ الْحَدِيثَ الْوَارِدَ عَلَيْنَا بِإِسْنَادِ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، فَبَيِّقِينَ نَعْلَمُ أَنَّ هِشَامًا قَدْ سَمِعَ مِنْ أَبِيهِ، وَأَنَّ أَبَاهُ قَدْ سَمِعَ مِنْ عَائِشَةَ، كَمَا نَعْلَمُ أَنَّ عَائِشَةَ قَدْ سَمِعَتْ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ، وَقَدْ يَجُوزُ إِذَا لَمْ يَقُلْ هِشَامٌ فِي رِوَايَةِ يَرْوِيهَا عَنْ أَبِيهِ: (سَمِعْتُ) أَوْ (أَخْبَرَنِي)، أَنْ يَكُونَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ أَبِيهِ فِي تِلْكَ الرِّوَايَةِ إِنْسَانٌ آخَرُ أَخْبَرَهُ بِهَا عَنْ أَبِيهِ، وَلَمْ يَسْمَعْهَا هُوَ مِنْ أَبِيهِ لَمَّا أَحَبَّ أَنْ يَرْوِيهَا مُرْسَلًا وَلَا يُسْنِدَهَا إِلَى مَنْ سَمِعَهَا مِنْهُ، وَكَمَا يُمَكِّنُ ذَلِكَ فِي هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، فَهُوَ أَيْضًا مُمَكِّنٌ فِي أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ، وَكَذَلِكَ كُلُّ إِسْنَادٍ لِحَدِيثٍ لَيْسَ فِيهِ ذِكْرُ سَمَاعٍ بَعْضِهِمْ مِنْ بَعْضٍ.

وَأِنْ كَانَ قَدْ عُرِفَ فِي الْجُمْلَةِ أَنَّ كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ قَدْ سَمِعَ مِنْ صَاحِبِهِ سَمَاعًا كَثِيرًا فَجَائِزٌ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ أَنْ يَنْزِلَ فِي بَعْضِ الرِّوَايَةِ، فَيَسْمَعَ مِنْ غَيْرِهِ عَنْهُ بَعْضَ أَحَادِيثِهِ، ثُمَّ يُرْسِلُهُ عَنْهُ أَحْيَانًا،

وَلَا يُسَمَّى مَنْ سَمِعَ مِنْهُ، وَيَنْشَطُ أَحْيَانًا فَيُسَمَّى الرَّجُلَ الَّذِي حَمَلَ عَنْهُ
الْحَدِيثَ، وَيَتْرَكَ الْإِرْسَالَ.

وَمَا قُلْنَا مِنْ هَذَا مَوْجُودٌ فِي الْحَدِيثِ، مُسْتَفِيضٌ مِنْ فِعْلِ ثِقَاتِ
الْمُحَدِّثِينَ وَأُئِمَّةِ أَهْلِ الْعِلْمِ.

وَسَنَذْكُرُ مِنْ رِوَايَاتِهِمْ عَلَى الْجِهَةِ الَّتِي ذَكَرْنَا، عَدَدًا يُسْتَدَلُّ بِهَا
عَلَى أَكْثَرِ مِنْهَا إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى.

فَمِنْ ذَلِكَ أَنَّ أَيُّوبَ السَّخْتِيَانِيَّ وَابْنَ الْمُبَارَكِ وَوَكَيْعًا وَابْنَ نُمَيْرٍ
وَجَمَاعَةً غَيْرَهُمْ، رَوَوْا عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: كُنْتُ أُطِيبُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لِجِلِّهِ وَلِحُرْمِهِ
بِأَطْيَبِ مَا أَجِدُ.

فَرَوَى هَذِهِ الرِّوَايَةَ بِعَيْنِهَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ، وَدَاوُدُ الْعَطَّارُ، وَحُمَيْدُ
ابْنِ الْأَسْوَدِ، وَوُهَيْبُ بْنُ خَالِدٍ، وَأَبُو أُسَامَةَ، عَنْ هِشَامٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي
عُثْمَانُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

وَرَوَى هِشَامٌ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا
اعْتَكَفَ يُدْنِي إِلَيَّ رَأْسَهُ فَأَرْجِلُهُ وَأَنَا حَائِضٌ.

فَرَوَاهَا بِعَيْنِهَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَمْرَةَ،
عَنْ عَائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

وَرَوَى الزُّهْرِيُّ وَصَالِحُ بْنُ أَبِي حَسَّانَ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ

عَائِشَةَ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُقْبَلُ وَهُوَ صَائِمٌ. فَقَالَ يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ فِي هَذَا الْخَبَرِ فِي الْقُبْلَةِ: أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ أَخْبَرَهُ أَنَّ عُرْوَةَ أَخْبَرَهُ أَنَّ عَائِشَةَ أَخْبَرَتْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُقْبَلُهَا وَهُوَ صَائِمٌ.

وَرَوَى ابْنُ عُيَيْنَةَ وَغَيْرُهُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: أَطْعَمَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لُحُومَ الْخَيْلِ، وَنَهَانَا عَنْ لُحُومِ الْحُمُرِ الْأَهْلِيَّةِ. فَرَوَاهُ حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ عَمْرِو، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ جَابِرٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

وَهَذَا النَّحْوُ فِي الرُّوَايَاتِ كَثِيرٌ يَكْثُرُ تَعْدَادُهُ، وَفِيمَا ذَكَرْنَا مِنْهَا كِفَايَةٌ لِذَوِي الْفَهْمِ.

فَإِذَا كَانَتْ الْعِلَّةُ عِنْدَ مَنْ وَصَفْنَا قَوْلَهُ مِنْ قَبْلُ فِي فَسَادِ الْحَدِيثِ وَتَوَهُّيْنِهِ إِذَا لَمْ يُعْلَمْ أَنَّ الرَّاويَ قَدْ سَمِعَ مِمَّنْ رَوَى عَنْهُ شَيْئًا إِمَّا كَانَ الْإِرْسَالُ فِيهِ، لَزِمَهُ تَرْكُ الْإِحْتِجَاجِ فِي قِيَادِ قَوْلِهِ بِرِوَايَةٍ مَنْ يُعْلَمْ أَنَّهُ قَدْ سَمِعَ مِمَّنْ رَوَى عَنْهُ، إِلَّا فِي نَفْسِ الْخَبَرِ الَّذِي فِيهِ ذِكْرُ السَّمَاعِ، لِمَا بَيَّنَّا مِنْ قَبْلُ عَنِ الْأَئِمَّةِ الَّذِينَ نَقَلُوا الْأَخْبَارَ، أَنَّهُمْ كَانَتْ لَهُمْ تَارَاتٌ يُرْسَلُونَ فِيهَا الْحَدِيثَ إِرْسَالًا، وَلَا يَذْكُرُونَ مَنْ سَمِعُوهُ مِنْهُ، وَتَارَاتٌ يَنْشُطُونَ فِيهَا، فَيُسْنِدُونَ الْخَبَرَ عَلَى هَيْئَةٍ مَا سَمِعُوا، فَيُخْبِرُونَ بِالنُّزُولِ فِيهِ إِنْ نَزَلُوا، وَبِالصُّعُودِ إِنْ صَعِدُوا، كَمَا شَرَحْنَا ذَلِكَ عَنْهُمْ. وَمَا عَلِمْنَا أَحَدًا مِنْ أَيْمَةِ السَّلَفِ مِمَّنْ يَسْتَعْمِلُ الْأَخْبَارَ وَيَتَفَقَّدُ

صِحَّةَ الْأَسَانِيدِ وَسَقَمَهَا، مِثْلَ أَيُّوبَ السَّخْتِيَانِيِّ وَابْنِ عَوْنٍ وَمَالِكِ بْنِ
أَنْسٍ وَشُعْبَةَ بْنِ الْحَجَّاجِ وَيَحْيَى بْنَ سَعِيدٍ الْقَطَّانِ وَعَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنِ
مَهْدِيٍّ، وَمَنْ بَعْدَهُمْ مِنْ أَهْلِ الْحَدِيثِ، فَتَشُوا عَنْ مَوْضِعِ السَّمَاعِ فِي
الْأَسَانِيدِ، كَمَا ادَّعَاهُ الَّذِي وَصَفْنَا قَوْلَهُ مِنْ قَبْلُ.

وَإِنَّمَا كَانَ تَفَقُّدُ مَنْ تَفَقَّدَ مِنْهُمْ، سَمَاعَ رِوَاةِ الْحَدِيثِ مِمَّنْ رَوَى
عَنْهُمْ إِذَا كَانَ الرَّاوي مِمَّنْ عُرِفَ بِالتَّدْلِيسِ فِي الْحَدِيثِ وَشُهِرَ بِهِ،
فَحِينَئِذٍ يَبْحَثُونَ عَنْ سَمَاعِهِ فِي رِوَايَتِهِ، وَيَتَفَقَّدُونَ ذَلِكَ مِنْهُ كَيْ تَنْزَاحَ
عَنْهُمْ عِلَّةُ التَّدْلِيسِ.

فَمَنْ ابْتَغَى ذَلِكَ مِنْ غَيْرِ مُدْلَسٍ عَلَى الْوَجْهِ الَّذِي زَعَمَ مَنْ حَكَيْنَا
قَوْلَهُ، فَمَا سَمِعْنَا ذَلِكَ عَنْ أَحَدٍ مِمَّنْ سَمَيْنَا وَلَمْ نُسَمِّ مِنَ الْأَئِمَّةِ.

فَمِنْ ذَلِكَ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ يَزِيدَ الْأَنْصَارِيَّ وَقَدْ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ قَدْ
رَوَى عَنْ حُذَيْفَةَ، وَعَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيِّ، وَعَنْ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا
حَدِيثًا يُسْنِدُهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، وَلَيْسَ فِي رِوَايَتِهِ عَنْهُمَا ذِكْرُ السَّمَاعِ
مِنْهُمَا، وَلَا حِفْظُنَا فِي شَيْءٍ مِنَ الرِّوَايَاتِ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ يَزِيدَ شَافَهُ
حُذَيْفَةَ وَأَبَا مَسْعُودٍ بِحَدِيثٍ قَطُّ، وَلَا وَجَدْنَا ذِكْرَ رُؤْيَيْهِ إِيَاهُمَا فِي
رِوَايَةٍ بَعَيْنَهَا.

وَلَمْ نَسْمَعْ عَنْ أَحَدٍ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ مِمَّنْ مَضَى، وَلَا مِمَّنْ أَدْرَكْنَا
أَنَّهُ طَعَنَ فِي هَذَيْنِ الْخَبَرَيْنِ اللَّذَيْنِ رَوَاهُمَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ، عَنْ
حُذَيْفَةَ وَأَبِي مَسْعُودٍ بِضَعْفٍ فِيهِمَا، بَلْ هُمَا وَمَا أَشَبَّهُهُمَا عِنْدَ مَنْ

لَا قَيْنَا مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ بِالْحَدِيثِ مِنْ صِحَاحِ الْأَسَانِيدِ وَقَوِيَّهَا يَرَوْنَ
اسْتِعْمَالَ مَا نُقِلَ بِهَا وَالِاخْتِجَاجَ بِمَا أَتَتْ مِنْ سُنَنِ وَأَثَارٍ.

وَهِيَ فِي زَعْمٍ مَنْ حَكَيْنَا قَوْلَهُ مِنْ قَبْلُ وَاهِيَةٌ مُهْمَلَةٌ، حَتَّى يُصِيبَ
سَمَاعَ الرَّاوي عَمَّنْ رَوَى.

وَلَوْ ذَهَبْنَا نَعُدُّ الْأَخْبَارَ الصَّحَاحَ عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ مِمَّنْ يَهْنُ
بِزَعْمِ هَذَا الْقَائِلِ وَنُحْصِيهَا، لَعَجَزْنَا عَنْ تَقْصِي ذِكْرِهَا وَإِحْصَائِهَا
كُلُّهَا، وَلَكِنَّا أَحْبَبْنَا أَنْ نَنْصَبَ مِنْهَا عَدَدًا يَكُونُ سِمَةً لِمَا سَكَنَّا عَنْهُ
مِنْهَا.

وَهَذَا أَبُو عُثْمَانَ التَّهْدِيُّ وَأَبُو رَافِعٍ الصَّائِغُ، وَهُمَا مِمَّنْ أَدْرَكَ
الْبَاجِلِيَّةَ وَصَحَبَا أَصْحَابَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْبَذَرِيِّينَ هَلُمَّ جَرَاءً،
وَنَقَلَا عَنْهُمْ الْأَخْبَارَ حَتَّى نَزَلَا إِلَى مِثْلِ أَبِي هُرَيْرَةَ وَابْنِ عُمَرَ
وَذَوَيْهِمَا، قَدْ أَسْنَدَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا عَنْ أَبِي بَنِي كَعْبٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ
حَدِيثًا، وَلَمْ نَسْمَعْ فِي رِوَايَةٍ بَعْضُهَا أَنَّهُمَا عَايَنَا أُبَيًّا أَوْ سَمِعَا مِنْهُ شَيْئًا.

وَأَسْنَدَ أَبُو عَمْرٍو الشَّيْبَانِيُّ، وَهُوَ مِمَّنْ أَدْرَكَ الْبَاجِلِيَّةَ وَكَانَ فِي
زَمَنِ النَّبِيِّ ﷺ رَجُلًا، وَأَبُو مَعْمَرٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَخْبَرَةَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا،
عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيِّ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ خَبَرَيْنِ.

وَأَسْنَدَ عُيَيْدُ بْنُ عُمَيْرٍ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ
حَدِيثًا، وَعُيَيْدُ بْنُ عُمَيْرٍ وُلِدَ فِي زَمَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

وَأَسْنَدَ قَيْسُ بْنُ أَبِي حَازِمٍ، وَقَدْ أَدْرَكَ زَمَنَ النَّبِيِّ ﷺ، عَنْ أَبِي

مَسْعُودِ الْأَنْصَارِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ثَلَاثَةَ أَخْبَارٍ.
 وَأَسْنَدَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى وَقَدْ حَفِظَ عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ،
 وَصَحَبَ عَلِيًّا عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ حَدِيثًا.
 وَأَسْنَدَ رَبِيعِيُّ بْنُ حِرَاشٍ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ
 حَدِيثَيْنِ، وَعَنْ أَبِي بَكْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ حَدِيثًا، وَقَدْ سَمِعَ رَبِيعِيُّ مِنْ
 عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ وَرَوَى عَنْهُ.
 وَأَسْنَدَ نَافِعُ بْنُ جُبَيْرٍ بْنُ مُطْعِمٍ، عَنْ أَبِي شُرَيْحٍ الْخُزَاعِيِّ عَنْ
 النَّبِيِّ ﷺ حَدِيثًا.
 وَأَسْنَدَ النُّعْمَانُ بْنُ أَبِي عِيَّاشٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ثَلَاثَةَ
 أَحَادِيثَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.
 وَأَسْنَدَ عَطَاءُ بْنُ يَزِيدَ اللَّيْثِيُّ، عَنْ تَمِيمِ الدَّارِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ
 حَدِيثًا.
 وَأَسْنَدَ سُلَيْمَانُ بْنُ يَسَارٍ، عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ
 حَدِيثًا.
 وَأَسْنَدَ حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحَمِيرِيُّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ
 النَّبِيِّ ﷺ أَحَادِيثَ.

فَكُلُّ هَؤُلَاءِ التَّابِعِينَ الَّذِينَ نَصَبْنَا رِوَايَتَهُمْ عَنِ الصَّحَابَةِ الَّذِينَ
 سَمِعْنَاهُمْ، لَمْ يُحْفَظْ عَنْهُمْ سَمَاعٌ عَلِمْنَاهُ مِنْهُمْ فِي رِوَايَةِ بَعْضِهَا، وَلَا
 أَنَّهُمْ لِقَوْهُمْ فِي نَفْسِ خَبَرٍ بَعْضِهِ. وَهِيَ أَسَانِيدُ عِنْدَ ذَوِي الْمَعْرِفَةِ

بِالْأَخْبَارِ وَالرَّوَايَاتِ مِنْ صِحَاحِ الْأَسَانِيدِ، لَا نَعْلَمُهُمْ وَهَنُوا مِنْهَا شَيْئاً قَطُّ، وَلَا التَّمَسُّوا فِيهَا سَمَاعَ بَعْضِهِمْ مِنْ بَعْضٍ، إِذِ السَّمَاعُ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ مُمَكِّنٌ مِنْ صَاحِبِهِ، غَيْرُ مُسْتَنَكِرٍ، لِكُونِهِمْ جَمِيعاً كَانُوا فِي الْعَصْرِ الَّذِي اتَّفَقُوا فِيهِ.

وَكَانَ هَذَا الْقَوْلُ الَّذِي أَخَذَهُ الْقَائِلُ الَّذِي حَكَيْنَاهُ فِي تَوْهِينِ الْحَدِيثِ بِالْعِلَّةِ الَّتِي وَصَفَ، أَقَلَّ مِنْ أَنْ يُعْرَجَ عَلَيْهِ وَيُثَارَ ذِكْرُهُ، إِذْ كَانَ قَوْلاً مُخَدَّثاً وَكَلَاماً خَلْفاً، لَمْ يَقُلْهُ أَحَدٌ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ سَلَفَ، وَيَسْتَنَكِرُهُ مَنْ بَعْدَهُمْ خَلَفَ، فَلَا حَاجَةَ بِنَا فِي رَدِّهِ بِأَكْثَرِ مِمَّا شَرَحْنَا، إِذْ كَانَ قَدْرُ الْمَقَالَةِ وَقَائِلِهَا الْقَدْرَ الَّذِي وَصَفْنَاهُ، وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ عَلَى دَفْعِ مَا خَالَفَ مَذْهَبَ الْعُلَمَاءِ وَعَلَيْهِ التَّكْلَانُ.

اعلم أن القوم اختلفوا في شروط صحة الاحتجاج بالمُعْنَن؟
يعني: أن كل إسناده فيه فلان عن فلان بأي شيء يُعرف اتصاله؟

فقال قوم منهم مسلم: عند إمكان لقاء المُعْنَنِين وكونهم ثقاتٍ غير مدلسين، يُحمل على الاتصال ويصلح للاحتجاج، وهو مذهب القاضي أبي بكر الباقلاني وغيره من أهل النظر.

وقال قوم منهم البخاري وعلي بن المديني وجماعة من محققي الفن: لا يكفي الإمكان، بل لابد من ثبوت الملاقاة ولو مرة؛ لأن الحمل على الاتصال إنما يجوز إذا ثبتت الملاقاة، وأما الإمكان المجرد

فلا يوجب إلا الاحتمال، بل يقتضي الجهالة، وذلك يوجب رد روايته، فلا بد من ثبوت الملاقاة، إذ بها يحصل غلبة الظن المقتضية لقبول الرواية.

وطعن مسلم رحمه الله على هذا المذهب، وأطنب في بيان فساد، وحاصله أن الراوي إذا كان ثقةً وروى بـ (عن)، وهو في زمان يمكن ملاقاته لمن يروي عنه فينبغي أن يُحمل على الاتصال؛ لأن دأب الثقة أن يروي بـ (عن) عمن حصل له ملاقاته، وكونهما في عصر واحد يقوي ذلك، فيكفي.

وادّعى أن هذا مذهب السلف كلهم، والقول باشتراط الملاقاة قولٌ مستحدث غير منقول عن السلف، وغير معقول، إذ بثبوت الملاقاة بينهما مرة في عمرهما لا يُزيل وَهْمَ عدم السماع في رواياته، وإنما يزيل ذلك ذِكْرَ الملاقاة في كل خبر يروي الراوي عن الذي يروي عنه، وحيث لا يكون ذلك معنعناً، فيلزم أحد الأمرين؛ إمّا القبول مع الاحتمال فيكفي إذا أمكن اللقاء، وإمّا القبول صرفاً، وهو منعُ الاحتجاج بالمعنعن مطلقاً.

وغرضه بيان مذهب القوم في هذه المسألة، وقبولهم الأخبار الواردة بالأسانيد المعنعنة من غير فحص في غير المدلس، لا أنه جرى على ذلك في كتابه هذا، فإنه - رحمه الله - بين الاتصال في أكثر المواضع، والذي ترك مُبَيَّنً أيضاً عند أهل العلم بالحديث، وسيجيء إن شاء الله تعالى في كل موضع ما يليق به.

وقال قوم منهم القَابِيسِي والسَّمْعَانِي : ينبغي أن تطول صحبته به .
وقال قوم منهم أبو عمرو الداني : ينبغي أن يكون الراوي معروفاً
بالرواية عنه .

وقال قوم : لا يصح الاحتجاج بالمُعنعن مطلقاً .
وهذه المذاهب سوى المذهبين الأولين مردودةٌ عند الجمهور .
هذا في (عن)، أمّا إذا قال : (حدثني فلان : أن فلاناً قال كذا)،
أو (حدّث)، هل ينخرط في سلك (عن) أم لا ؟
قال الجمهور : نعم .

وقال يعقوب بن شيبة وأبو بكر البردعي : لا .
وروي عن أحمد أيضاً مثله، وكذا الخلاف في (حدّث) و(ذَكَرَ)
وشبههما، والصحيح ما قاله الجمهور .

* قوله : (وَقَدْ تَكَلَّمَ بَعْضُ مُتَحَلِّي الْحَدِيثِ مِنْ أَهْلِ عَصْرِنَا)،
فيه تعريض بأن القائل ليس من صميم أهل الحديث، بل من الناقلين،
وفي الانتحال من الطعن ما ليس في النقل .

* وفي قوله : (مِنْ أَهْلِ عَصْرِنَا) بأن هذا مذهبٌ مستحدثٌ غير
منقول عن السلف، ثم صرّح به بعد ذلك، وبَيَّنَّه أحسنَ بيان .

* قوله : (لَوْ ضَرَبْنَا عَنْ حِكَايَتِهِ وَذَكَرَ فَسَادِهِ صَفْحًا)، قال
النووي : اللغة المشهورة (أضرب) بمعنى أعرض، و(ضرب) بمعناه
لغةٌ قليلة .

وفي كلامه تعريض بأن مسلماً أورد اللغة القليلة^(١) وترك المشهورة، وليس كذلك، فإن مسلماً - رحمه الله - قصد الاقتباس من قوله تعالى: ﴿أَفَنَضْرِبُ عَنْكُمُ الذِّكْرَ صَفْحًا﴾ [الزخرف: ٥] الآية، وما جاء به القرآن العزيز فهو مشهور بلا شك.

• قوله: (أَجْدَى عَلَى الْأَنَامِ) الرواية المشهورة (أَجْدَى) بالجيم (الأنام) بالنون، يقال: جَدَا عليه يَجْدُو وأَجْدَى عليه: إذا طلب جَدْوَاه وهو النفع، والجَدَا بالقصر أيضاً الجَدْوَى، وبالمد أيضاً، يقال: فلان قليل الجَدَاءِ عنك - بالمد -، أي: قليل النفع، وأَجْدَى بمعنى أعطى الجدوى، وبمعنى أصاب الجَدْوَى، يقال: ما يجدي عنك فلان، أي: ما يغني. قال:

ليس لشيء غير تقوى جَدَاً وكل خلق عمره للفنا
ثم (أجدي) هاهنا؛ إما فعلٌ فيُعَدَّى بـ (على)، يقال: أجدي عليه: إذا أعطاه، والمعنى: إن انكشف عن فساد قوله وردُّ لمقالته أعطى للأنام حقَّهم من النصح.

وفيه إيماءٌ إلى أنَّ لهم حقَّ النصح على ذمته في هذه المسألة، فأذاه بالكشف عن فساد هذا القول.

وإما أن يكون أفعِل بمعنى أنفع، واختاره النووي بقرينة أحمل، لكن يحتاج في تعديته بـ (على) من وجه، لأنه تعدَّى باللام، والوجه

(١) في الأصل: «العربية» بدل «القليلة».

تضمينه معنى الاشتمال، كأن هذا النفع اشتمل عليهم وأحاط على جميع جوانبهم، وفيه بيان عظمتة وكثرة فائدته.

ويروى: (خَدَى عن الآثام)، (خَدَى) بالخاء المعجمة، و(الآثام) بالثاء المثناة، يقال: خَدَى البعير والفرس يَخْذِي خَذْيًا وَخَذْيَانًا: أسرع، وأخذى: مشى قليلاً، والمعنى أن الكشف والرد أسرع خروجاً عن الإثم، فَإِنَّ تَرَكَ التعرُّض موجبٌ للإثم؛ لأنه يتركه غاشاً لعوام المسلمين، والرواية الأولى أصح وأظهر.

* قوله: (وَالْأَمْرُ) مرفوع على الابتداء، و(كَمَا وَصَفْنَا) خبره، والواو للحال.

* وقوله: (حُجَّةٌ) مرفوع اسم كان، والضمير في (نَقْلِهِ) للراوي. وقوله: (عِلْمٌ ذَلِكَ) منصوب مفعول (رَوَى)، والمعنى: لم يكن في نقل الراوي الخبرَ عمن روى عنه الخبر علم ذلك الخبر، والحال أن الأمر كما وصفنا في عدم تحقق ملاقاتهما حُجَّةٌ في ذلك الخبر.

* وقوله: (وَالْمُرْسَلُ مِنَ الرُّوَايَاتِ فِي أَصْلِ قَوْلِنَا وَقَوْلِ أَهْلِ الْعِلْمِ بِالْأَخْبَارِ لَيْسَ بِحُجَّةٍ) هذا هو المعروف من مذهب أهل الحديث، وهو قول الشافعي وجماعة من الفقهاء وعامة أهل الأصول، وحكاه الحاكم عن ابن المسيّب، ومالك، وفقهاء الحجاز، وعن الأوزاعي، وأحمد، والزهري.

والمشهور من مذهب مالك وأبي حنيفة جواز الاحتجاج به،

ونقل عن أحمد أيضاً.

وخصَّ بعضُ مَنْ لم يرَ الاحتجاجَ به مراسيلَ التابعين جملةً،
وبعضُهم مراسيلَ كبارهم، وبعضُهم مراسيلَ الصحابة، وبعضُهم
مراسيلَ سعيد بن المسيَّب فقط، وروي عن الشافعي ذلك أيضاً،
وبعضُهم مراسيلَ الأئمة، ومن الناس من جعل مراسيلَ الأئمة أقوى
من المسانيد، مستدلاً بأن الإمام لا يُرسل إلا ما اتضح عنده صحته،
ومختار بعض المتأخرين قبولَ مراسيلِ مَنْ عُرف عادته أنه لا يرسل إلا
عن الثقات.

وقال عمرو أبو الوليد: لا خلاف في عدم جواز العمل بمراسيلِ
مَنْ لم يحترز الإرسال عن غير الثقات.
فقوله: (فِي أَصْلِ قَوْلِنَا) إشارة إلى المحدثين، و(قول أهل العلم
بالأخبار) إلى الفقهاء، ويحتمل العكس.

وبالجملة: فيه تصريح بأن هذا هو المذهب المختار عنده، وعند
أهل العلم بالحديث، وتعريض بأن المخالف ليس من أهل العلم
بالحديث.

• قوله: (اِخْتَجْتُ) جواب (لَمَّا) في قوله: (فَلَمَّا رَأَيْتُهُمْ).

• قوله: (فَإِنْ عَزَبَ عَنِّي)، أي: بَعْدَ، يقال: عَزَبَ عَنْهُ - بالفتح
- يَعْزُبُ - بالضم -، أي: يغيب ويبعد، قال الله تعالى: ﴿وَمَا يَعْزُبُ عَنْ
رَبِّكَ مِنْ مِّثْقَالِ ذَرَّةٍ﴾ [يونس: ٦١] الآية، ومنه سُمِّيَ العَزَبُ لبعده عن
النساء، وعُدِّي هاهنا بـ (على) لتضمُّنه معنى خفي.

* قوله: (أَوْقَفْتُ) الرواية المشهورة بالهمزة، وهي لغة قليلة،
واللغة المشهورة (وقفت) بحذفها وهي رواية قليلة.

(لَمَّا أَحَبَّ أَنْ يَرْوِيَهَا مُرْسَلًا) رُويَ (لما) مخففاً و(مُرْسَلًا) بفتح
السين وكسرهما، وروي بالتشديد وكسر السين، والأول أَوْجَه.

* قوله: (رَوَوْا عَنْ هِشَامٍ)، هو أبو المنذر هشام بن عروة بن
الزبير بن العَوَّام، الأسدي، المدني، أحد الأعلام، مَسَحَ رأسه عمرُ
ودعاه له.

روى عن أبيه، وعمّه عبدالله بن الزبير، وأخويه عبدالله وعثمان،
وخلائق.

وعنه أيوب، وابن جُرَيْج، وشعبة، ومالك، وآخرون.

قال ابن المَدِينِي: له نحو أربع مئة حديث.

اتفق القوم على جلالته، وعلوّ مرتبته وإتقانه، وأخرج له الستة.

[توفي] سنة خمس وأربعين ومئة، وعمره سبع وثمانون سنة.

وأما أبوه فهو أبو عبدالله (عروة بن الزبير)، الأسدي، المدني.

عن أبيه، وأمه أسماء، وخالته عائشة، وعلي، وزيد بن ثابت،
وخلائق من الصحابة والتابعين.

وعنه أولاده عبدالله وعثمان وهشام، وابن سيرين، ومجاهد،
وآخرون.

وكان من أَجَلَّةِ التابعين وفضلائهم.

يُحكى أنه خرج في رجله أَكَلَّةٌ، فوضع المنشار على ركبته وقُطعت رجله، فما سُمع منه حِسٌّ، وما ترك حِزْبُهُ من القراءة تلك الليلة.

قال الزهري: وجدتُ عروة بحرًا.

وقال حُميد بن عبد الرحمن: رأيت أصحاب النبي ﷺ يسألون عروة.

وبالجملة ثناء الناس عليه كثير، واتفقوا على جلالته قدره وعلو مرتبته، وأخرج له الستة.

توفي سنة أربع وتسعين، وهي سَنَةُ الفقهاء؛ لأنه مات فيها جماعة منهم.

وأما (الليث) في الإسناد الآخر: فهو أبو الحارث الليث [بن] سعد بن عبد الرحمن المصري، الإمام، عالم مصر ورئيسهم.

عن سعيد المَقْبُرِي، والزهري، ويزيد بن أبي حَبِيب، وخلائق. وعنه ابن عَجْلان، وابن المبارك، وقتيبة، وآخرون.

واتفق القوم على جلالته وعلو مرتبته، حتى قال الشافعي: هو أفقه من مالك، إلا أن أصحابه لم يقوموا بحقه.

وقال يحيى بن أبي بُكَيْر: هو أفقه من مالك، لكنَّ الحظوة لمالك.

وثناء القوم عليه كثير، وأخرج له الستة.

ولد سنة أربع وتسعين بقلْقَشَنْدَة، قرية من قرى مصر، وتوفي
سنة خمس وسبعين ومئة بمصر - رحمه الله -

وأما (داوُدُ)، فهو أبو سليمان داود بن عبد الرحمن المكي،
العطار.

عن عمرو بن دينار، وعثمان بن عروة، وابن جريج، وجماعة.
وعنه ابن وهب، ويحيى بن يحيى، وقتيبة، وآخرون.
وثقه ابن معين وغيره، وأخرج له الستة.
توفي سنة خمس وسبعين ومئة.

وأما (حميد)، فهو أبو الأسود حميد بن الأسود الكرابيسي،
البصري.

عن سهيل بن أبي صالح، وحبيب بن الشهيد، وحسين المعلم،
وجمع.

وعنه عبد الرحمن بن مهدي، ومسدد، وابن المديني، وجماعة.
وثقه أبو حاتم، وأخرج له الستة إلا مسلماً فإنه ذكره هاهنا.
وأما (وهيب)، فهو أبو بكر وهيب بن خالد بن عجلان الباهلي
مولاهم، البصري، الحافظ، أحد الأعلام.

عن أيوب، وهشام بن عروة، ومنصور، وخلائق.
وعنه يحيى القطان، وعفان، وعارم، وآخرون.
وثقه القوم، وأخرج له [الجماعة].
توفي سنة خمس وستين ومئة.

وأما (عُثْمَانُ) فهو ابن عروة بن الزبير المدني .
عن أبيه وجماعة .

وعنه أخوه هشام ، وأسامة بن زيد ، وابن عُيَيْنَةَ ، وآخرون .
وثقة القوم ، وكان قليل الحديث ، وأخرج له الستة إلا الترمذي .
توفي قبل الأربعين ومئة .

وأما (عَمْرَةُ) فهي بنت عبد الرحمن بن سعد بن زُرَّارة الأنصارية ،
المدنية ، الفقيهة ، كانت في حِجْر عائشة فحفظت عنها الكثير ، وعن أم
حَبِيبَةَ بنت جحش وأم سلمة وجماعة .

وعنها حفيداتها حارثة ومالك ابنا أبي الرَّجَالِ محمد بن عبد
الرحمن ، وأبو بكر بن حزم ، وعروة بن الزبير ، وآخرون .
اتفق القوم على وثوقها وجلالة قدرها ، وأخرج لها الستة .
توفيت سنة ست ومئة ، عن سبع وسبعين سنة .

• قولها : (قَالَتُ : كُنْتُ أَطِيبُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لِحِلِّهِ وَلِحَرَمِهِ) لا
خلاف بين الرواة في كسر حاء (حِلِّهِ) ، وأما (حَرَمِهِ) فكسرها قومٌ منهم
ثابت والخطابي وغيرهما ، وضمَّها قوم منهم الهَرَوِيُّ ، وروي عن
الخطابي أيضاً ، وقيل : هما لغتان والمعنى : أنا أطيب رسول الله ﷺ
لأجل حِلِّهِ ولأجل إحرامه ، يعني إذا كان حلالاً وإذا أراد أن يُحَرِّمَ .
ففيه استعمال الطَّيِّب في الإحرام ، وهو مذهب الشافعي .
وعن مالك كراهيته .

وسيجيء في (كتاب المناسك) بيانه إن شاء الله تعالى .

والغرض هاهنا أن هشاماً روى تارة عن أبيه بلا ذكر الواسطة، وتارة صرّح بالواسطة وهو عثمان أخوه .

* قولها: (فَأَرْجَلُهُ وَأَنَا حَائِضٌ)، فيه طهارة أعضاء الحائض؛ خاصة يدها، فإنها تُرَجِّلُه بيدها، فلو كانت نجسة - كما ذهب إليه بعض الناس - لم يدني إليها رسولُ الله ﷺ رأسه لترجِّله .

وفيه جواز الترجيل في الاعتكاف .

وجواز النظر إلى امرأته بغير شهوة .

وأن الاعتكاف لا يكون في المسجد .

وفيه مَنع الحائض من دخول المسجد .

وما ذكره القاضي عياض من أن فيه دلالة على أن الوضوء لا ينتقض بالمسّ القليل، فيكون حجةً على الشافعي في قوله بالانتقاض = عجبٌ منه، إذ ليس في الحديث إلا مسُّ عائشةَ شعرِ النبي ﷺ، وبمسِّ الشعر لا ينتقض الوضوء عند الشافعي، فكيف تكون حجةً عليه، على أنه لا يُعلم أن النبي ﷺ صلى بعده ولم يتوضأ .

وسيجيء الكلام على هذه المسألة في (كتاب الطهارة) إن شاء

الله تعالى .

وأما (صالح بن أبي حسان) فهو مدني .

يروى عن سعيد بن المسيّب، وعبد الرحمن، وجماعة .

وعنه خالد بن إلياس، وابن أبي ذئب، وغيرهما.
وثقه البخاري.

وقال ابن حاتم: ضعيف.

وقال النسائي: مجهول.

وبالجملة أخرج له الترمذي والنسائي.

وأما صالح بن أبي حسان البصري: أبو الحارث الذي يروي عن سعيد بن المسيب ومحمد بن كعب القرظي، وعمرو بن دينار وغيرهم، وعنه ابن أبي ذئب، وأبو داود الحفري، وغيرهما = فضعه القوم، ومع ذلك أخرج له الترمذي وابن ماجه، والمراد هاهنا هو الأول. وقيل: الثاني، فإن في بعض النسخ: صالح بن حسان بحذف لفظه (أبي)، وفي بعضها بوجودها، ووقع في بعض النسخ صالح بن كيسان.

قال أبو علي الغساني: هو وهم، والصحيح صالح بن أبي حسان، فإن النسائي أخرج عنه.

وأما شيخه (أبو سلمة) واسمه إسماعيل - وقيل: عبدالله، وقيل: اسمه كنيته - ابن عبد الرحمن بن عبد الزهري المدني، أحد الأعلام. عن أبيه، وأسامة بن زيد، وزيد بن ثابت، وخلائق من الصحابة والتابعين.

وعنه ابنه عمرو، وابن أخيه سعد بن إبراهيم، وعروة، وعراك، وآخرون.

اتفق القوم على جلالة قدره وغزارة فضله وإتقانه، وأخرج له الستة.

توفي سنة أربع ومئة.

وأما (يحيى) فهو أبو نصر يحيى بن أبي كثير الطائي مولاهم، اليماني، واسم أبي كثير كنيته، وقيل: صالح، وقيل: يسار، وقيل: دينار، ويحيى أحد الأعلام.

عن عروة، وعكرمة، وأبي سلمة، وجماعة، وعن جابر، وأنس، وأبي [أمانة] الباهلي مرسلًا.

وعنه أيوب، ومَعْمَر، وهشام، وآخرون.

قال شعبة: هو أحسن حديثاً من الزُّهري.

وقال أحمد: إذا خالف الزُّهريُّ فالقول قول يحيى.

وقال أبو حاتم: إمام لا يحدث إلا عن ثقة.

وبالجملة ثناء الناس عليه كثير، واتفقوا على وثوقه، وأخرج له الستة، وإن نقموا عليه التدليس، وتكلموا في مُرْسَلاته.

توفي سنة تسع وعشرين ومئة.

وأما (عُمَرُ) فهو أبو حفص عُمَرُ بن عَبْدِ الْعَزِيزِ بن مروان، الإمام العادل، وأمه أم عاصم بنت عاصم بن عمر بن الخطاب.

يروى عن أنس، وعبدالله بن جعفر، وجمع من التابعين، ويرسل عن عقبة بن عامر، وخولة بنت حكيم.

وعنه أيوب، والزُّهري، وحُميد الطويل.
وثَّقَه القوم، واتفقوا على جلالته قدره، وعلوَّ مرتبته في العلم
والزهد، وأخرج له الستة.

توفي سنة تسع وتسعين، وقيل: إحدى ومئة، فلما جاء نعيُّه إلى
البصرة قال الحسن: مات خير الناس.

ومناقبه كثيرة، وقد صنف العلماء فيه كتباً.

وغرضُ مسلم من إيراد هذا: أن في الرواية الأولى روى أبو
سَلَمَة عن عائشة، وفي الثانية أبو سَلَمَة عن عمر بن عبد العزيز، عن
عروة، عن عائشة، ففيها واسطتان ليستا في الأولى، وفيها أربعة من
التابعين يروي بعضهم عن بعض، وهو يحيى ومَن بعده إلى عائشة،
وفيها رواية الأكابر عن الأصاغر؛ فإن أبا سلمة أكبر من عمر بن
عبد العزيز.

* قوله: (عن عمرو) هو أبو محمد عمرو بن دينار الجُمحي
مولاهم، المكي، الأثرم، أحد الأعلام.

عن ابن عباس، وابن عمر، وأبي هريرة، وجماعة من الصحابة
والتابعين.

وعنه أيوب، وقتادة، ومالك، وآخرون.
اتفق القوم على جلالته ووثوقه، وأخرج له الستة.
توفي سنة عشرين ومئة.

وأما (جَابِرُ)، فهو أبو عبد الله جابر بن عبد الله بن عمرو بن حَرَام بن ثعلبة الأنصاري، السُّلَمي، الصحابي، أحد المكثرين عن النبي ﷺ.

روي له عن رسول الله ﷺ ألف وخمسة مئة حديث وأربعون حديثاً، اتفقا على ثمانية وخمسين، وانفرد البخاري بستة وعشرين، ومسلم بمئة وستة وعشرين.

روى عنه بنوه محمد وعقيل وعبد الرحمن، وخلائق غيرهم، استغفر له رسول الله ﷺ ليلة البعير خمساً وعشرين مرة، ومناقبه كثيرة، وسيجيء في الكتاب نبذ منها.

أخرج له الستة، توفي سنة ثمان وسبعين.

وأما (مُحَمَّدٌ) في الإسناد الآخر فهو أبو جعفر محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب، الهاشمي، الملقب بالباقر.

روى عن أبي سعيد الخدري، وجابر، وابن عمر، وابن عباس، وخلائق، وعن عائشة، وأبي هريرة، والحسن، والحسين، وعليٍّ مرسلًا.

وعنه ابنه جعفر الصادق، والزُّهري، وعمرو بن دينار، وآخرون.

اتفق القوم على جلالة قدره وغزارة فضله وعلو مرتبته ونباهة شأنه، وأخرج له الستة.

ولد سنة ست وخمسين، وتوفي سنة خمس عشرة ومئة.

* قوله: (فِي قِيَاد) بكسر القاف: حبل يُجعل في العنق، قال في

«الأساس»: يقال: في عنق فلان قِيَاد، إذا كان تابعاً لشخص، ومن

المجاز: فلان سَلِسَ القياد، أي: يتابعك على هواك.

وبالجملة: في لفظة (القياد) هاهنا نوعٌ تعريض، بأن قوله الفاسد كأنه اضطره إلى ترك الاحتجاج بأمثال هذه الصحاح من الأخبار، وأنه متابعٌ لقوله، منقادٌ له كأنقياد الحيوان لصاحبه، وهذا جواب في المعنى لقوله الزاعم: بأنني لما رأيتُ أهل الحديث يجوّزون الإرسال احتجتُ إلى شريطة الملاقاة، ووجهه أن الإرسال أيضاً واقع بين شخصين تحقّق اجتماعهما مدة مديدة، فباستراط الملاقاة مرة لا يزول الاحتمال، فلا فائدة فيه.

* قوله: «فَمَا ابْتَغَى» روي (بما)، و(مَنْ)، و(ابْتَغَى) على بناء الفاعل، و(بما)، و(ابْتَغَى) على البناء للمفعول.

وجه الأول: أن (ما) مصدرية، والمعنى: فطلبُ الملاقاة عن حال غير المدلس - على الوجه الذي زعم هذا القائل - خروج عن القاعدة؛ فإننا ما سمعنا ذلك من السلف.

ومعنى الثانية: فمن طلب ذلك، فقد ركب شَطَطاً؛ لأننا ما سمعنا ذلك.

وجه الثالثة ظاهر، لمّا ذكرَ جوابَ مقول الزاعم، استشهدَ على بطلان مذهبه، ثم أردفه بتكرار القول؛ لأنه ليس مذهب السلف، إلا في المدلس، وأما في غيره، فلا، ثم انتقل إلى إرسال الصحابي، وإنما وسّطه بذكر التدليس بين إرسال التابعين والصحابة؛ لأن التدليس ليس

منهم، بل يوجد في التابعين ومن بعدهم، فذكر ذلك بعد ذكرهم، ثم ذكر إرسال الصحابي.

* قوله: (فَمِنْ ذَلِكَ: أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ يَزِيدَ الْأَنْصَارِيَّ) قد روى عن حذيفة حديثاً، وهو قوله: أخبرني النبي ﷺ بكل كائن، أخرجه مسلم، وسيجيء.

وعن أبي مسعود عُقْبَةَ بْنِ عَمْرِو الْبَدْرِيِّ حديثاً، وهو قوله: «فِتْنَةُ الرَّجُلِ فِي أَهْلِهِ»، أخرجه الشيخان.

* قوله: (وَعَنْ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا حَدِيثاً)، الواقع في الأصول: (وعن) بالواو، والظاهر حذفها؛ لأن المعنى: أن عبد الله بن يزيد روى عن كل واحد من حذيفة، وأبي مسعود حديثاً، وبوجود الواو لا ينتظم هذا المعنى، وجزم القوم على وقوعها سهواً، ويحتمل أن مراد مسلم: أن عبد الله بن يزيد [روى] عن حذيفة وأبي مسعود جميعاً أحاديث، وغير كل واحد منهما على الانفراد حديثاً واحداً، ففيه بيان رواية عبد الله عنهما أحاديث جملة، وعن كل واحد منهما حديثاً واحداً منفرداً، وهذا المعنى يؤخذ من الواو؛ لأنها تقتضي شيئاً يعطف عليه مدخولها.

وبالجملة: غرض مسلم: بيان وجود رواية الصحابة بعضهم عن بعض، وقبول السلف بذي الأحاديث.

وأبهما، ونحن اقتفينا في التعيين أثر القاضي عياض، وإن كان الأكثر مجملاً غير ما عينه.

وأما تراجم الرواية من الصحابة والتابعين، فستجيء في مواضعها الآتية - إن شاء الله تعالى - .

* قوله: (وَاهِيَةٌ مُهْمَلَةٌ) قال النووي: لو قال: ضعيفة، لكان أحسن؛ إذ لا يدعي هذا القائل نهاية الضعف فيها حتى يحكم بكونها واهية، بل حَكَمَ بكونها ضعيفة.

والعجب منه كيف يقول ذلك، والزاعم يدعي أن عند عدم تحقق الملاقاة لا يثبت الاتصال، ولا تقوم الحجة، فتكون عنده (مُهْمَلَةٌ) غير مثبتة لشيء، وكفى بذلك وهناً

* قوله: (هَلَمَّ جَرًّا) اعترض عليه بأن هذا ليس موضع استعماله؛ لأنه يستعمل في كل ما اتصل إلى زمان التكلم، والغرض هاهنا: أنهما لقيا البدرين ومن بعدهم.

والجواب: أن مسلماً - رحمه الله - استعماله - هاهنا - تشبيهاً للتأخر الرتبية بالزمانية، وفي استعماله في البدرين، واستعمال لفظه: (وَنَزَلَا)، ولفظة (ذَوِيهِمَا) في أبي هريرة وابن عمر إشعاراً بعلو مرتبة البدرين، وقد فهم، وحادثة أبي هريرة وابن عمر في الصحابة، وأن صحبة مَنْ بعدهما أقلّ زماناً بالنسبة إلى صحبة البدرين وأشباههم.

وأما حديث أبي عثمان عن أَبِي بِنِ كَعْبٍ، فقوله: «إِنَّ لَكَ مَا احْتَسَبْتَ»^(١)، أخرجه مسلم.

(١) في الأصل: «أعطاك الله ما احتسبت».

وحديث أبي رافع عنه، وقوله: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَغْتَكِفُ الْعَشْرَ
الْأَوَّاهِرَ.

وأما الأول من الذي أسنده أبو عمرو الشيباني عن أبي مسعود
الأنصاري، قوله: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: إِنِّي أَبْدَعُ بِي
فَاخْمِلْنِي.

الآخر: قوله عليه السلام: «لَكَ بِهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ سَبْعُ مِثَّةِ نَاقَةٍ»^(١)،
أخرجهما مسلم.

وأما الأول: من حديث أبي معمر: (كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَمْسَحُ
مَنَاكِبَنَا فِي الصَّلَاةِ)، أخرجهم مسلم.

والآخر: قوله: «لَا تُجْزِي صَلَاةٌ لَا يُقِيمُ الرَّجُلُ فِيهَا صَلْبَهُ فِي
الرُّكُوعِ»، أخرج هذه الأربعة.

وأما الذي أسنده عبيد بن عمير عن أم سلمة، فهو قولها: لَمَّا
مَاتَ أَبُو سَلَمَةَ، قُلْتُ: غَرِيبٌ، وَفِي أَرْضٍ غُرْبَةٍ، أخرجهم مسلم.

والذي أسنده قيس بن أبي حازم، عن أبي مسعود: ثلاثة أخبار:
الأول: قوله: «أَلَا إِنَّ الْإِيمَانَ هَاهُنَا، وَإِنَّ الْقَسْوَةَ وَغِلْظَ الْقُلُوبِ
فِي الْفَدَّادِينَ».

والثاني: «إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ لَا يَكْسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ».

والثالث: لَا أَكَادُ أَذْرِكُ الصَّلَاةَ مِمَّا يُطَوِّلُ بِنَا، والثلاثة مخرجة

(١) في الأصل: «لك بها يوم القيامة ناقة».

في «الصحيحين».

والذي أسند عبد الرحمن بن أبي ليلي عن أنس، وهو قوله: أَمَرَ أَبُو طَلْحَةَ أُمَّ سُلَيْمٍ أَنْ تَصْنَعَ لِلنَّبِيِّ - عليه السلام - طَعَاماً^(١)، أخرجه مسلم.

والذي أسند رِبْعِيُّ بْنُ حِرَاشٍ، عن عِمْرَانَ بْنِ الْحُصَيْنِ: حديثين: الأول: في إسلام حُصَيْنِ أَبِي عِمْرَانَ، رواه النسائي في كتابه: «عمل اليوم والليلة».

والثاني: قوله: «لَأُعْطِينَ الرَّايَةَ رَجُلًا يُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ»، أخرجه النسائي.

والذي حدث عن أبي بكرة: قوله: «إِذَا الْمُسْلِمَانِ حَمَلَ أَحَدُهُمَا عَلَى أَخِيهِ السَّلَاحَ»، أخرجه مسلم.

والذي أسند نافع بن جبير بن مطعم، عن أبي شريح خويلد بن عمرو الخزاعي: قوله: «مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، فَلْيُحْسِنْ إِلَى جَارِهِ»، أخرجه مسلم، والبخاري عنه، وعن سعيد بن أبي سعيد المقبري.

والذي أسند النعمان بن أبي عِيَّاشٍ، عن أبي سعيد الخدري: ثلاثة أحاديث:

الأول: «مَنْ صَامَ يَوْمًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ، بَاعَدَ اللَّهُ وَجْهَهُ عَنِ

(١) في الأصل: «تصنع طعاماً للنبي».

النَّارِ سَبْعِينَ خَرِيفًا».

والثاني: «إِنَّ فِي الْجَنَّةِ لَشَجَرَةً يَسِيرُ الرَّاکِبُ فِي ظِلِّهَا مِئَةَ سَنَةٍ»
أخرجهما الشيخان.

والثالث: «إِنَّ أَدْنَى أَهْلِ الْجَنَّةِ مَنْزِلَةٌ: رَجُلٌ^(١) صَرَفَ اللَّهُ وَجْهَهُ
عَنِ النَّارِ»، أخرجهم مسلم.

والذي أسند عطاء بن يزيد الليثي عن تميم الداري، وهو قوله:
«الدِّينُ النَّصِيحَةُ»، أخرجهم مسلم.

والذي أسند سليمان بن يسار، عن رافع بن خديج: حديث
المُحَاقَلَةِ، أخرجهم مسلم.

والذي أسند حميد بن عبد الرحمن الحميري، عن أبي هريرة:
أحاديث، منها: «أَفْضَلُ الصَّيَامِ بَعْدَ رَمَضَانَ شَهْرُ اللَّهِ الْمُحَرَّمُ»، أخرجهم
مسلم، والأربعة.

فإن قلت: الموجود في الكتب الخمسة من رواية حميد بن عبد
الرحمن الحميري، عن أبي هريرة هذا الحديث فقط، وليس في
البخاري له رواية عنه، فكيف قال مسلم: (أحاديث)، ولم يقل:
(حديثاً)؛ ليحمل عليه، أو لم يقل: وأسند حميد بن عبد الرحمن عن
أبي هريرة أحاديث، بدون ذكر الحميري؛ ليحمل على حميد بن عبد
الرحمن الزهري المكثّر في الرواية عن أبي هريرة؟

(١) في الأصل: «من» بدل «رجل».

قلت: مراد مسلم: بيان أن حميد بن عبد الرحمن الحميري أسند عن أبي هريرة أحاديث، مع أنه ما نُقِلَ ملاقاته له، ولم يتوقف أحد من السلف في قبول هذه الأحاديث، بل قَبِلَهَا الكُلُّ، وهذا المعنى لا يمكن في حميد بن عبد الرحمن الزهري؛ لاشتهاره بصحبة أبي هريرة.

وأما كون المخرَّج من الحميري حديثاً واحداً في الكتب الخمسة، وليس له حديثٌ في البخاري، فلا يلزم انحصار روايته عنه في هذا الواحد؛ لعدم انحصار الأحاديث في الكتب الستة، وتعميم مسلم وعدم ذكره العدد ربما يرشد إلى هذا الغرض.

* قوله: (خَلَفَ) - بسكون اللام وبالفاء -؛ أي: فاسد، ومنه قولهم: في اللاحق الطَّالِحِ خَلَفٌ - بالسكون -، وفي الصَّالِحِ خَلَفٌ - بالفتح -، وعليه قوله تعالى: ﴿فَخَلَفَ مِنْ بَعْدِهِمْ خَلْفٌ﴾ [الأعراف: ١٦٩] الآية.

وروي هاهنا: (خَلَقاً) - بفتح اللام وبالقاف -؛ أي: إفكاً؛ من قولهم: خلق، واختلقه: إذا وضعه.

فإن قلت: كيف منع ذلك، وصرح بأنه قولٌ باطل لم يقله أحد من السلف، وقد قال ابن عبد البر: وجدت أئمة الحديث أجمعوا على قبول المعنعن إذا جمع شروطاً ثلاثة: عدالة الرواة، ولقاء بعضهم بعضاً، وبراءتهم عن التدليس، هذا كلامه؟ وقد نقل عن الإمام محمد بن إسماعيل البخاري اشتراط اللقاء، وهو شيخه، ومقتدى أئمة الحديث.

قلت: وأما قول ابن عبد البر، فيدل على القبول عند اجتماع

الشروط الثلاثة، وصرح بعد قوله ذلك؛ بأنه مجمّع عليه، لا اختلاف بينهم في ذلك، وهو كذلك كما قاله.

أما عند فقْدِ تحقق الملاقاة، ووجود الإمكان لذلك، فكلامه يدل على أن القبول غيرُ مجمّع عليه، إمّا أنه مقبول، أو غير مقبول، فساكت عنه، ومسلم - رحمه الله - لا ينكر القبول عند تحقق الملاقاة، بل يقول: القبول عند الإمكان مقبول - أيضاً -، وكلام ابن عبد البر لا ينفي ذلك، وقد قال الحاكم بن البيّح: المعنعن بغير تدليس متصل بإجماع أهل النقل.

هذا كلامه، وهو صريح في أن الشرط عدمُ تدليس الراوي، وإمكان اللقاء، وإن لم يكن مذكوراً في كلامه، فهو معلوم من سياق كلامه اشتراطه، فعَلِمَ أن عند حصول هذين الشرطين يُحكم بالاتصال بالإجماع، وهو بعينه كلام مسلم.

وأما نقلُ الاشتراط عن البخاري، فلعل مسلماً ينكره عنه، أو يحمله على الأولوية، وإن لم ينكر ولم يحمل، يكون ناقلاً للإجماع عن السلف بدون اعتبار خلافه، وليس هذا أول قارورة كُسرت في الإسلام، والله أعلم بالصواب.





7	* مقدمات التحقيق
3	* مقدمة المؤلف
11	الباب الأول: في بيان المصنّف والمصنّف
41	الباب الثاني: في قواعد أرباب هذا الفن واصطلاحاتهم
75	الباب الثالث: في ذكر المختلف والمؤتلف

(1)

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

131	شرح ما تضمنت الدِّياجة من الكلام
191	1 - باب بيان تغليظ الكذب على رسول الله ﷺ
213	2 - باب النهي عن الحديث بِكُلِّ مَا سَمِعَ
235	3 - باب النهي في التحدث عن المجاهولين
	4 - باب بيان أن الإسناد من الدين وأن بيان حال الرواة وما فيهم من
265	الطعن جائز، بل واجب
413	5 - باب: بيان شرط صحة الاحتجاج بالمعنعن

